نام کتاب: الوافی (جزء ۷-۱۰)
مؤلف متن: محمد بن مرتضی فیض کاشانی
محشی:
شارح: مترجم:
تاریخ تحریر: نوع خط: نسخ تعداد سطر: ۳۰
جزء کتب: اخبار زبان: عربی عدد اوراق: ۴۲۷
طول: ۳۰/۳ عرض: ۱۸ شماره عمومی: ۲۵۲۶۳
وقفی / خریداری تاریخ وقف / خریداری
ملاحظات: بعضی اوراق حمکی بی حرارت، کاغذ فرعی ترمه، جلد تیماج مشکی، رموز و ابواب بشنگرف، نسخه مقابله و تصحیح شده،

اندازهٔ نوشته ها: ۲۳ × ۱۱/۵

وافی جزء ۷-۸-۹-۱۰ عربی

موضوع: اخبار و احادیث
مؤلف: مولی المعظم محمد بن شاه مرتضی ملقب بفیض و معروف به ملا محسن کاشانی
آغاز: بعد از بسمله ابواب فرض الصیام و فضله و علته و اقسامه
انجام: تم کتاب المعایش والمکاسب والمعاملات من اجزاء کتاب الوافی
اندازه: (۳۰) ۳۰×۱۸ برگ ۴۵۵
کاتب: .
خط: نسخ مصحح کاغذ: ترمه جلد: چرمی اعلا
این نسخه قرائت شده و بلاغهائی در حاشیه دارد. عناوین و رموزش را با شنگرف نوشته اند.

حاشیه های متعددی دارد
کتاب الصیام، کتاب النذور والایمان والکفارات، کتاب الحج والعمرة، کتاب الزیارات وشهود المشاهد، کتاب الجهاد والوداع، کتاب الامر بالمعروف والنهی عن المنکر، کتاب الحدود والتعزیرات والضلال، کتاب القصاص والدیات والعواقل، کتاب القضاء والشهادات، کتاب المعایش و المکاسب والمعاملات، ابواب احکام التجارة، ابواب الصرف وبیع الدین والضمان والوکالة

فی شهر رمضان باب حکم ذات الدم فی الصوم باب من جامع فی شهر رمضان او اغمی علیه باب کیفیة قضاء
رمضان باب من افطر فی قضاء شهر رمضان باب من توالی علیه رمضانان باب من مات وعلیه صیام
باب من فاته صیام السنة او شق علیه باب النوادر ابواب فضل شهر رمضان ولیلة القدر و
العمل فیهما باب فضل شهر رمضان باب لیلة القدر باب الغسل فی شهر رمضان باب الدعاء
عند رؤیة هلال شهر رمضان باب الدعاء عند حضور شهر رمضان باب الدعاء فی کل یوم من شهر رمضان
وفی کل لیلة منه باب ما یزداد من الصلوة فی شهر رمضان باب الدعاء فی العشر الاواخر باب
الاعتکاف باب النوادر ابواب النذور والایمان باب انه لا نذر الا لله باب
نذر الصیام باب فلایة نذر الصیام باب سائر النذور باب کفارة النذر باب الایمان
باب الاستثناء فی الیمین وغیرها باب کفارة الیمین باب النوادر

بسم الله الرحمن الرحيم

کتاب وافی
از مصنفات علامه محمد بن شاه مرتضی
ملقب به محسن و معروف
به ملا محسن فیض کاشانی
... حدیث و تفسیر
... حکمت و ادب و علوم
عقلی و نقلی استاد بوده
ملا محسن در سال ۱۰۹۱
هجری قمری وفات یافت

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم على اهل بيت رسول الله ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع بمواعظ الله

كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات

وهو السابع من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن مرتضى المدعو بمحسن ايده الله بنعمه **الايات** قال الله سبحانه يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين وقال عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود **بيان** ورد عن الصادق عليه السلام انه قال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله يقول واستعينوا بالصبر يعني الصيام

ابواب فرض الصيام وفضله وعلته واقسامه وعلامة دخول الشهر

الايات قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون **بيان** لعلكم تتقون يعني المعاصي فان الصيام يكسر الشهوة التي هي معظم اسبابها اياما منصوب بالصيام او على تقدير صوموا معدودات اي قلائل فان الشيء اذا كان قليلا يعد واذا كان كثيرا يهال هيلا مريضا مرضا يعسر معه الصيام ويضعف عنه كما يدل عليه قوله ولا يريد بكم العسر وعلى الذين يطيقونه فدية قيل كان القادر على الصوم الذي لا عذر له مخيرا بينه وبين الفدية لكل يوم نصف صاع وقيل مد وكان ذلك في بدو الاسلام حين فرض عليهم الصيام ولم يتعودوا فرخص لهم في الافطار والفدية ثم نسخ ذلك بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقيل انه غير منسوخ بل المراد به الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن والشيخ والشيخة فانه لما ذكر المرض المسقط للفرض وكان هناك اسباب اخر ليست بمرض ولكن يشق معها الصوم ذكر حكمها فيكون تقديره وعلى الذين يطيقونه ثم عرض لهم ما يمنع الطاقة فدية وهذا هو المروي عن الصادق عليه السلام ويؤيده ما ورد في شواذ القراءة عن ابن عباس وعلى الذين يطوقونه اي يتكلفونه وعلى هذا يكون قوله وان تصوموا خير لكم كلاما مستانفا لا تعلق له بما قبله وتقديره وان صومكم خير عظيم لكم ان كنتم تعلمون فضائل الصوم وخواصه هذا ما قالوه في معنى الاية ويخطر بالبال انه لا حاجة بنا الى مثل هذه التكلفات البعيدة من القول بالنسخ تارة مع دلالة الاخبار المعصومية على خلافه والتزام الحذف والتقدير وفصل ما ظاهره الوصل اخرى وذلك لان الله سبحانه لا يكلف نفسا الا وسعها كما قال في محكم كتابه والوسع دون الطاقة كما ورد في تفسيره عن اهل البيت عليهم السلام فلا يكلف نفسا الا على قدر طاقتها اي بما يشق عليها تحمله عادة ويعسر فالذين يطيقون الصوم يعني يكون الصوم بقدر طاقتهم ويكونون منه على مشقة وعسر لم يكلفهم الله به على سبيل الحتم كالشيخ والحامل ونحوهما بل خيرهم بينه وبين الفدية توسيعا منه ورحمة ثم جعل الصوم خيرا لهم من الفدية في الاجر والثواب اذا اختاروا المشقة على السعة وفيه اشعار بان المطيق هو الذي يقدر على الصيام حدا من القدرة دون الحد الذي اوجب عليه التكليف وهذا واضح

بحمد الله ويؤيد القراءة الشاذة كما يؤيد ما ذكرناه ولا ينافيهما تلك الرواية المشار اليها ويأتي في محله فمن تطوع خيرا اي المراد في قدر الفدية شهر رمضان اي هي شهر رمضان يعني الايام المعدودات الذي انزل فيه القرآن اي ابتدئ فيه انزاله او انزل فيه كله الى ما يتنزل في ليلة القدر من تقدير الاشياء واحكام خصوص الوقايع التي هي بيان وتفصيل لمجملات القرآن وتاويل لمتشابهاته كما قال سبحانه انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا انا كنا مرسلين وقال عز وجل انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ولهذا قال هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان والفرقان ما به التمييز والتبيين والتفصيل وقد مضى الكلام في هذه الايات في باب الاضطرار الى الحجة من كتاب الحجة والمراد بالشهود الحضور الذي يقابل السفر وتكرير ذكر المرض والسفر دليل على تاكيد الامر بالافطار وانه عزيمة لا يجوز تركه ولتكبروا الله ولتعظموه ولتحمدوه على هدايته اياكم

باب فرض الصيام وفضله

كا الاربعة عن زرارة عن يه عن ابي جعفر عليه السلام قال بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار **بيان** اريد بالولاية معرفة الامام فان الولاية بالكسر بمعنى تولي الامر ومالكية التصرف فيه وقد مضى صدر هذا الحديث باسانيد متعددة في باب حدود الايمان والاسلام ودعائمهما من كتاب الايمان والكفر وله في بعضها ذيل ولنا فيه بيان **يب** التيملي عن ابن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث طويل الصيام جنة من النار **بيان** وذلك لانه يدفع حر الشهوة والغضب اللتين بهما يصلى بار جهنم في باطن الانسان في الدنيا وتبرز له في الاخرة كما ان الجنة يدفع عن صاحبها حر الحديد **كا** محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن يه علي بن عبد العزيز قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قلت بلى قال اصله الصلوة وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة **بيان** سنام الشيء اعلاه وهو عطف تفسيري للذروة واخر الحديث يحتمل وجهين احدهما ان الصوم بانفراده هو ابواب الخير لانه جنة من النار والثاني انه مع ما ذكر تمام ابواب الخير **يه** روى المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امته **يب** التيملي عن احمد بن صبيح عن الحسن بن علوان عن عبد الله بن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله شهر رمضان نسخ كل صوم والنحر نسخ كل ذبيحة والزكوة نسخت كل صدقة وغسل الجنابة نسخ كل غسل **بيان** لعل المراد بنسخها نسخ الواجب منها **كا** علي عن ابيه عن ابن المغيرة **يب** التيملي عن عمرو وعباس عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام **يه** ان النبي صلى الله عليه وآله قال لاصحابه الا اخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام **بيان** الموازرة المعاونة وقطع الدابر كناية عن الاستيصال والوتين عرق في القلب اذا انقطع مات صاحبه **كا** محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن موسى بن

بكر قال لكل شيء زكوة وزكوة الاجساد الصوم كا الثلثة عن سلمة صاحب السابري عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
الله تبارك وتعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه كا بهذا الاسناد عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال للصائم فرحتان
فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه يب التيملي عن فضل بن محمد الاموي عن ربعي عن الفضيل بن يسار عن ابي
جعفر عليه السلام قال. قال رسول الله صلى الله عليه واله قال الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يه وللصائم فرحتان
حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك كا
الحسين عن بعض اصحابنا عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال اوحى الله الى موسى ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلّك
عن المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحى الله اليه يا موسى لخلوف فم الصائم عندي اطيب من ريح المسك بيان انما
خص الصوم بالله من بين سائر العبادات وبان جزاءه به مع اشتراك الكل في ذلك لكونه خالصا لله وجزاؤه من عنده
خاصة من غير مشاركة احد فيه لكونه مستورا عن اعين الناس مصونا عن ثنائهم عليه وسبب الفرحة عند الافطار
اما للخواص فاستشعارهم التوفيق من الله عز وجل على اتمام الصيام ونيل الاجر كما اشير اليه في دعاء الافطار بقوله
ذهب الظمأ وابتلت العروق وبقي الاجر واما للعوام فانقضاء المقاساة ونيل المشتهيات وسبب الفرحة
عند لقاء الرب اما للخواص فحصول نور القلب لهم المستفاد من انكسار قوتي الشهوة والغضب المظلمتين له بالجوع الباعث
لهم ان يعبدوا الله عيانا كانهم يرونه وهو المعني باللقاء واليه اشير في الحديث النبوي الاحسان ان تعبد الله كانك تراه
وفي الحديث العلوي لم اعبد ربا لم اره واما للعوام فمشاهدتهم الثواب في الاخرة حين يلقونه به للمجازاة وخلوف
الفم بالخاء المعجمة والفاء تغيره وانما صار اطيب عند الله من ريح المسك لانه سبب طيب الروح الذي هو عند الله من
الانسان كما ان بدنه عند نفسه واليه يشير في قوله عز وجل ما عندكم ينفد وما عند الله باق واين طيب الروح من طيب
المسك فان الاول روحاني عقلاني معنوي والثاني جسماني حسي صوري كا العدة عن سهل عن محمد بن سنان
كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان عن منذر بن يزيد عن يونس بن ظبيان قال يه قال ابو عبد الله عليه السلام
من صام لله يوما في شدة الحر فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله تعالى
ما اطيب ريحك وروحك ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له بيان الريح النفس بالتحريك والروح نسيم الريح ما يدرك
البدن ويعبر عن الانسان بها كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله الصائم في عبادة وان كان على فراشه ما لم يغتب مسلما بيان وذلك لان الغيبة
اكل لحم الميتة وهو نوع من الاكل يتقوى به البدن كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من كتم صومه قال الله تعالى لملائكته
عبدي استجار من عذابي فاجيروه ووكل الله تعالى ملائكته بالدعاء للصائمين ولم يامرهم بالدعاء لاحد الا استجاب لهم فيه
كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام يه ان النبي صلى الله عليه واله قال ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء
للصائمين وقال اخبرني جبرئيل عليه السلام عن ربه انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه كا
بهذا الاسناد عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال نوم الصائم عبادة ونفسه تسبيح يه وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب
كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن عمرو بن سعيد عن الحسن بن صدقة قال يه قال ابو الحسن الاول عليه السلام قيلوا فان الله
يطعم الصائم ويسقيه في منامه كا علي عن ابيه عن ابن سنان الا رمحي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا راى الصائم قوما ياكلون
او رجلا ياكل سبحت له كل شعرة في جسمه يه قال رسول الله صلى الله عليه واله ما من صائم يحضر قوما يطعمون الا سبحت

لها اعضاؤه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلوتهم استغفارا له كا الثلثة عن سلمة عمن ذكره عن يه ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة قال الصبر الصيام وقال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله تعالى يقول
واستعينوا بالصبر يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى بن عمرو بن خليفة الزيات عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن
احدهما عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله يا معشر الشباب عليكم بالباءة فان لم تستطيعوا فعليكم بالصيام
فانه وجاؤه بيان الشباب بالفتح جمع الشاب والباءة النكاح والوجاء دق عروق الخصيتين بين حجرين من
غير جرح او رضهما حتى تنفضخا وتنتفخا يب التيملي عن العباس بن عامر عن علي بن ابي حمزة عن اسحق بن غالب
عن عبد الله بن جابر عن عثمان بن مظعون قال قلت لرسول الله صلى الله عليه واله اردت ان اسالك عن اشياء فقال وما هي
يا عثمان قال قلت اني اردت ان اترهب قال لا تفعل يا عثمان فان ترهب امتي القعود في المساجد وانتظار الصلوة
بعد الصلوة قال فاني اردت يا رسول الله ان اخصي قال لا تفعل يا عثمان ان اخصاء امتي الصيام مع كلام طويل
كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن ابن عمار عن اسمعيل بن يسار قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال ابي ان الرجل ليصوم
يوما تطوعا يريد ما عند الله فيدخله الله به الجنة يه قال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله من صام يوما
تطوعا ادخله الله الجنة يه جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة يه قال رسول الله صلى
الله عليه واله من صام يوما في سبيل الله كان يعدل سنة يصومها بيان كانه صلى الله عليه واله اراد انه من صام خالصا
لله عز وجل من غير شوب غرض مباح كان كالحمية او حرام كالرياء فكانه صام سنة لم يكن صومه لذلك الخلوص
يب التيملي عن ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن اسمعيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام ان الرجل ليصلي ركعتين فيوجب
الله له بهما الجنة او يصوم يوما تطوعا فيوجب الله له به الجنة يب عنه عن محمد بن علي عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم
عن ابي عبد الله عن ابيه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ السواك والصوم وقراءة القران
بيان وذلك لان كلا منها مما يقلل الرطوبة المولدة للبلغم المانعة من الحفظ باب

علة
فرض الصيام كا علي بن محمد ومحمد بن ابي عبد الله عن اسحق بن محمد عن يه حمزة بن محمد قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام لم فرض
الله الصوم فورد الجواب ليجد الغني مضض الجوع فيحنو على الفقير بيان المضض بالمعجمتين الالم والحنو العطف
وفي الفقيه مس الجوع فيمن على الفقراء بنعم يه سال هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال
انما فرض الله الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد
شيئا قدر عليه فاراد الله ان يسوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع
يه كتب ابو الحسن علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع و
العطش ليكون ذليلا مستكينا ماجورا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الاخرة مع ما فيه من الانكسار له
عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا له على الاجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا و
الاخرة يه روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه واله فساله
اعلمهم عن مسائل فكان فيما ساله انه قال لاي شيء فرض الله الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض على الامم اكثر
من ذلك فقال النبي صلى الله عليه واله ان ادم لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما
الجوع والعطش والذي ياكلونه بالليل تفضل من الله عليهم وكذلك كان على ادم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه

الاية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء
من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله له سبع خصال اولها يذوب
الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله والثالثة قد كفر خطيئة ابيه آدم والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت
والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله البراءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات
الجنة قال صدقت يا محمد

باب وجوه الصيام

كا علي عن ابيه عن الجوهري عن المنقري
عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين عليهما السلام قال قال لي يوما يا زهري من اين جئت فقلت من المسجد قال
فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رأيي ورأي اصحابي على انه ليس من الصوم شيء واجب الا صوم شهر رمضان فقال
يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها
صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلثة اوجه
وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر رمضان
وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار لقول الله تعالى الذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة
من قبل ان يتماسا الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام شهرين متتابعين فيمن افطر يوما من شهر رمضان
متعمدا وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطا لمن لم يجد العتق واجب لقول الله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة
مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله تعالى فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما
وصوم ثلثة ايام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم
اذا حلفتم كل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس واجب قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من
راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار فان صام صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن
لم يجد الهدي قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا
رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به
ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدري كيف يكون عدل
ذلك صياما يا زهري قال قلت لا ادري قال يقوم الصيد قيمة عدل ثم تفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا
فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم
الاضحى وثلثة ايام من ايام التشريق وصوم يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ونهينا
عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا
كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزا عنه وان كان من شعبان لم يضره
فقلت وكيف يجزي صوم تطوع عن فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يعلم انه من شهر
رمضان ثم علم بعد ذلك لاجزأ عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام و
صوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين
وصوم ايام البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة وصوم يوم عاشورا فكل ذلك صاحبه
فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فالمراة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا

الا باذن مولاه والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا
الا باذنهم واما صوم التاديب فان يؤخذ الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض وكذلك من افطر لعلة من
اول النهار ثم قوي بقية يومه امر بالامساك عن الطعام بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من
اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه وليس بفرض وكذلك الحائض اذا طهرت امسكت بقية يومها
واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او قاء من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له واجزا عنه صومه واما صوم السفر والمرض
فان العامة قد اختلفت في ذلك فقال قوم يصوم وقال آخرون لا يصوم وقال آخرون ان شاء صام وان شاء افطر
اما نحن فنقول يفطر في الحالين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء فان الله تعالى يقول فمن كان منكم مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر فهذا تفسير الصيام بيان محمد بن مسلم بن شهاب الزهري راوي هذا الحديث كان مخصوصا
بعلي بن الحسين عليهما السلام وكان له ميل ومحبة الا انه لما كان من العامة وفقهائهم اجمل عليه السلام معه في الكلام ولم يذكر
له صيام السنة ولا صيام الترغيب لعدم اشتهار خصوصهما بين العامة وما عده العامة من صيام الترغيب والسنة
سماه عليه السلام بالذي فيه الخيار لصاحبه تنبيها له على عدم الترغيب فيه فان اكثره مما ترك صيامه اولى ولصيام
بعضه شرائط كما ياتي في الاخبار ان شاء الله قوله عليه السلام ان ينفرد الرجل بصيامه اضافة الى الفاعل وانفراده به
عبارة عن افراده عن سائر ايام شعبان بالصيام فانه مظنة لاعتقاده وجوبه وكونه من شهر رمضان او المراد انفراده
من بين جمهور الناس بصيامه من شهر رمضان مع عدم ثبوت كونه منه يدل على هذا احاديث الزهري الاتي في باب صيام
يوم الشك في هذا المعنى فانه نص فيه وهو بعينه هذا الحديث الا انه اورده باتم من هذا وياتي تمام تحقيق هذا
المقام في ذلك الباب مع معنى قوله عليه السلام وامرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ان شاء الله وكان قد سقط من
الكافي في النسخ التي رايناها منه كلمات من هذا الحديث نقلناها من التهذيب حيث اسند الحديث الى صاحب الكافي
وكان بعضها مما لا يوجد في الفقيه ايضا في النسخ التي كانت عندنا ولعل ذلك من سهو النساخ

باب صيام السنة

كا الاثنان عن الوشاء عن يه حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول صام رسول
الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام يوما ويوما لا ثم قبض
على صيام ثلثة ايام في الشهر قال انهن يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر قال حماد فقلت وما الوحر قال
الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه واخر خميس فيه فقلت
كيف صارت هذه الايام التي تصام فقال ان من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه
الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الايام المخوفة كا الثلثة عن الخزاز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله اول ما بعث يصوم حتى يقال ما يفطر ويفطر حتى يقال ما يصوم ثم ترك ذلك وصام
يوما وافطر يوما وهو صوم داود عليه السلام ثم ترك ذلك وصام الثلثة الايام الغر ثم ترك ذلك وفرقها في كل عشرة
ايام يوما خميسين بينهما اربعاء فقبض عليه السلام وهو يعمل ذلك بيان الايام الغر الايام البيض واصل الغرة بياض
جبهة الفرس كا العدة عن سهل عن يه السراد عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم
صام الاثنين والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر واربعاء في وسط الشهر

خميس في آخر الشهر وكان يقول ذلك صوم الدهر وقد كان أبي يقول ما من أحد أبغض إلى الله من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله
عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على أن أجتهد في الصلاة والصوم كأنه يرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله
ترك شيئاً من الفضل عجزاً عنه بيان قد مضى شرح آخر هذا الحديث في كتاب الصلاة كا أحمد عن علي بن الحسن
عن أحمد بن صبيح عن عنبسة العابد قال قبض النبي صلى الله عليه وآله على صوم شعبان ورمضان وثلاثة أيام في كل شهر
أول خميس وأوسط أربعاء وآخر خميس وكان أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام يصومان ذلك كا الحسن عن أبي عبد الله
عليه السلام أنه سئل عن الصوم في الحضر فقال ثلاثة أيام في كل شهر الخميس من جمعة والأربعاء من جمعة والخميس من جمعة
أخرى قال و يه قال أمير المؤمنين عليه السلام صيام شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلاثة
أيام من كل شهر صيام الدهر إن الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها بيان شهر الصبر شهر رمضان والبلابل
الوساوس كا العدة عن سهل عن البزنطي قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الصيام في الشهر كيف هو فقال ثلاث في الشهر ب
في كل عشر يوم إن الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ثلاثة أيام في الشهر صوم الدهر كا محمد عن أحمد عن
ابن فضال عن يه ابن بكير عن زرارة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أفضل ما جرت به السنة في التطوع من الصوم
فقال ثلاثة أيام في كل شهر الخميس في أول الشهر والأربعاء في وسط الشهر والخميس في آخر الشهر قال قلت له هذا جميع ما
جرت به السنة في الصوم فقال نعم كا محمد عن أحمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن مؤمن الطاق عن يه عبد الله
بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما أربعاء فقال أما الخميس
فيوم يعرض فيه الأعمال وأما الأربعاء فيوم خلقت فيه النار وأما الصوم فجنة بيان سئل صلى الله عليه وآله عن
علة تخصيص اليومين من بين أيام الأسابيع فأجاب بأن أحدهما يوم عرض الأعمال فناسب أن يقع فيه الصوم
ليصادف العرض العبادة والآخر يوم خلق النار فناسب أن يقع فيه الصوم الذي هو جنة من النار كا علي عن
أبيه عن حماد عن حريز قال قيل لأبي عبد الله عليه السلام ما جاء في الصوم يوم الأربعاء فقال قال أمير المؤمنين عليه السلام إن الله
خلق النار يوم الأربعاء فأوجب صومه ليتعوذ بالله من النار كا علي عن العبيدي عن يونس عن يه إسحاق بن عمار
عن أبي عبد الله عليه السلام قال إنما يصام يوم الأربعاء لأنه لم يعذب أمة فيما مضى إلا يوم الأربعاء وسط الشهر يب صا
فيستحب أن يصام ذلك اليوم كا الحسين بن محمد عن محمد بن عمران عن زياد القندي عن يه عبد الله بن سنان قال قال أبو
عبد الله عليه السلام إذا كان في أول الشهر خميسان فصم أولهما فإنه أفضل وإذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فإنه
أفضل بيان الآخر في نفسه أفضل والأول يصير بهذه النية أفضل وفضيلة كل منهما من جهة غير جهة الآخر كا العدة ب
عن أحمد عن البرقي عن إبراهيم بن مهزم عن حسين بن أبي حمزة عن أبي حمزة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام صوم ثلاثة أيام من كل
شهر أؤخره إلى الشتاء ثم أصومها قال لا بأس بذلك يه البرقي عن ابن أبي حمزة قال قلت لأبي جعفر أو لأبي عبد الله
عليهما السلام صوم ثلاثة أيام في الشهر أؤخره في الصيف إلى الشتاء فإني أجده أهون علي فقال نعم فاحفظها كا الثلاثة يب
عن الحسن بن راشد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أو لأبي الحسن عليه السلام الرجل يتعمد الشهر في الأيام القصار يصومه لسنته يب
قال لا بأس بيان لسنته يحتمل الضم مع التشديد والفتح مع التخفيف كا القمي ومحمد عن محمد بن أحمد عن الفطحية عن
أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون عليه من الثلاثة أيام الشهر هل يصلح له أن يؤخرها أو يصومها في آخر الشهر
قال لا بأس قلت يصومها متوالية أو يفرق بينها قال ما أحب إن شاء متوالية وإن شاء فرق بينها يب سعد عن صا

ابن

ابن عيسى عن الحسين عن الجوهري عن علي عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صوم السنة فقال صيام ثلاثة أيام من كل شهر
الخميس والأربعاء والخميس يذهب ببلابل القلب ووحر الصدر الخميس والأربعاء والخميس وإن شاء الاثنين والأربعاء والخميس وإن
صام في كل عشرة أيام يوماً فإن ذلك ثلاثون حسنة وإن أحب أن يزيد على ذلك فليزد بيان قد ورد أن الاثنين يوم نحس
تشأم به أهل البيت صلوات الله عليهم لما أصيبوا فيه بمصائب وعلى هذا فلعل صومه لرفع شآمته كالتبرك به كما
مضى نظيره في الأربعاء والأولى ترك صيامه لما يأتي في باب صيام يوم عاشوراء والاثنين يب محمد بن أحمد عن الحسين صا
بن محمد عن ابن أبي عمران الأشعري عن زرعة عن سماعة عن أبي بصير قال سألته عن صوم ثلاثة أيام في الشهر فقال في كل عشرة أيام
يوم خميس وأربعاء وخميس والشهر الذي يليه أربعاء وخميس وأربعاء يب عنه عن موسى بن جعفر البغدادي عن إبراهيم بن صا
إسماعيل بن داود قال سألت الرضا عليه السلام عن الصيام فقال ثلاثة أيام في الشهر الأربعاء والخميس والجمعة فقلت إن
أصحابنا يصومون أربعاء بين خميسين فقال لا بأس بذلك ولا بأس بخميس بين أربعاءين

باب صيام الترغيب

كا علي عن أبيه عن القاسم عن يه جده عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك هل للمسلمين يب
عيد غير العيدين قال نعم يا حسن أعظمهما وأشرفهما قلت وأي يوم هو قال هو يوم نصب أمير المؤمنين عليه السلام
علماً للناس قلت جعلت فداك يه وأي يوم هو قال إن الأيام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال
قلت جعلت فداك يه وما ينبغي لنا أن نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر الصلاة على محمد وآله وتبرأ إلى الله
ممن ظلمهم حقهم فإن الأنبياء صلوات الله عليهم كانت تأمر الأوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي أن يتخذ
عيداً قال قلت فما لمن صامه قال صيام ستين شهراً ولا تدع صيام يوم سبع وعشرين من رجب فإنه هو اليوم منا
الذي نزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهراً لكم بيان قوله لكم يعني بأن هذا الثواب
مخصوص بشيعة أهل البيت ومحبيهم ومواليهم ليس لغيرهم ذلك كا العدة عن سهل عن عبد الرحمن بن سالم عن أبيه
قال سألت أبا عبد الله عليه السلام هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والأضحى والفطر قال نعم أعظمها حرمة قلت وأي عيد
هو جعلت فداك قال اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين صلوات الله عليه وقال من كنت
مولاه فعلي مولاه فقلت أي يوم هو قال وما تصنع باليوم إن السنة تدور ولكنه يوم ثمانية عشر من ذي الحجة
فقلت وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم قال تذكرون الله فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد فإن
رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى أمير المؤمنين عليه السلام أن يتخذ ذلك اليوم عيداً وكذلك كانت الأنبياء تفعل كانوا يوصون
أوصياءهم بذلك فيتخذونه عيداً بيان استفهامه عليه السلام من قول السائل أي يوم هو أنه يريد أن أي يوم هو
من الأسابيع ولهذا أجابه بما أجابه من أن السنة وأشهرها تدور بالأسابيع وأن العبرة في ذلك بتعيينه بالشهر لا
بالأسبوع يب الحسن بن الحسن الحسني عن محمد بن موسى الهمداني عن علي بن حسان الواسطي عن علي بن الحسين العبدي قال
سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول صيام يوم غدير خم يعدل صيام عمر الدنيا لو عاش إنسان ثم صام ما عمرت
الدنيا لكان له ثواب ذلك وصيامه يعدل عند الله عز وجل في كل عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات متقبلات و
هو عيد الله الأكبر الحديث بيان قد مضى تمامه في كتاب الصلاة يه المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال صوم
يوم غدير خم كفارة ستين سنة يه وفي أول يوم من المحرم دعا زكريا ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب
الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام كا العدة عن سهل عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال بعث الله محمداً يب

الرضا

صلى الله عليه وآله رحمة للعالمين في سبعة وعشرين من رجب فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا وفي خمسة وعشرين من ذي القعدة وضع البيت وهو اول رحمة وضعت على وجه الارض فجعله الله مثابة للناس وامنا فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا وفي اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن على نبينا وآله وعليه السلام فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا **بيان** مثابة مرجعا من ثاب اذا رجع وامنا ذا امن **كا** العدة عن سهل عن يوسف بن السخت عن حمدان بن النضر عن محمد بن عبد الله الصيقل قال خرج علينا ابو الحسن يعني الرضا عليه السلام بمرو في يوم خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال صوموا فاني اصبحت صائما قلنا جعلنا فداك اي يوم هو فقال يوم نشرت فيه الرحمة ودحيت فيه الارض ونصبت فيه الكعبة وهبط فيه آدم صلوات الله عليه **بيان** الدحو البسط **يب** ابو علي بن عباس عن احمد بن زياد الهمداني وعلي بن محمد التستري عن محمد بن الليث المكي عن ابي اسحق بن عبد الله العلوي العريضي قال وحك في صدري ما الايام التي تصام فقصدت مولانا الحسن بن علي عليهما السلام وهو بصريا ولم ابد ذلك لاحد من خلق الله فدخلت عليه فلما بصر بي قال يا ابا اسحق جئت تسالني عن الايام التي تصام فيهن وهي اربعة اولهن يوم السابع والعشرين من رجب يوم بعث الله محمدا صلى الله عليه وآله الى خلقه رحمة للعالمين ويوم مولده صلى الله عليه وآله وهو السابع عشر من شهر ربيع الاول ويوم الخامس والعشرين من ذي القعدة فيه دحيت الكعبة ويوم الغدير فيه اقام رسول الله صلى الله عليه وآله اخاه عليا عليه السلام علما للناس واماما من بعده قلت صدقت جعلت فداك لذلك قصدت اشهد انك حجة الله على خلقه **بيان** حك في صدري وفي بعض النسخ وحك وحمل يقول حك الشيء في صدري اذا لم يكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شيء من الشك والريب والواو في اول الحديث يدل على انه كان له صدر لم يورده وصريا موضع ولم ابد لم اظهر **يه** روي عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال من صام اول يوم من عشر ذي الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر **يه** روي ان في اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزل توبة داود عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة **يه** الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابرهيم الخليل عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم عليه السلام وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا **بيان** لا يخفى تنافي الخبرين في مولد الخليل على نبينا وآله وعليه السلام والعلم بصحيحهما ولديه في بعض النسخ لفظ الخليل في هذا الحديث **يه** وروي ان في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة **يه** روي عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال في خمسة وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء على آدم **يه** وقال الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا **يب** التيملي عن ابن زرارة عن ابن بطي عن ابان عن كثير النوا قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول لسع نوح عليه السلام استقرت السفينة على الجودي فخاف عليها فاخرج راسه من جانب السفينة ورفع يده واشار باصبعه وهو يقول رهمان اتقن وتاويلها يا رب احسن وان نوحا عليه السلام لما ركب السفينة ركبها في اول يوم من رجب فامر من معه من الجن والانس ان يصوموا ذلك اليوم فقال من صام منكم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام منه غلقت عنه ابواب النيران السبعة

وان

6

وان صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام عشرة ايام اعطى مسئلته ومن صام خمسة وعشرين يوما قيل له استانف العمل فقد غفر لك ومن زاد زاده الله **بيان** الجرير الصوت ضمن معنى الوقوع فعدي بعلي فخاف عليها يعني الانكسار **يه** ابان عن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم من رجب فامر من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عليه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنة الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسئلته ومن زاد زاده الله **يه** وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات من صام يوما من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة **يب** روي عن ابي الحسن موسى عليه السلام انه قال رجب نهر في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر **يب** التيملي عن محسن بن احمد ومحمد بن الوليد وعمر بن عثمان وسندي بن محمد جميعا عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن صوم شعبان فقلت له جعلت فداك كان احد من آبائك عليهم السلام يصوم شعبان قال كان خير آبائي رسول الله صلى الله عليه وآله اكثر صيامه في شعبان **كا** محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام هل صام احد من آبائك شعبان قط قال خير آبائي رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم **كا** الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان **كا** علي عن العبيدي عن يونس عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله **كا** الثلثة **يب** محمد بن يعقوب عن سعد بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال كن نساء النبي صلى الله عليه وآله اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهة ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه وآله الحاجة فاذا كان شعبان صمن **يب** وصام معهن **شر** وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول شعبان شهري **بيان** هكذا وجد الاسناد في نسخ التهذيب وهو سهو من النساخ والصواب محمد بن محبوب مكان محمد بن يعقوب في الفقيه اورد الحديث كما في التهذيب باتي اسناده **يب** جماعة عن التلعكبري عن الحسن بن محمد بن الفرزدق القطعي البزاز عن الحسن بن احمد المالكي عن احمد بن هلال العبرتائي عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النصف منه ذلك تخفيف من ربكم **كا** العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن الحسن بن مخارق ابي جنادة السلولي عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام شعبان كان له طهرا من كل زلة ووصمة وبادرة قال ابو حمزة قلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر في المعصية فقلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها **يه** الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان الحديث **بيان** كان له طهرا اي كفارة وتوبة او المراد ان ذلك يطهره بحيث لا يجيء منه هذه الامور بعد ذلك واما قوله التوبة منها الندم عليها فكلام مستانف ذكر لبيان ان اليمين عند الغضب لا كفارة لها انما كفارتها والتوبة منها الندم عليها والوصمة العيب وشد الشيء برعته واصل البادرة ما يبدر من حدتك في الغضب من قول او فعل **يه** المراد عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم **بيان** قال في الفقيه زيارة الله زيارة انبيائه وحججه عليهم السلام وليس كما يقول المشبهة

اقول وقد مضى ما يؤيد هذا ويبيّنه في كتاب التوحيد قال في الكافي والتهذيب واما الذي جاء في صوم شعبان
انه سئل عنه فقال ما صامه رسول الله صلى الله عليه وآله ولا احد من آبائي فالمراد بانهم لم يصوموه على انه فرض واجب
مثل صيام شهر رمضان وهو انكار وتكذيب لمن زعم ذلك قال في التهذيب وكان ابو الخطاب لعنه الله واصحابه
يذهبون اليه ويقولون ان من افطر يوما منه لزمه من الكفارة ما يلزم من افطر يوما من شهر رمضان كا الثلاثة
العدة عن احمد عن ابن ابي عمير عن سلمة صاحب السابري عن الكناني قال سمعت يه ابا عبد الله عليه السلام يقول صوم شعبان
وشهر رمضان متتابعين توبة من الله والله بيان التوبة من العبد ان يتوب الى الله والتوبة من الله ان يقبله من
العبد عبادة مقام توبة فطرته بها من ذنوبه كا علي عن العبدي عن يونس عن عمر بن ابان عن المفضل بن عمر قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول صوم شعبان وشهر رمضان متتابعين توبة من الله كا العدة عن احمد عن الحسن عن
علي بن الصلت عن . زرعة عن الفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يه ابي عليه السلام يفصل ما بين شعبان و
شهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين عليهما السلام يصل ما بين شعبان وشهر رمضان ويقول صوم شهرين متتابعين
توبة من الله يه وقد صام رسول الله صلى الله عليه وآله ووصله بشهر رمضان وصام وفصل بينهما ولم يصمه
كله في جميع سنيه الا ان اكثر صيامه كان فيه وكنّ نساء النبي صلى الله عليه وآله الحديث كا مر بيان هذا ما
يدل على ان صيام شعبان ليس من صيام السنة وانما هو من صيام الترغيب كا احمد عن يب الحسن عن الحسين بن
علوان عن يه عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما
وينهى الناس ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما ولما بعدهما من الذنوب بيان حمل
في الفقيه قوله وينهى الناس ان يصلوهما على الانكار والحكاية دون الاخبار يعني من شاء وصل ومن شاء فصل واستدل
عليه بالخبر السابق اقول بل الاولى ان يحمل الوصل هنا بمعنى ترك الافطار الى السحر حتى يصير صوم وصال ليكون
موافقا لما رواه في الفقيه ايضا انه صلى الله عليه وآله نهى عن الوصال وكان يواصل الحديث كما ياتي في الباب الاتي وخبر
سليمان الاتي في هذا الباب وما ذكره بعيد عن سياق الكلام وما بعده جدا مع ان ذلك ليس مما يتعجب منه ويستنكر
اذ كان له صلى الله عليه وآله خصائص ليست لامته كما يدل عليه الخبر الاتي وغيره من الاخبار يه قال الصادق عليه السلام
من صام ثلاثة ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين كا علي بن محمد عن بعض
اصحابنا عن محمد بن سليمان عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الرجل يصوم شعبان وشهر رمضان قال هما الشهران
اللذان قال الله شهرين متتابعين توبة من الله قلت فلا يفصل بينهما قال اذا افطر من الليل فهو فصل وانما قال رسول
الله صلى الله عليه وآله لا وصال في صيام يعني لا يصوم الرجل يومين متواليين من غير افطار وقد يستحب للعبد ان لا يدع
السحور بيان هما الشهران يعني انهما مثل شهري الكفارة في انهما توبة من الله وكفارة للخطايا ولما فهم السائل من
التتابع لزوم الوصل من غير افطار وكان قد سمع النهي عن الوصال اشكل الامر عليه فاستفهم ذلك فاجابه عليه السلام
بالفرق بين الامرين وهذا الخبر كالنص في ما قلناه في تاويل الخبر السابق

باب ٦ الوصال في الصيام والصمت وصوم الدهر

كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مختار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام الوصال في الصيام قال فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا وصال في صيام ولا صمت يوم
الى الليل ولا عتق قبل ملك بيان الوصال في الصيام يعني ما حكمه وفي بعض النسخ ما الوصال في الصيام يه نهى

رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال اني لست كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني
ويسقيني بيان يعني اني اجد من الانس بالله وحلاوة المخاطبات معه سبحانه ونيل المعارف والاسرار والحكم لديه
ما هو لي بمنزلة الطعام والشراب بحيث يصير غذاء لي واتقوى به كما انكم تتغذون بالطعام والشراب فتتقوون بهما
احمد عن البرقي عن الحلبي يب الصفار عن احمد عمن رواه عن الحلبي عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال الوصال في الصيام ان
يجعل عشاءه سحوره بيان العشاء بالفتح طعام العشي والسحور كصبور ما يتسحر به كا الحسين عن حفص بن البختري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال المواصل في الصيام يصوم يوما وليلة ويفطر في السحر كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن
زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم نزل نكرهه يه سأل زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن صوم
الدهر فقال لم نزل نكرهه وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوما الى الليل محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال
سألته عن صوم الدهر فكرهه وقال لا باس ان يصوم يوما ويفطر يوما

باب ٧ صيام يوم عاشوراء والاثنين

كا علي عن ابيه عن نوح بن شعيب النيسابوري عن ياسين الضرير عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
وابي عبد الله عليهما السلام قالا لا تصومن يوم عاشوراء ولا عرفة بمكة ولا بالمدينة ولا في وطنك ولا في مصر من
الامصار بيان قوله عليه السلام بمكة الى آخر الحديث متعلق بعرفة وهو رد على من خص استحبابه ببعض من المواضع
كا الحسن بن علي الهاشمي عن محمد بن موسى عن يعقوب بن يزيد عن الوشاء قال حدثني نجبة بن الحارث العطار قال سألت
ابا جعفر عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء فقال صوم متروك بنزول شهر رمضان والمتروك بدعة قال نجبة فسألت
ابا عبد الله عليه السلام من بعد ابيه عليه السلام عن ذلك فاجابني بمثل جواب ابيه ثم قال اما انه صوم ما نزل به كتاب ولا جرت
به سنة الا سنة آل زياد لعنهم الله بقتل الحسين بن علي عليهما السلام بيان نجبة بالنون والجيم المفتوحتين والباء الموحدة
شيخ صادق وكان صديقا لعلي بن يقطين كا عنه عن العبدي عن جعفر بن عيسى قال سألت الرضا عليه السلام عن صوم
عاشوراء وما يقول الناس فيه فقال عن صوم ابن مرجانة تسألني ذلك يوم صامه الادعياء من آل زياد
لقتل الحسين عليه السلام وهو يوم يتشاءم به آل محمد صلوات الله عليهم ويتشاءم به اهل الاسلام واليوم الذي يتشاءم به
اهل الاسلام لا يصام ولا يتبرك به ويوم الاثنين يوم نحس قبض الله فيه نبيه صلى الله عليه وآله وما اصيب آل محمد الا في
يوم الاثنين فتشاءمنا به وتبرك به عدونا ويوم عاشوراء قتل الحسين عليه السلام وتبرك به ابن مرجانة وتشاءم
به آل محمد صلوات الله عليهم اجمعين فمن صامهما او تبرك بهما لقي الله تعالى ممسوخ القلب وكان محشره مع الذين سنّوا صومهما
وتبركوا بهما بيان الادعياء جمع الدعي كغني وهو المتهم في نسبه ومسخ القلب عبارة عن تغير صورته في الباطن
الى صورة بعض الحيوانات كما اشير اليه بقوله عز وجل ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكما وصما وقد مضى
حديث عبد الملك بن مروان وابيه في ذلك في باب جحود بني امية وكفرهم من كتاب الحجة كا عنه عن العبدي عن ابن
ابي عمير عن زيد النرسي قال سمعت عبيد بن زرارة يسأل ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء فقال من صامه
كان حظه من صيام ذلك اليوم حظ ابن مرجانة وآل زياد قلت وما كان حظهم من ذلك اليوم فقال النار اعاذنا الله
من النار ومن عمل يقرب من النار كا عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن ابان عن عبد الملك قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن صوم تاسوعاء وعاشوراء من شهر المحرم فقال تاسوعاء يوم حوصر فيه الحسين عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم
بكربلاء واجتمع عليه خيل اهل الشام واناخوا عليه وفرح ابن مرجانة وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها واستضعفوا

في الحسين صلوات الله عليه واصحابه كرم الله وجوههم وايقنوا ان لا بالي الحسين ناصر ولا معين اهل العراق بابي المستضعف
الغريب ثم قال واما يوم عاشورا فيوم اصيب فيه الحسين عليه السلام صريعا بين اصحابه واصحابه حوله صرعى عراة افهو
يكون في ذلك اليوم كلا ورب البيت الحرام ما هو بيوم صوم وما هو الا يوم حزن ومصيبة دخلت على اهل السما و
اهل الارض وجميع المؤمنين ويوم فرح وسرور لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام غضب الله عليهم وعلى ذريتهم
وذلك يوم بكت جميع بقاع الارض خلا بقعة الشام فمن صامه او تبرك به حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب
مسخوطا عليه ومن ادخر الى منزله ذخيرة اعقبه الله نفاقا في قلبه الى يوم يلقاه وانتزع البركة عنه وعن اهل بيته
وولده وشاركه الشيطان في جميع ذلك سار انا خرابركوا اليكم يا بي المستضعف الغريب فديت بابي الحسين
اذ كان مستضعفا غريبا ومن ادخر الى منزله ذخيرة اشارة الى ما كان المتبركون بهذا اليوم يفعلونه فانهم كانوا
يدخرون قوت سنتهم في هذا اليوم تبركا به وتيمنا ويجعلونه اعظم اعيادهم لعنهم الله ير سال محمد وزرارة
اباجعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما انزل الله شهر رمضان
ترك يب احمد عن البرقي عن يونس بن هشام عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال كان رسول الله صلى
الله عليه واله كثيرا ما يتفل يوم عاشورا في افواه الاطفال المراضع من ولد فاطمة من ريقه ويقول لا تطعموهم شيئا
الى الليل وكانوا يروون من ريق رسول الله صلى الله عليه واله قال وكانت الوحش تصوم يوم عاشورا على عهد داود
سار كان الوجه في ذلك ما روي ان الوحش كانت تحضر وعظ داود عليه السلام وتذكيره لحسن صوته واعجاب كلامه فلعلها
سمعت منه عليه السلام في ذلك شيئا او اوقع الله في نفوسها في ذلك اليوم حزنا فتركت الاكل يب التيملي عن اخيه
عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه ان عليا عليهما السلام قال صوموا العاشورا التاسع والعاشر فانه يكفر ذنوب سنة يب
عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن ابي الحسن عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه واله يوم عاشورا يب سعد عن ابي
جعفر عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن القداح عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام قال صيام يوم عاشورا كفارة سنة يب
عنه عن ابي بن زرارة عن البرقي عن ابان عن كثير النوا عن ابي جعفر عليه السلام قال لزقت السفينة يوم عاشورا على الجودي
فامر نوح عليه السلام من معه من الجن والانس ان يصوموا ذلك اليوم وقال ابو جعفر عليه السلام اتدرون ما هذا اليوم هذا
اليوم الذي تاب الله فيه على ادم وحوا عليهما السلام وهذا اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل فاغرق فرعون و
من معه وهذا اليوم الذي غلب فيه موسى فرعون وهذا اليوم الذي ولد فيه ابرهيم عليه السلام وهذا اليوم الذي تاب
الله فيه على قوم يونس عليه السلام وهذا اليوم الذي ولد فيه عيسى بن مريم عليهما السلام وهذا اليوم الذي يقوم فيه القائم
عليه السلام سار حمل في التهذيب اخبار الكراهة على ما اذا كان على وجه التبرك به واما اذا كان على طريق الحزن بمصاب
رسول الله صلى الله عليه واله والجزع لما حل بعترته عليهم السلام فلا باس قول سار الاولى ترك صيامه على كل حال لان الاكثر عنه
في صيامه موافق للعامة مستند الى ابائه عليهم السلام وهذا من امارات التقية فينبغي ترك العمل به ولان صيامه متروك
بصيام شهر رمضان والنزول بلا عرو ولان حديث كثير النوا يدل على بركته ورد صيامه في شرعنا وهو بخلاف ما قبل التهذيب
فيه ولا تدل على ان ولادة الخليل عليه السلام كانت فيه مع انه قد مضى انها كانت في اول يوم من ذي الحجة او في خمس وعشرين
من ذي القعدة على ان كثيرا كان بتريا عاميا وروي ان ابا عبد الله عليه السلام قال اللهم اني اليك من كثير النوا بريء في الدنيا و
الاخرة وقال ايضا ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير النوا وابا المقدام والتمار يعني سالما اضلوا كثيرا ممن ضل من هولا

وانه

وانهم من قال الله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين روى الصدوق رحمه الله في كتاب عرض
المجالس باسناده عن جبلة المكية قالت سمعت ميثم التمار يقول والله لتقتلن هذه الامة ابن نبيها في المحرم لعشر يمضين
منه وليتخذن اعداء الله ذلك اليوم يوم بركة وان ذلك لكاين قد سبق في علم الله تعالى ذكره اعلم ذلك بعهد عهده الي
مولاي امير المؤمنين عليه السلام ولقد اخبرني انه يبكي عليه كل شي حتى الوحوش في الفلوات والحيتان في البحار والطير في جو السما
وتبكي عليه الشمس والقمر والنجوم والسما والارض ومؤمنو الانس والجن وجميع ملائكة السموات ورضوان ومالك وحملة
العرش وتمطر السما دما ورمادا ثم قال وجبت لعنة الله على قتلة الحسين عليه السلام كما وجبت على المشركين الذين يجعلون
مع الله الها اخر وكما وجبت على اليهود والنصارى والمجوس قالت جبلة فقلت له يا ميثم وكيف يتخذ الناس ذلك
اليوم الذي يقتل فيه الحسين بن علي عليهما السلام يوم بركة فبكى ميثم رضي الله عنه ثم قال سيزعمون بحديث يضعونه انه اليوم
الذي تاب الله فيه على ادم عليه السلام وانما تاب الله على ادم في ذي الحجة ويزعمون انه اليوم الذي قبل الله فيه توبة داود عليه السلام
وانما قبل الله توبته في ذي الحجة ويزعمون انه اليوم الذي اخرج الله فيه يونس من بطن الحوت وانما اخرجه الله من بطن
الحوت في ذي القعدة ويزعمون انه اليوم الذي استوت فيه سفينة نوح على الجودي وانما استوت على الجودي
يوم الثامن عشر من ذي الحجة ويزعمون انه اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل وانما كان ذلك في ربيع الاول ثم قال
ميثم يا جبلة اعلمي ان الحسين بن علي عليهما السلام سيد الشهداء يوم القيمة ولاصحابه على ساير الشهداء درجة يا جبلة اذا
نظرت الى الشمس حمراء كانها دم عبيط فاعلمي ان سيدك الحسين قد قتل قالت جبلة فخرجت ذات يوم فرايت الشمس
على الحيطان كانها الملاحف المعصفرة فصحت حينئذ وبكيت وقلت قد والله قتل الحسين عليه السلام روى العقيقي ان
اباجعفر عليه السلام كان يحب ميثم التمار حبا شديدا وانه كان مؤمنا شاكرا في الرخاء صابرا في البلاء وقد ثبت انه كان
من حواري امير المؤمنين عليه السلام وخواصه وقد اخبره بقتله وكيفية قتله على يد الحجاج لاجل محبته له صلوات الله عليه فكيف
يعارض خبره حديث كثير النوا الذي عرف حاله وكشف ماله ولو حمل ترغيب صيام هذا اليوم على الامساك عن
المفطرات عامة النهار من دون اتمامه الى الليل على وجه الحزن كما ورد به بعض الاخبار لكان حسنا وهو ما رواه صاحب
التهذيبين في مصباح المتهجد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه ساله عنه فقال صمه من غير تبييت وافطره من غير
تشميت ولا تجعله يوم صوم كاملا وليكن افطارك بعد العصر بساعة على شربة من ماء فانه في ذلك الوقت تجلت الهيجاء
عن ال رسول الله صلى الله عليه واله وانكشفت الملحمة عنهم باب صيام يوم عرفة كا محمد عن محمد
بن الحسين عن صفوان وعلي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن صوم يوم عرفة فقال انا اصومه اليوم
وهو يوم دعاء ومسئلة كا محمد عن احمد عن ابن فضال يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ثعلبة بن ميمون عن محمد بن قيس
قال سمعت اباجعفر عليه السلام يقول لم يصم رسول الله صلى الله عليه واله يوم عرفة منذ نزل صيام شهر رمضان يب التيملي
عن عمرو بن عثمان عن يه حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك
انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي عليه السلام لا يصومه قلت ولم ذلك قال ان يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة
واتخوف ان يضعفني عن الدعاء واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم اضحى فليس بيوم صوم يب الحسن
عن فضالة عن ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن صوم يوم عرفة قال من قوي عليه فحسن ان لم يمنعك
من الدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة فصمه وان خشيت ان تضعف عن ذلك فلا تصمه يب عنه عن الجعفري قال سمعت

الحسن عليه السلام انه كان ابي عليه السلام يصوم يوم عرفة في اليوم الحار في الموقف ويامر بظل مرتفع فيضرب له فيغتسل مما يبلغ
منه الحر يب التيملي عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن ابي الحسن عليه السلام قال صوم يوم عرفة يعدل السنة وقال لم
يصمه الحسن وصامه الحسين عليهما السلام يه قال الصادق عليه السلام صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين
يه يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر
ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد احدهما صائما والاخر مفطرا فسالهما فقالا ان صمت فحسن وان لم تصم فجائز
يه ابن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلام وحده واوصى علي
الى الحسن والحسين عليهما السلام جميعا وكان الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليه السلام وهو يتغدى والحسين صائم
ثم جاء بعد ما قبض الحسن فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين عليهما السلام صائم فقال له الرجل
اني دخلت على الحسن وهو يتغدى وانت صائم ثم دخلت عليك وانت مفطر وعلي بن الحسين صائم فقال ان الحسن عليه السلام
كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة ويتاسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ صومي
سنة فيتاسى الناس بي بيان قال في الفقيه ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره صوم عرفة لانه كان
يكون يوم العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك ما قال الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام امر الله عز وجل
ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا وفقكم الله
لفطر ولا اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وفي التهذيب حمل اخبار الكراهة على من يضعفه الصوم
ويمنعه من الدعاء اقول والاولى ان لا يصام يوم عرفة مع الشك في الهلال ولا مع الضعف عن الدعاء وان لا يتخذ
صومه سنة ولا مرغبا فيه بل يعمل كساير الايام لان حديث الترغيب فيه موافق للعامة فينبغي ان لا يعمل عليه ولا سيما
قد مضى طلاق النهي عنه في الباب السابق باب صيام العيدين وما بعدهما والجمعة كا
محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن صيام يوم الفطر فقال لا ينبغي صيامه ولا صيام ايام التشريق يب
الحسين عن ابن ابي عمير عن جعفر الازدي عن قتيبة الاعشى قال قال ابو عبد الله عليه السلام نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن
صوم ستة ايام العيدين وايام التشريق واليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان يب عنه عن ابن ابي عمير عن حفص
بن البختري وغيره عن يه عبد الكريم بن عمرو قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم
القائم فقال لا تصم في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي يشك فيه كا الثلاثة عن كرام قال قلت الحديث
كا العدة عن احمد عن ابي سعيد المكاري عن زياد بن ابي الحلال يب ابن ابي عمير عن زياد بن ابي الحلال قال قال لنا ابو
عبد الله عليه السلام لا صيام بعد الاضحى ثلاثة ايام ولا بعد الفطر ثلاثة ايام انها ايام اكل وشرب كا النيسابوريان عن
صفوان وابن ابي عمير عن البجلي قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن اليومين الذين بعد الفطر ايصامان ام لا فقال اكره لك
ان تصومهما يب ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صيام ايام
التشريق فقال اما بالامصار فلا باس واما بمنى فلا يه روى عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صيام ايام
التشريق قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى واما بغيرها فلا باس يب التيملي عن محمد بن اسمعيل
عن حماد بن عيسى عن حريز عنهم عليهم السلام قال اذا افطرت من رمضان فلا تصومن بعد الفطر تطوعا الا بعد ثلاث
يمضين يب احمد عن ابي حمزة انس بن عياض الليثي عن سعيد بن عبد الملك بن عمير قال سمعت رجلا من بني الحرث بن كعب

قال

قال سمعت ابا هريرة يقول اني لست انا انهى عن صوم يوم الجمعة ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا تصوموا يوم الجمعة
الا ان تصوموا قبله وبعده يب عنه عن موسى بن جعفر عن ابي رشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال رايته صائما يوم
الجمعة فقلت له جعلت فداك ان الناس يزعمون انه يوم عيد فقال كلا انه يوم خفض ودعة بيان يعني يوم خشوع
وسكون وعبادة قال في التهذيب هذا الخبر هو المعول عليه والاول طريقه رجال العامة ولا يعمل به وياتي اخبار
اخر من هذا الباب في باب فضل الصيام ان شاء الله وفيها النهي عن صيام يوم الجمعة باب من
لا يجوز له صيام التطوع كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال لا يصلح للمراة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها كا العدة عن احمد عن السراد عن مالك بن عطية عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال النبي صلى الله عليه وآله ليس للمراة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها كا ابن بندار عن البرقي عن الجاموراني عن ابن
ابي حمزة عن عمرو بن جبير العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله ما
حق الزوج على المراة فقال هو اكثر من ذلك فقالت اخبرني بشيء من ذلك فقال ليس لها ان تصوم الا باذنه كا محمد عن
محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن مروك بن عبيد عن يه نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم تطوعا
الا باذن زوجها ومن صلاح العبد وطاعته ونصحه لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه وامره ومن بر الولد
بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المراة عاصية وكان العبد فاسقا عاصيا
وكان الولد عاقا كا ابن بندار وغيره عن ابراهيم بن اسحق باسناد ذكره عن يه الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف
ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا الشيء فيفسد عليهم ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم فيشتهي الطعام
فيتركه لهم كا الخمسة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل عليه من شهر رمضان طائفة ايتطوع فقال لا حتى يقضي ما عليه
من شهر رمضان كا محمد عن احمد عن الحجال عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بيان قال في الفقيه وردت الاخبار
والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى ذلك الحلبي والكناني
عن ابي عبد الله عليه السلام اقول وقد مضى حديث زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في ذلك في باب اوقات النوافل وفي باب كراهة
التطوع وقت الفريضة من ابواب مواقيت الصلوة باب صيام المسافر كا العدة عن سهل
عن السراد عن عبد العزيز العبدي عن يه عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه كا العدة عن احمد عن القمي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالتقصير والافطار ايسر
احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه كا احمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة عن اسحق بن عمار عن يه يحيى بن ابي
العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صلى
الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان الله تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايعجب احدكم لو تصدق بصدقة
ان ترد عليه كا احمد عن صالح بن سعيد عن يه ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتي

الذين اذا اساؤوا أفطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في
النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا كا العيان عن صفوان عن
يه عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا أفطر وقال ان رسول الله صلى
الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من
ماء فيما بين الظهر والعصر فشربه وافطر وافطر الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بآخر
امر رسول الله صلى الله عليه وآله بيان كراع بالمهملتين والغميم بالمعجمة كامير واد بين الحرمين كا الاربعة عن زرارة يه
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر عصاة قال وهم
العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن سليمان بن سماعة
عن علي بن اسمعيل عن يه محمد بن حكيم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لو ان رجلا مات صائما في السفر ما صليت عليه
يه قال الصادق عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر يب الحسين عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلام انه سئل عن الرجل
يسافر في شهر رمضان فيصوم قال ليس من البر الصيام في السفر يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سألته عن الصيام
في السفر فقال لا صيام في السفر قد صام اناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فسماهم العصاة فلا صيام في السفر
الا الثلاثة الايام التي قال الله تعالى في الحج يب عنه عن احمد قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الصيام بمكة والمدينة ونحن
سفر قال فريضة فقلت لا ولكنه تطوع كما نتطوع بالصلاة فقال تقول اليوم وغدا قلت نعم فقال لا تصم يب
سعد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم
في السفر في شهر رمضان ولا غيره وكان يوم بدر في شهر رمضان وكان الفتح في شهر رمضان كا العدة عن سهل
عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن واسع عن اسمعيل بن سهل عن رجل قال خرج ابو عبد الله عليه السلام من المدينة
في ايام بقين من شعبان وكان يصوم ثم دخل شهر رمضان وهو في السفر فافطر فقيل له تصوم شعبان وتفطر شهر
رمضان فقال نعم شعبان الي ان شئت صمت وان شئت لا وشهر رمضان عزم من الله على الافطار كا العدة عن سهل
عن علي بن بلال عن الحسن بن بسام الجمال عن رجل قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام فيما بين مكة والمدينة في شعبان وهو
صائم ثم رأينا هلال شهر رمضان فافطر فقلت له جعلت فداك امس كان من شعبان وانت صائم واليوم من شهر رمضان
وانت مفطر فقال ان ذلك تطوع ولنا ان نفعل ما شئنا وهذا فرض فليس لنا ان نفعل الا ما امرنا بيان حملهما
في التهذيب على الرخصة قال ولو خلينا وظاهر تلك الاخبار لقلنا ان صوم التطوع في السفر محظور كما ان صوم
الفريضة محظور ولكنه ورد فيه من الرخصة ما نقلنا من الحظر الى الكراهة اقول وقد ورد الرخصة في صيام
المسافر في مواضع مخصوصة يأتي ذكرها في محالها كالنذر المقيد بالسفر ونذكره في باب النذر وكالثلاثة الايام
بدل الهدي وكثلاثة ايام الحاجة بالمدينة ونذكرها في كتاب الحج ان شاء الله كا الحسين يب الحسين عن الثلاثة
يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى
عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه كا القميان عن صفوان عن عيص عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من صام في السفر بجهالة لم يقضه كا صفوان عن ابن مسكان عن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر
الرجل في شهر رمضان افطر وان صامه بجهالة لم يقضه يب محمد بن احمد عن النخعي عن صفوان عن ابن عمار قال سمعته

يقول اذا صام الرجل رمضان في السفر لم يجزه وعليه الاعادة يب سعد عن الصهباني عن التيمي عن حماد بن عيسى عن البصري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل صام شهر رمضان في السفر فقال ان لم يكن بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله
نهى عن ذلك فليس عليه القضاء فقد اجزأ عنه الصوم يب ابن محبوب عن التيمي عن حماد بن عيسى عن البصري قال سألته
الحديث بعضا **باب صيام الصبيان ومتى يؤخذون به** كا يب الخمسة عن يه ابي عبد الله
عليه السلام قال انا نأمر صبياننا بالصيام اذا كانوا بني سبع سنين بما اطاقوا من صيام اليوم ما كان الى نصف النهار
واكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والغرث افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم اذا كانوا
ابناء تسع سنين بما اطاقوا من صيام فاذا غلبهم العطش افطروا بيان الغرث بالغين المعجمة والراء المهملة والثاء
المثلثة الجوع يه قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى
الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع والعطش افطر كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن
ابن وهب يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن يه ابن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ
الصبي بالصيام قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة واربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه كا يه ولقد
صام ابني فلان قبل ذلك فتركته بيان العائد في بينه يرجع الى الصبي يعني وقت مؤاخذته بالصيام ووجوبه عليه بلوغه
خمس عشرة سنة واربع عشرة سنة وانما لم يعين احدهما لاختلاف الصبيان في الحلم والاحتلام وكان احدهما اقل
والآخر اكثر ويأتي الكلام في تحقيق البلوغ في ابواب الولادات من كتاب النكاح ان شاء الله يه وفي خبر آخر على
الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى الجارية اذا حاضت الصيام يب والخمار الا ان تكون مملوكة
فانه ليس عليها الخمار الا ان تحب ان تختمر وعليها الصيام بيان انما يجب على الجارية الخمار اذا ارادت الصلوة او كانت
بمرأى ممن لا يحل له النظر الى شعرها وزينتها كا الاربعة يب الحسن عن فضالة عن يب السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
يب عن ابيه عن علي عليه السلام قال الصبي اذا اطاق ان يصوم ثلاثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان
كا احمد عن عثمان عن يه سماعة قال سألته عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام يب محمد عن ابي جعفر
عليه السلام انه سئل عن الصبي متى يصوم قال اذا اطاقه بيان قال في الفقيه وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ
الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب
الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تأديب **باب صيام يوم الشك**
العدة عن احمد عن حمزة بن يعلى عن زكريا بن آدم عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن اليوم الذي يشك فيه من شعبان
قال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان يه سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك
فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان يه قال امير المؤمنين عليه السلام لان افطر يوما
من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان بيان معنى الحديث الاول ان صيام يوم الشك
بنية شعبان احب الي من افطاره وذلك لانه ان صام بنية شعبان وكان في الواقع منه لكان قد صام يوما من شعبان
واما اذا افطر وكان في الواقع من شهر رمضان فكان قد افطر يوما من شهر رمضان وصيام يوم من شعبان خير من افطار
يوم من شهر رمضان ومعنى الحديث الآخر ان افطار يوم الشك بنية شعبان اذا لم يعلم انه من شهر رمضان احب الي من صيامه

انه من شهر رمضان وذلك لان افطاره على تلك النية الجزم جايز مرخص فيه وصيامه على هذه النية بل عنه منهي عنه فلا
منافاة بين الحديثين بوجه وتحقيق الكلام في هذا المقام ان من حكمة الله سبحانه بناء الاحكام الشرعية على اليقين
فاذا كان ثوبنا طاهرا مثلا لم نحكم بورود النجاسة عليه الا اذا تيقنا ذلك وان كان قد تنجس في الواقع من دون
معرفتنا بنجاسته وذلك لان اليقين لا ينقض بالشك ابدا بل انما ينقض بيقين اخر مثله كما ورد في الاخبار
فكذلك اذا كنا في شعبان لم نحكم بخروجه منه ودخولنا في شهر رمضان الا اذا تيقنا ذلك ولا يتيقن لنا ذلك
في شهر رمضان الا برؤية هلاله او بعد ثلثين يوما من شعبان فيوم الشك بهذا الاعتبار الشرعي معدود لنا في ايام
شعبان وليس من شهر رمضان في شيء وان كان في الواقع منه فانا لسنا مكلفين بما في الواقع اذ لهلكنا ووقعنا
في الحرج اذ لا سبيل لنا الى استعلام الواقع والعلم به فاذن كون الشيء مشكوكا فيه في نظر عقولنا لا ينافي كونه متيقن
الحكم عندنا باعتبار الحكم الشرعي فنحن انما نصوم يوم الشك بنية شعبان جزما بحكم الشرع لنخرج من الشك الذي
لنا بحسب عقولنا بالنسبة الى الواقع وانما اجزا حينئذ عن شهر رمضان اذا كان منه لانه قد وقع موقع الفريضة
وموقع الفريضة لا يصلح لغيرها وقصد القربة كاف لصحة العبادة اذا وقعت على وجهها وقد جاء ما كشف لنا
ان نسبتنا اياه الى شعبان كانت خطأ في الواقع وان كنا مكلفين بها اذ لا سبيل لنا الى العلم واما النهي عن ان نفرد
بصيامه على ما ورد في بعض الاخبار كما مر وكما سيأتي فلعل السر فيه ان من تفرد بصيامه على انه من رمضان لم يمتثل
حكم الشرع مع انه لم يعتقد كونه من رمضان فكيف ينوي صيامه منه واما من صامه بنية شعبان او بنية الترديد
وميزه من بين ساير ايام شعبان بصيامه فيظهر منه انه انما فعل ذلك لزعمه ان صيامه لابد منه وان افطاره لا
يجوز فكانه صامه بنية شهر رمضان وان اخطر بباله بحكم الشرع انه من شعبان وذلك يتبين اذ خال يوم من غير
شهر رمضان فيه فالاولى ان لا يصومه على هذا الوجه ايضا الا ان يكون قد صام من شعبان شيئا ليسقط هذا التوهم
وهذا معنى قوله عليه السلام في حديث الزهري السابق امرنا بان نصومه مع صيام شعبان ولكنه ان فعل ذلك جاز
صومه واحتسب من شهر رمضان ان ظهر كونه منه وان تردد في نيته وذلك لان معنى صيامه بنية شعبان صيامه
على وجه الاستحباب دون الفرض وهذا يجتمع مع صيامه بنية الترديد ايضا اذ لا ينافي الترديد اعتقاد عدم الفرض
ولما ورد من اطلاق الرخصة في صيامه كما يأتي في هذا الباب خرج منه صيامه بنية شهر رمضان باخبار اخر وبقي
جواز صيامه بنية الترديد كما بقي جواز صيامه بنية شعبان ولم يرد نهي عن صيامه بنية الترديد كما ورد عن صيامه
بنية رمضان فان قيل كما لم يرد نهي عن صيامه بنية الترديد لم يرد ايضا اذن فيه صريحا فكيف يجوز ان يصام
بنية الترديد قلنا مآل الشك الى الترديد فان من لم يتيقن احد الطرفين فهو لامحالة متردد بينهما فان معنى النية ما
يبعث على الفعل لا ما يخطر بالبال كما مر تحقيقه الا ان يقال لما جعله الشارع من شعبان فعلينا ان نعتقد منه فلينا مل
فيه ومن وقف على ما فصلناه وحققناه لم يشتبه عليه شيء من الاخبار الواردة في هذا الباب وعرف ان كلها متفقة
المعاني لا تعارض فيها ولا تناقض بوجه ولله الحمد قال في الفقيه بعد ذكر الحديث الاول فيجوز ان يصام على انه من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزأ وان كان من شعبان لم يضر ومن صام وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان
من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرايض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان
لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان

اقول

اقول لعله طاب ثراه اراد بقوله ومن صامه وهو شاك فيه من صامه بنية رمضان مع انه يشك فيه فان من صامه
بنية الترديد فهو على يقين من امره وان كان شاكا في اليوم وانما وجهنا كلامه بذلك لمنافاته الاخبار الاتية فان
الظاهر منها جواز الترديد وان لم يكن صريحا فيه كا علي عن العبيدي عن يونس عن سماعة قال سألته عن اليوم الذي
يشك فيه من شهر رمضان لا يدري اهو من شعبان او من شهر رمضان فصامه فكان من شهر رمضان قال هو يوم وفق
له ولا قضاء عليه كا الثلثة عن ابن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه انه من شهر
رمضان فيكون كذلك فقال هو شيء وفق له كا العدة عن احمد عن الحسين عن ابن رباط عن سعيد الاعرج قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني صمت اليوم الذي يشك فيه فكان من شهر رمضان افاقضيه قال لا هو يوم وفقت له
كا احمد عن الحسيني عن محمد بن بكر بن جناح عن علي بن شجرة عن بشير النبال عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن يوم الشك فقال صمه فان يك من شعبان كان تطوعا وان يك من شهر رمضان فيوم وفقت له كا محمد عن
احمد عن عثمان عن سماعة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل صام يوما وهو لا يدري امن شهر رمضان هو ام من غيره
فجاء قوم فشهدوا انه كان من شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا لا يعتد به فقال بلى فقلت انهم قالوا صمت
وانت لا تدري امن شهر رمضان هذا ام من غيره فقال بلى فاعتد به فانما هو شيء وفقك الله له انما يصام يوم
الشك من شعبان ولا يصومه من شهر رمضان لانه قد نهي ان ينفرد الانسان بالصيام في يوم الشك وانما ينوي
من الليلة انه يصوم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه بتفضل الله تعالى وبما قد وسع على عباده ولولا ذلك
لهلك الناس كا محمد عن محمد بن الحسين عن عبيس بن هشام عن الحضرمي عن عبد الملك عن محمد بن حكيم قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن
اليوم الذي يشك فيه فان الناس يزعمون ان من صامه بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان فقال كذبوا ان كان من شهر
رمضان فهو يوم وفق له وان كان من غيره فهو بمنزلة ما مضى من الايام يب الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
والخزاز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقال عليه قضاؤه وان كان كذلك
يب ابو غالب الزراري عن احمد عن عبيد الله بن احمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في يوم
الشك من صامه قضاه وان كان كذلك يعني من صامه على انه من شهر رمضان بغير رؤية قضاه وان كان يوما من شهر
رمضان لان السنة جاءت في صيامه على انه من شعبان ومن خالفها كان عليه القضاء بيان قوله يعني من صامه الى
اخر الحديث يحتمل ان يكون من كلام صاحب التهذيب وان يكون من كلام احد الرواة وهو تقييد لاطلاق الحديث ليتوافق
السابقة واحمله في الاستبصار حمل وجوب القضاء على التقية ايضا لموافقته للعامة وحمل في الكتابين كل ما ورد
من النهي عن صيام يوم الشك على صيامه على انه من رمضان كالخبرين اللذين تقدما في باب صيام العيدين وما يجري مجراهما
مسئلة الزهري التهذيب احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن الصفار عن القاشاني عن القاسم بن محمد كاسولا عن سليمان
بن داود الشاذكوني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سمعت علي بن الحسين عليهما السلام يقول يوم الشك امرنا بصيامه
ونهينا عنه امرنا ان يصومه الانسان على انه من شعبان ونهينا ان يصومه على انه من شهر رمضان وهو لم ير الهلال يب
معمر بن خلاد عن ابي الحسن عليه السلام قال كنت جالسا عنده اخر يوم من شعبان فلم اره صائما فاتوه بمائدة فقال ادن
وكان ذلك بعد العصر قلت له جعلت فداك صمت اليوم فقال لي ولم قلت جاء عن ابي عبد الله عليه السلام في الذي يشك
فيه انه قال يوم وفق له قال اليس تدرون انما ذلك اذا كان لا يعلم اهو من شعبان ام من شهر رمضان فصامه الرجل

فكان من شهر رمضان كان يوما وفوّت له فاما وليس علة ولا شبهة فلا فقلت أفطر الآن فقال لا فقلت وكذلك في النوافل
ليس لي أن أفطر بعد الظهر قال نعم يب علي بن مهزيار عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل قال سألت أبا الحسن الرضا
عليه السلام عن اليوم الذي يشك فيه لا يدرى أهو من شهر رمضان أو من شعبان فقال شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما
يصيب الشهور من الزيادة والنقصان فصوموا للرؤية وأفطروا للرؤية ولا يعجبني أن يتقدمه أحد بصيام يوم وذكر
الحديث يب أحمد بن محمد بن الحسن عن أبيه عن الصفار عن محمد بن عيسى عن أبي علي بن راشد قال كتب إلي أبو الحسن العسكري
عليه السلام كتابا وأرّخه يوم الثلثاء لليلة بقيت من شعبان وذلك في سنة اثنتين وثلثين ومائتين وكان يوم الأربعاء
يوم شك وصام أهل بغداد يوم الخميس وأخبروني أنهم رأوا الهلال ليلة الخميس ولم يغب إلا بعد الشفق بزمان طويل
قال فاعتقدت أن الصوم يوم الخميس وأن الشهر كان عندنا ببغداد يوم الأربعاء قال فكتب إلي زادك الله توفيقا
فقد صمت بصيامنا قال ثم لقيته بعد ذلك فسألته عما كتبت به إليه فقال لي أولم أكتب إليك إنما صمت الخميس ولا تصم
إلا للرؤية يه عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية والفطر
للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية وأفطر قبل الرؤية للرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله فما ترى في
صوم يوم الشك فقال حدثني أبي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام لأن أصوم يوما من شعبان
أحب إلي من أن أفطر يوما من شهر رمضان بيان قال صاحب الفقيه هذا حديث غريب لا أعرفه إلا من طريق عبد العظيم
بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه أقول كأنه طاب ثراه أراد بالغرابة ما
ذكره بقوله لا أعرفه إلا من طريق عبد العظيم ومعنى قوله عليه السلام للرؤية في الموضعين أن من صام وأفطر لعد ثلثين
من الشهر الماضي جاز له ذلك الصوم والإفطار قبل رؤية الهلال وقوله عليه السلام ليس منا ردّ على المخالفين في تعويلهم
في تحقق الرؤية على قول واحد أو غير ثقة يب الصفار عن كا أحمد عن محمد بن بكر كا والصهباني عن حفص عن صا
عمر بن سالم ومحمد بن زياد بن عيسى عن هرون بن خارجة قال قال أبو عبد الله عليه السلام عدّ شعبان تسعة وعشرين يوما
فإن كانت متغيمة فأصبح صائما وإن كانت صاحية وتبصّرته ولم تر شيئا فأصبح مفطرا بيان فإن كانت
متغيمة يعني السماء فأصبح صائما يعني بنية شعبان لأنه يوم الشك الذي صائمه موفق له بخلاف ما إذا كانت
صاحية فإنه لا شك فيه يب ابن قولويه عن محمد بن همام عن حميد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجة
عن الربيع بن ولاد عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا رأيت هلال شعبان فعدّ تسعا وعشرين ليلة فإن أصحت فلم تره
فلا تصم وإن تغيمت فصم **باب** علامة دخول الشهر وأن الصوم للرؤية والفطر للرؤية كا
الحسين ومحمد عن أحمد عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الأهلة فقال هي أهلة الشهور فإذا
رأيت الهلال فصم وإذا رأيته فأفطر كا أحمد عن علي بن الحكم عن الخزاز يب علي بن مهزيار عن ابن أبي عمير عن الخزاز صا
عن يه محمد عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا وليس بالرأي ولا بالتظني
وليس الرؤية أن يقوم عشرة نفر فينظروا فيقول واحد هو ذا وينظر تسعة فلا يرونه ولكن إذا رآه واحد رآه
ألف يب وإذا كانت علة فأتم شعبان ثلثين وزاد حماد فيه وليس أن يقول رجل هو ذا هو لا أعلم إلا قال
ولا خمسون كا العدة عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة يب الحسين عن فضالة عن سيف عن يه الفضل صا
بن عثمان قال قال أبو عبد الله عليه السلام ليس على أهل القبلة إلا الرؤية ليس على المسلمين إلا الرؤية يب التيملي عن أخويه

الصحو ذهاب الغيم وصحو السماء وأصحت السماء أي تقشع عنها الغيم فهي مصحية ص

عن

عن أبيهما عن ابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال صم للرؤية وأفطر للرؤية وليس رؤية الهلال أن يجيء الرجل والرجلان فيقولان
رأينا إنما الرؤية أن يقول القائل رأيت فيقول القوم صدق يب محمد بن أحمد بن داود القمي عن أحمد بن محمد بن سعيد عن محمد بن
عبد الله بن غالب عن الحسن بن علي عن عبد السلام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا رأيت الهلال فصم وإذا رأيت الهلال
فأفطر يب علي بن مهزيار عن الحسن عن يه القاسم بن عروة عن أبي العباس عن أبي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر صا
للرؤية وليس الرؤية أن يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون يب الحسين عن الحسن عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبي
عبد الله عليه السلام قال صم لرؤية الهلال وأفطر لرؤيته فإن شهد عندكم شاهدان مرضيان بأنهما رأياه فاقضه يب صا
عنه عن القاسم عن أبان عن البصري عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن هلال رمضان يغم علينا في تسع وعشرين من
شعبان فقال لا تصم إلا أن تراه فإن شهد أهل بلد آخر فاقضه يب عنه عن فضالة عن أبان عن إسحق بن عمار عن أبي
عبد الله عليه السلام مثله وزاد في آخره وإذا رأيته وسط النهار فأتم صومه إلى الليل بيان إنما قال عليه السلام فإن شهد أهل
بلد آخر فاقضه لأنه إذا رآه أحد في البلد رآه ألف كما مرّ والظاهر أنه لا فرق بين أن يكون ذلك البلد المشهود برؤيته
في البلاد القريبة من هذا البلد أو البعيدة منه لأن بناء التكليف على الرؤية لا على جواز الرؤية ولعدم انضباط القرب
والبعد لجمهور الناس ولإطلاق اللفظ فما اشتهر بين متأخري أصحابنا من الفرق ثم اختلافهم في تفسير القرب والبعد بالاجتهاد
لا وجه له قوله عليه السلام وإذا رأيته وسط النهار يعني به قبل الزوال لأنه إذا رآه بعد الزوال كان اليوم من الشهر الماضي
كما يدل عليه حديث محمد بن قيس الآتي وغيره من الأخبار ويشهد له الاعتبار وإنما عبّر عما قبل الزوال بالجزء الأخير لأنه الفرد
الأخفى المستلزم حكمه إثبات الحكم في سائر الأفراد بالطريق الأولى ومعنى إتمام صومه إلى الليل أنه إن كان لم يفطر بعد
نوى الصوم من شهر رمضان واعتدّ به وإن كان قد أفطر أمسك بقية اليوم ثم قضاه يب عنه عن يوسف بن عقيل صا
عن يه محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام إذا رأيتم الهلال فأفطروا أو شهد عليه عدل من المسلمين
وإن لم تروا الهلال إلا من وسط النهار أو آخره فأتموا الصيام إلى الليل وإن غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم أفطروا
يب علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن أبيه عن الحسن عن يوسف بن عقيل الحديث إلا أنه قال وأشهدوا عليه عدولا من المسلمين
مكان أو شهد عليه عدل من المسلمين بيان إلا من وسط النهار أو آخره يعني به بعد الزوال كما يشعر به إيراد لفظة
من ههنا وصرفه من الحديث السابق فلا منافاة بينهما ويأتي ما يؤيدهما ويؤكدهما يب الحسين عن فضالة عن سيف صا
بن عميرة عن إسحق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في كتاب علي عليه السلام صم لرؤيته وأفطر لرؤيته وإياك والشك
والظن فإن خفي عليكم فأتموا الشهر الأول ثلثين يب الصفار عن القاساني قال كتبت إليه وأنا بالمدينة عن اليوم الذي صا
يشك فيه من رمضان هل يصام أم لا فكتب عليه السلام اليقين لا يدخل فيه الشك صم للرؤية وأفطر للرؤية يب عنه عن
محمد بن عيسى قال كتب إليه أبو عمرو أخبرني يا مولاي أنه ربما أشكل علينا هلال شهر رمضان فلا نراه ونرى السماء ليست
فيها علة فيفطر الناس ونفطر معهم ويقول قوم من الحساب قبلنا إنه يرى في تلك الليلة بعينها بمصر وإفريقية
والأندلس فهل يجوز يا مولاي ما قال الحساب في هذا الباب حتى يختلف الفرض على أهل الأمصار فيكون صومهم خلاف
صومنا وفطرهم خلاف فطرنا فوقع عليه السلام لا تصومن الشك أفطر لرؤيته وصم لرؤيته بيان يعني لا تدخل في الشك
بقول الحساب واعمل على يقينك المستفاد من الرؤية وهذا لا ينافي وجوب القضاء لو ثبتت الرؤية في بلد آخر بشهود
عدول وإنما لم يجبه عليه السلام عن سؤاله عن جواز اختلاف الفرض على أهل الأمصار صريحا لأنه قد فهم ذلك مما أجاب

برصمنا وذلك لانه فهم من كلامه ع ان اختلاف الفرض اذ كان لاختلاف الروية فجايز وان كان لجواز الروية الحسا
فغير جايز ولا فرق في ذلك بين البلاد المتقاربة والمتباعدة كما قلناه باب شهود الروية
كا الحسين ومحمد عن احمد يب سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال كان علي
ع يقول لا اجيز في روية الهلال الا شهادة رجلين عدلين يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال يه
قال امير المومنين ع لا تجوز شهادة النساء في روية الهلال ولا تجوز الا شهادة رجلين عدلين كا الثلثة
عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع مثله يب الحسين عن حماد بن عيسى عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال لا تقبل
شهادة النساء في روية الهلال ولا يقبل في الهلال الا رجلان عدلان كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء
يب الحسين عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد قال لا تجوز شهادة النساء في الهلال يب احمد عن علي بن السندي صا
عن حماد عن شعيب بن يعقوب عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلام قال لا اجيز في الطلاق ولا في الهلال الا رجلين يب صا
سعد عن محمد بن خالد وعلي بن حديد عن علي بن النعمان والزيات والنهدي عن علي بن النعمان عن داود بن الحصين عن ابي
عبد الله ع في حديث طويل قال لا تجوز شهادة النساء في الفطر الا شهادة رجلين عدلين ولا باس في الصوم بشهادة
النساء ولو امراة واحدة بيان حمله في التهذيب على الصوم احتياطا واستظهارا دون الوجوب يب سعد
عن العباس بن موسى عن يونس بن عبد الرحمن عن الخراز عن ابي عبد الله ع قال قلت له كم يجزي في روية الهلال فقال
ان شهر رمضان فريضة من فرايض الله فلا تؤدوا بالتظني وليس روية الهلال ان تقوم عدة فيقول واحد قد رايته
ويقول الاخرون لم نره اذا راه واحد راه مائة واذا راه مائة راه الف ولا يجوز في روية الهلال اذا لم يكن
في السماء علة اقل من شهادة خمسين واذا كانت في السماء علة قبلت شهادة رجلين يدخلان ويخرجان من مصر
يب سعد عن ابرهيم بن هاشم يب ابن محبوب عن ابرهيم عن ابن حماد عن يونس بن عبد الرحمن عن حبيب الخزاعي قال قال
ابو عبد الله ع لا تجوز الشهادة في روية الهلال دون خمسين رجلا عدد القسامة وانما تجوز شهادة رجلين
اذا كانا من خارج المصر وكان بالمصر علة فاخبرا انهما راياه واخبرا عن قوم صاموا للروية بيان القسامة هي
اليمين لاثبات الدم للقصاص تقوم مقام البينة للمدعي وهي خمسون يمينا كما ياتي ذكرها في موضعها باب
عدد ايام شهر رمضان يب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني وصفوان عن ابن مسكان عن الحلبي يب التيملي عن صا
ابن زرارة عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الاهلة فقال هي اهلة الشهور فاذا رايت
الهلال فصم واذا رايته فافطر قلت ارايت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوما اقضي ذلك اليوم فقال لا الا ان يشهد صا
بذلك بينة عدول فان شهدوا انهم راوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم يب علي بن مهزيار عن عمرو وعثمان
عن الفضل والشحام جميعا عن ابي عبد الله ع مثله يب محمد بن احمد بن داود القمي عن محمد بن علي بن الفضل عن علي
بن محمد بن يعقوب الكسائي عن التيملي عن النخعي عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع مثله يب
عنه عن عبد الله بن علي بن القاسم البزاز عن جعفر بن عبد الله المحمدي عن الحسن بن الحسين عن ابي احمد عمر بن الربيع البصري
قال سئل الصادق ع عن الاهلة الحديث يب سعد عن الزيات عن بشر عن الغنوي عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول اذا صمت لروية الهلال وافطرت لرويته فقد اكملت صيام شهر رمضان يب بهذا الاسناد
عن ابي عبد الله ع مثله بدون لفظة رمضان وزاد وان لم تصم الا تسعة وعشرين يوما فان رسول الله صلى الله عليه

وا

واله قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا واشار بيده الى عشرة وعشرة وتسعة يب ابو غالب الزراري عن محمد بن جعفر الرزاز عن يحيى
بن زكريا اللؤلؤي عن بشر عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى بن اعين عن ابي عبد الله ع مثله الا انه قال في اخره الشهر هكذا وهكذا
وهكذا واشار بيده عشرا وعشرا وعشرا وهكذا وهكذا وهكذا عشر وعشر وتسع بيان الظاهر ان هذه الزيادة سقطت
من الخبر الاول يب عنه عن احمد عن محمد بن غالب عن التيملي عن محمد بن ابي حمزة عن ابي الصباح صبيح بن عبد الله عن صباح مولى
ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يصوم تسعة وعشرين يوما ويفطر للروية ويصوم للروية ايقضي يوما فقال
كان امير المومنين ع يقول لا الا ان يجي شاهدان عدلان فيشهدان انهما راياه قبل ذلك بليلة فيقضي يوما يب
سعد عن احمد عن الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع انه قال فيمن صام تسعة وعشرين قال
ان كانت له بينة عادلة على اهل مصر انهم صاموا ثلثين على رويته قضى يوما يب عنه عن احمد عن الحسين عن حماد بن
عيسى عن عبد الله بن سنان عن رجل نسي حماد اسمه قال صام علي ع بالكوفة ثمانية وعشرين يوما شهر رمضان
فراوا الهلال فامر مناديا ينادي اقضوا يوما فان الشهر تسعة وعشرون يوما يه سال سماعة عن اليوم في شهر رمضان
يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للروية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان بيان يعني فيهم كثرة
اذ لا اعتماد على الشرذمة القليلين يب التيملي عن الحسن بن نصر عن ابيه عن ابي خالد الواسطي قال اتينا ابا جعفر ع
في يوم يشك فيه من رمضان فاذا مايدة موضوعة وهو ياكل ونحن نريد ان نساله فقال ادنوا الغداء اذا كان مثل هذا
اليوم ولم يجئكم فيه بينة روية الهلال فلا تصوموا ثم قال حدثني ابي علي بن الحسين عليهما السلام عن علي ع ان رسول الله
صلى الله عليه واله لما ثقل في مرضه قال ايها الناس ان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم قال ثم قال بيده فذاك رجب
مفرد وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلثة متواليات الا وهذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرويته وافطروا لرويته
فاذا خفي الشهر فاتموا العدة شعبان ثلثين وصوموا الواحد وثلثين وقال بيده الواحد واثنان وثلثة واحد واثنان
وثلثة ويزوي ابهامه ثم قال ايها الناس شهر كذا وشهر كذا وقال علي ع صمنا مع رسول الله صلى الله عليه واله تسعة
وعشرين ولم نقضه وراه تاما وقال علي ع قال رسول الله صلى الله عليه واله من الحق في رمضان يوما من غيره متعمدا فليس
يومن بالله ولا بي يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن الفضل عن علي بن محمد بن يعقوب عن التيملي عن الحسن بن نصر بن مزاحم
عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول ما ادري ما صمت ثلثين اكثر او ما صمت تسعة وعشرين
يوما ان رسول الله صلى الله عليه واله قال الشهر كذا وشهر كذا يعقد بيده تسعة وعشرين يوما يب ابو غالب الزراري عن احمد
عن محمد بن غالب عن الحسن بن الحسين الطاطري عن محمد بن زياد عن اسحق بن جرير عن ابي عبد الله ع قال ان رسول الله صلى الله
عليه واله قال ان الشهر هكذا وهكذا وهكذا يلصق كفيه ويبسطهما ثم قال هكذا وهكذا وهكذا ثم قبض اصبعا واحدا
في اخر بسطه بيديه وهي الابهام فقلت شهر رمضان تام ابدا ام شهر من الشهور فقال هو شهر من الشهور ثم قال ان عليا
صا ع صام عندكم تسعة وعشرين يوما فاتوه فقالوا يا امير المومنين قد راينا الهلال فقال فافطروا يب عنه عن احمد عن
ابان عن ابن جبلة عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت تسعة
وعشرين يوما ثم تغيمت السماء فاتم العدة ثلثين يب عنه عن خالد بن محمد عن جعفر عن عيسى بن زكريا اللؤلؤي عن بشر عن حماد بن عثمان
عن قطر بن عبد الملك قال قال بعض اصحابنا لابي عبد الله ع الحديث مثله الا انه قال فاذا صمت من شهر رمضان تسعة وعشرين يب
صا بهذا الاسناد عن حماد عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع شهر رمضان تام ابدا فقال لا بل شهر من الشهور يب

نصر هذا بالنون والصاد المهملة ابن مزاحم بالميم والزاي والحاء المهملة بعد الالف ابو الفضل المنقري كوفي

اي بالكوفة ببلادكم فان اسحق من كوفي

علي بن مهزيار عن عثمان بن عيسى يب سماعة عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن
وقد يكون شهر رمضان تسعة وعشرين ويكون ثلثين يصيبه ما يصيب الشهور من التمام والنقصان بيان هذا الحديث
في التهذيب مقطوع على سماعة ليس فيه عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام وانما نقلناه كذلك من الاستبصار ولعله سقط
من قلم النساخ يب الحسين عن محمد الاشعري عن ابي خالد عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر
رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة والنقصان فان تغيمت السماء يوما فاتموا العدة يب علي بن مهزيار
عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في شهر رمضان هو شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من
النقصان يب عنه عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب يب سعد عن موسى بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد عن يونس
بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صمت شهر رمضان على رؤيته تسعة وعشرين يوما وما قضيت قال فقال وانا
صمته وما قضيت قال ثم قال لي قال رسول الله صلى الله عليه وآله الشهر شهر كذا وقال باصابعه بيديه جميعا فبسط اصابعه
كذا وكذا وكذا وكذا فقبض الابهام وضمها قال وقال لي غلام له وهو معتب اني قد رايت الهلال قال اذهب
فاعلمهم بيان ليس في الاسناد الثاني وقال باصابعه الى آخر الحديث بل انما قال ثم قال لي قال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشهور شهر كذا وكذا وشهر كذا وكذا والظاهر اثبات واو العطف بعد قوله فبسط اصابعه الا انها ليست في النسخ
التي رايناها يب الحسين عن حماد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن اليوم الذي يقضى من شهر
رمضان فقال لا تقضه الا ان يثبت شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان راس الشهر وقال لا تصم ذلك اليوم
الذي يقضي الا ان يقضي اهل الامصار فان فعلوا فصمه بيان من جميع اهل الصلوة يعني على اي مذهب كانا من ملل اهل
الاسلام وانما اعاد النهي عن القضاء لاستثناء امر آخر منه يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن فضال وعلي بن محمد
بن يعقوب عن علي بن الحسن عن معمر بن خلاد عن ابن وهب عن عبد الحميد الازدي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكون في الجبل
في القرية فيها خمسمائة من الناس فقال اذا كان كذلك فصم بصيامهم وافطر بفطرهم بيان قال في التهذيب يريد
بذلك ان صومهم انما يكون بالرؤية فاذا لم تستفض الخبر عندهم برؤية الهلال لم يصوموا على ما جرت به العادة في
باب الاسلام يب التيملي عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي عليهما السلام يقول صم حين
يصوم الناس وافطر حين يفطر الناس فان الله عز وجل جعل الاهلة مواقيت بيان يعني لما جعلت الاهلة مواقيت
للناس فلا يعتمدون الا عليها يب علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يرى الهلال من شهر رمضان
وحده لا يبصره غيره له ان يصوم قال اذا لم يشك فيه فليصم والا فليصم مع الناس يب محمد بن العباس عن ابن المغيرة
عن ابي الجارود قال سألت ابا جعفر عليه السلام انا شككنا سنة في عام من تلك الاعوام في الاضحى فلما دخلت على ابي جعفر
عليه السلام وكان بعض اصحابنا يضحي فقال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس والصوم يوم يصوم الناس
يب محمد بن احمد بن داود عن احمد بن محمد بن سعيد عن ابي الحسن بن القاسم عن علي بن ابراهيم عن احمد بن عيسى بن عبد الله عن
بن علي بن الحسين عن ابيه عن جعفر بن محمد عليهما السلام في قوله عز وجل قل هي مواقيت للناس والحج قال لصومهم وفطرهم وحجهم
كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن ابن سنان كا عنه عن الحسن بن الحسين عن يب محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي
عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن يب حذيفة بن منصور عن
صا معاذ بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا يب ابن رباح عن حذيفة بن منصور عن

عن

عن معاذ بن كثير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين اكثر مما
صام ثلثين فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله منذ بعثه الله الى ان قبضه اقل من ثلثين يوما ولا نقص شهر رمضان
صا منذ خلق الله السموات من ثلثين يوما وليلة يب ابن رباح عن الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين يوما قال فقال لي ابو عبد الله عليه السلام لا والله
صا ما نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات والارض من ثلثين يوما وثلثين ليلة يب بهذا الاسناد قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ان الناس يروون عندنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام هكذا وهكذا وهكذا وحكى بيديه يطبق احدى
يديه على الاخرى عشرا وعشرا وتسعا اكثر مما صام هكذا وهكذا وهكذا يعني عشرا وعشرا وعشرا قال فقال ابو عبد الله
عليه السلام ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله اقل من ثلثين يوما وما نقص شهر رمضان من ثلثين يوما منذ خلق الله السموات والارض
صا يب ابن رباح عن ابي عمران المنشد عن حذيفة بن منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا والله ما نقص شهر رمضان
ولا ينقص ابدا من ثلثين يوما وثلثين ليلة فقلت لحذيفة لعله قال لك ثلثين ليلة وثلثين يوما كما يقول الناس الليل
لليل والنهار فقال لي حذيفة هكذا سمعت يب ابن ابي عمير عن حذيفة بن منصور قال اتيت معاذ بن كثير في شهر رمضان
صا وكان معي اسحق بن عمار قال معاذ لا والله ما نقص شهر رمضان قط يب الزيات عن ابن بزيع عن محمد بن يعقوب بن
شعيب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين يوما
اكثر مما صام ثلثين يوما فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله الا تاما وذلك قول الله ولتكملوا العدة فشهر رمضان
الاعراف ثلثون يوما وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون لا ينقص ابدا لان الله تعالى يقول وواعدنا موسى ثلثين ليلة و
صا ذو الحجة تسعة وعشرون يوما ثم الشهور على مثل ذلك شهر تام وشهر ناقص وشعبان لا يتم ابدا يب ابو جعفر بن بابويه
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الزيات عن يه ابن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين فقال
كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله الا تاما ولا تكون الفرائض ناقصة ان الله تعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما و
خلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين يوما فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر رمضان
يه صا ثلثون يوما وساق الحديث الى آخره كا العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز
وجل خلق الدنيا في ستة ايام ثم اخترلها عن ايام السنة والسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما شعبان لا يتم ابدا و
شهر رمضان لا ينقص والله ابدا ولا يكون فريضة ناقصة ان الله تعالى يقول ولتكملوا العدة وشوال تسعة وعشرون يوما
وذو القعدة ثلثون يوما يقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة
صا وذو الحجة تسعة وعشرون يوما والمحرم ثلثون يوما ثم الشهور بعد ذلك شهر تام وشهر ناقص يب ابن رباح
عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ولتكملوا العدة قال صوم ثلثين يوما يه سال
ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثون يوما يه ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل
يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما ابدا بيان قال في الفقيه
من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقي كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا
من كان الا ان يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فان البدعة انما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا حول ولا قوة الا بالله

قال في التهذيب بعد ما لخصه ان هذه الاخبار لا يجوز العمل بها من وجوه منها ان متنها لا يوجد في شيء من الاصول المصنفة
وانما هو موجود في الشواذ من الاخبار ومنها ان كتاب حذيفة بن منصور عري منها والكتاب معروف مشهور ولو كان
الحديث صحيحا لضمنه كتابه ومنها انها مختلفة الالفاظ مضطربة المعاني لروايتها تارة عن ابي عبد الله عليه السلام
بلا واسطة واخرى بواسطة واخرى يفتي الراوي بها من قبل نفسه فلا يسنده الى احد ومنها انها لو سلمت
من ذلك كله لكانت اخبار آحاد لا توجب علما ولا عملا واخبار الآحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن
والاخبار المتواترة ومنها تضمنها من التعليل ما يكشف عن انها لم تثبت عن امام هدى وذلك كالتعليل بوعد
موسى عليه السلام فان اتفاق تمام ذي القعدة في ايام موسى عليه السلام لا يوجب تمامه في مستقبل الاوقات ولا دالا على
انه لم يزل كذلك فيما مضى مع انه ورد في جواز نقصانه حديث ابن وهب المتضمن انه اكثر نقصانا من سائر الشهور
كما يأتي وكالتعليل باختلال الستة الايام من السنة فانه لا يمنع من اتفاق النقصان في شهرين وثلثة على التوالي و
كالتعليل بكون الفرائض لا تكون ناقصة فان نقصان الشهر عن ثلثين لا يوجب النقصان في فرض العمل فيه فان الله
لم يتعبدنا بفعل الايام وانما تعبدنا بالفعل في الايام وقد اجمع المسلمون على ان المطلقة في اول الشهر اذا اعتدت
بثلثة اشهر ناقص بعضها انها مؤدية لفرض الله من العدة على الكمال دون النقصان وكذا الناذر بعد صيام شهر يلي
قدومه من سفره فاتفق ان يكون ذلك الشهر ناقصا وكذا التعليل باكمال العدة فان نقصان الشهر لا يوجب نقصان
العدة في الفرض مع انه انما ورد في علة وجوب قضاء المريض والمسافر ما فاتهما في شهر رمضان بقول الله سبحانه فمن
شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا
العدة فاخبر سبحانه انه فرض عليهما القضاء ليكملا بذلك عدة شهر صيامهما كائنة ما كانت ثم اول تلك الاخبار
بتأويلات لا تخلو من بعد مع اختصاص بعضها ببعض الحديث كتأويله ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله اقل من ثلثين
يوما بانه تكذيب للراوي من العامة عن النبي صلى الله عليه وآله انه صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلثين واخبار عما اتفق
له من التمام على الدوام فان هذا لا يجري في تتمة الكلام من قوله ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات من ثلثين يوما
وليلة وكتأويله شهر رمضان لا ينقص ابدا بانه لا يكون ابدا ناقصا بل قد يكون حينا تاما وحينا ناقصا فانه
لا يجري في سائر الفاظ هذا الخبر وكتأويله لم يصم رسول الله صلى الله عليه وآله اقل من ثلثين يوما بانه لم يصم اقل منه على
اغلب احواله كما ادعاه المخالفون ولا نقص شهر رمضان اي لم يكن نقصانه اكثر من تمامه كما زعموه فانه مع
بعده لا يجري في غير هذا اللفظ مما تضمن هذا المعنى وبالجملة فالمسئلة مما تعارض فيه الاخبار لامتناع الجمع بينها
الا بتعسف شديد فالصواب ان يقال فيها روايتان احدهما موافقة لقاعدة اهل الحساب وهي معتبرة الا انها
انما تعتبر اذا تغيمت السماء وتعذرت الرؤية كما يأتي في باب العلامة عند تعذر الرؤية سابقة لا مطلقا ومخالفة
للعامة على ما قاله في الفقيه وذلك مما يوجب رجحانها الا انها غير مطابقة للظواهر والعمومات القرآنية ومع ذلك
فهي متضمنة لتعليلات عليلة تنبو عنها العقول السليمة والطباع المستقيمة ويبعد صدورها عن ائمة الهدى
بل هي مما يستشم منه رائحة الوضع والاخرى موافقة للعامة كما قاله وذلك مما يوجب ردها الا انها مطابقة
للظواهر والعمومات القرآنية ومع ذلك فهي اكثر رواة واوثق رجالا واسد مقالا واشبه بكلام ائمة الهدى صلوات
الله عليهم وربما يشعر بعضها بذهاب بعض المخالفين الى ما يخالفها والخبر الذي انفا كالصريح في ذلك وفائدة الاختلاف

انما يظهر في صيام يوم الشك وقضائه مع الفوت وقد مضى تحقيق ذلك في اخبار الباب الذي تقدم هذا الباب وفيه
بلاغ وكفاية لرفع هذا الاختلاف والعلم عند الله يب علي بن مهزيار عن الحسن بن بشار عن ابن حديد عن ابن وهب صا
قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الشهر الذي يقال انه لا ينقص ذو القعدة ليس في شهور السنة اكثر نقصانا منه باب ١٧
رؤية الهلال قبل الزوال كا الثلثة عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية يب صا
واذا رأوه بعد الزوال فهو لليلة المستقبلة يب سعد عن ابي جعفر عن عبد الله بن الصلت عن ابن فضال عن عبيد صا
بن زرارة وابن بكير قالا قال ابو عبد الله عليه السلام اذا رئي الهلال قبل الزوال فذلك اليوم من شوال واذا رئي بعد
الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان يه الحديث مرسلا مقطوعا بيان قد مضى في كتاب الصلوة في هذا
خبر اخر يب الحسن عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني قال قال ابو عبد الله عليه السلام من رأى هلال صا
شوال بنهار في رمضان فليتم صيامه بيان اريد بالنهار ما بعد الزوال بقرينة سائر الاخبار فان المطلق يحمل
على المقيد يب علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن العبيدي قال كتبت اليه جعلت فداك ربما غم علينا صا
هلال شهر رمضان فنرى من الغد الهلال قبل الزوال وربما رأيناه بعد الزوال فترى ان نفطر قبل الزوال اذا
رأيناه وكيف تأمر في ذلك فكتب عليه السلام تتمه الى الليل فانه ان كان تاما رئي قبل الزوال بيان هكذا وجد
الحديث في نسخ التهذيب وفي الاستبصار ربما غم علينا الهلال في شهر رمضان وهو الصواب لانه على نسخة التهذيب
لا يستقيم المعنى الا بتكلف لانه على نسخة الاستبصار يناسب سائر الاخبار التي وردت في هذا الباب لانه على
ذلك يكون المراد بالهلال هلال شوال ومعنى تتمه الى الليل اتم الصيام الى الليل وقوله عليه السلام ان كان تاما رئي قبل
الزوال معناه ان كان الشهر الماضي ثلثين يوما رئي هلال الشهر المستقبل قبل الزوال في اليوم الثلثين يب الصفار
عن ابراهيم بن هاشم عن زكريا بن يحيى الكندي الرقي عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا طلب الهلال في المشرق
غدوة فلم ير فهو هنا هلال جديد رئي او لم ير بيان يعني اذا طلب الهلال اول اليوم في جانب المشرق حيث
يكون موضع طلبه فلم ير فهو هنا اي في جانب المغرب هلال جديد واليوم من الشهر الماضي سواء رئي في جانب المغرب
او لم ير وقد مضى خبر محمد بن قيس واسحق بن عمار في هذا المعنى ايضا في باب علامة دخول الشهر وهذه الاخبار متطابقة
متعاضدة لا تعارض فيها عند التحقيق اللهم الا من جهة حديث العبيدي على نسخة الاستبصار كما بيناه واما على
نسخة التهذيب فلا دلالة له على شيء والظاهر انه من سهو النساخ وقال في التهذيبين بعد نقل خبري حماد و
ابن بكير هذان الخبران ايضا لا يصح الاعتراض بهما على ظاهر القرآن والاخبار المتواترة لانهما غير معلومين وما يكون هذا
حكمه لا يجب المصير اليه مع انهما لو صحا لجاز ان يكون المراد بهما اذا لم يكن في البلد علة لكن اخطأوا رؤية الهلال ثم رأوه
من الغد قبل الزوال واقترن الى رؤيتهم شهادة شاهدين من خارج البلد هذا ملخص كلامه ثم استدل على انه متى
تجرد عن الشهود لم يعتبر الرؤية قبل الزوال بخبري المدائني والعبيدي وخبري محمد بن قيس واسحق بن عمار اللذين مضى
ذكرهما فيما قبل ثم اول قوله عليه السلام في خبر اسحق واذا رأيته وسط النهار فاتم صومه الى الليل على تمامه على انه من
شعبان دون ان ينوي انه من رمضان وانت تدري ما في موضع دلالته خلاف مقتضى خبري حماد وابن بكير في القرآن و
الاخبار المتواترة وليس في القرآن والاخبار المتواترة الا ان الاعتبار في تحقق دخول الشهر انما هو بالرؤية او مضي الثلثين
واما ان الرؤية المعتبرة فمتى تتحقق وكيف تتحقق فانما تتبين بمثل هذه الاخبار اللهم الا ان يتم ما ضعّع الدلالة على وجوب

وهو اربع واربعون دقيقة في مدة ستة خمسمائة وثمان وعشرون دقيقة وهذه الدقائق ثمان ساعات وثمان واربعون دقيقة وهذه الجملة خمس يوم وكسر فوق كل ثلثين سنة يجتمع
شوال ومن الاسد سهل ايضا ثلثون وهي ستة ايام من الخامس وخمسة ايام من السادس والمجموع احد عشر يوما فيما ... في كل ثلثين سنة احدى عشرة مرة في اواخر ذي الحجة
يسمونه الكبيسة وقد ظهر من ذلك ان هذه السنة القمرية ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وثمان ساعات وثمان واربعون دقيقة   عهد سلمه الله وابقاه

انضمام الشاهدين على الوجه المخصوص ومع الشروط المذكورة في ذينك الخبرين فان ارادة ذلك منهما انما هي من قبيل الالغاز والتعمية المنزه عنهما كلام المعصومين في مقام البيان ثم ما موضع الدلالة في الاخبار الاربعة الاخر على ما ادعاه فانها على ما دريت صريحة في خلاف الاخير الرابع الذي يقتضي اطلاقه التقييد ليتلايم مع ساير الاخبار وخبر العسكري الذي يتضمن في التهذيب الابهام والاشتباه وهذا واضح بحمد الله

باب ـــــ العلامة عند تعذر الرؤية

كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن العبيدي عن ابراهيم بن محمد المدني عن عمران الزعفراني قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان السماء تطبق علينا بالعراق اليومين والثلثة فاي يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت من السنة الماضية وصم يوم الخامس كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن ابراهيم الاحول عن عمران الزعفراني قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا نمكث في الشتاء اليوم واليومين لا نرى شمسا ولا نجما فاي يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت من السنة الماضية وعد خمسة ايام وصم يوم الخامس كا محمد عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابي محمد بن ... عن محمد عثيم المخزومي? عن بعض مشايخه عن ابي عبد الله عليه السلام قال صم في العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه عام اول يه الحديث مرسلا على تفاوت في الفاظه كا محمد عن احمد عن السياري قال كتب محمد بن الفرج الى العسكري عليه السلام عما روي من الحساب في الصوم عن ابائك عليهم السلام في عد خمسة ايام من اول السنة الماضية والسنة الثانية التي تاتي فكتب صحيح ولكن عد في كل اربع سنين خمسا وفي السنة الخامسة ستا فيما بين الاولى والحادث وما سوى ذلك فانما هو خمسة خمسة قال السياري وهذه من جهة الكبيسة قال وقد حسبه اصحابنا فوجدوه صحيحا قال فكتب اليه محمد بن الفرج في سنة ثمان وثلثين ومائتين هذا الحساب لا يتهيأ لكل انسان ان يعمل عليه انما هذا لمن يعرف السنين ومن يعلم متى كانت سنة الكبيسة ثم يصح له هلال شهر رمضان اول ليلة فاذا صح الهلال لليلته وعرف السنين صح له ذلك ان شاء الله بيان التي تاتي يعني هي التي تاتي بعد الخمسة ونوض? الخامس وهو جزء لقوله والسنة الثانية والكبيسة يقال لليوم المجتمع من الكسور فان اهل الحساب يعدون الشهر الاول من كل سنة ثلثين والثاني تسعة وعشرين وهكذا الى اخر السنة ويجمعون الكسور حتى اذا صار يوما او قريبا منه زادوا في اخر السنة يوما وذلك يكون في كل ثلثين سنة احد عشر يوما كا العدة عن ابن عيسى عن حمزة بن يعلى عن محمد بن الحسن بن ابي خالد رفعه عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين بيان حمله في التهذيب على صيام يوم الخامس والستين على كونه من شعبان دون شهر رمضان وهو مع بعده حمل لا حاجة اليه اصلا كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الحسن بن مسلم? عن ابي الحسن عليه السلام قال يوم الاضحى في اليوم الذي يصام فيه ويوم العاشوراء في اليوم الذي يفطر فيه بيان لعل المعنى ان يوم الاضحى يوافق من ايام الاسبوع اليوم الاول من شهر رمضان وان يوم العاشوراء منها يوافق اليوم الاول من شوال كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن عبد الله بن الحسين? عن الصلت الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين كا علي عن ابيه عن حماد عن عيسى يب الحسين عن يه حماد عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا القمي عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن يه محمد بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رايت ظل راسك فيه فهو لثلث ليال يب الحسين عن صفوان عن يه العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الهلال اذا رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم بيان هذه الاخبار حملها في التهذيب

على ما اذا كانت السماء متغيمة ويكون فيها علة مانعة من الرؤية فيعتبر حينئذ في الليلة المستقبلة الغيبوبة والتطوق ورؤية الظل ونحوها دون ان تكون مصحية كما ان الشاهدين من خارج البلد انما يعتبر مع العلة دون الصحو

باب ـــــ ان الصوم والفطر مع السلطان اذا كان تقية

كا سهل عن علي بن الحكم عن رفاعة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال دخلت على ابي العباس بالحيرة فقال يا ابا عبد الله ما تقول في الصيام اليوم فقلت ذلك الى الامام ان صمت صمنا وان افطرت افطرنا فقال يا غلام علي بالمائدة فاكلت معه وانا اعلم والله انه يوم من شهر رمضان فكان افطاري يوما وقضاؤه ايسر علي من ان يضرب عنقي ولا يعبد الله كا محمد عن محمد بن احمد عن الضبي? عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن رجل من اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وهو بالحيرة في زمان ابي العباس اني دخلت عليه وقد شك الناس في الصوم وهو والله من شهر رمضان فسلمت عليه فقال يا ابا عبد الله اصمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه قال فادن فكل قال فدنوت واكلت قال وقلت الصوم معك والفطر معك فقال الرجل لابي عبد الله عليه السلام تفطر يوما من رمضان فقال اي والله افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان يضرب عنقي يب محمد عن الهندي? عن البزنطي عن خلاد بن عمارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام دخلت على ابي العباس في يوم شك وانا اعلم انه من شهر رمضان وهو يتغدى فقال يا ابا عبد الله ليس هذا من ايامك قلت يا امير المؤمنين ما صومي الا بصومك ولا افطاري الا بافطارك قال فقال ادن قال فدنوت فاكلت وانا والله اعلم انه من شهر رمضان يه عيسى بن ابي منصور قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه بيان قال في الفقيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ثم ذكر هذا الحديث قال وقال الصادق عليه السلام لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا وقال لا دين لمن لا تقية له

باب ـــــ النوادر

كا ابان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان المغيرية يزعمون ان هذا اليوم لليلة المستقبلة فقال كذبوا هذا اليوم لليلة الماضية ان اهل بطن نخلة حيث راوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام بيان بطن نخلة موضع بين مكة وطايف كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام يب سعد عن الحسن بن عبد الله بن المغيرة عن عبيس عن يه ابان البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصم شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخاه ويحسب فان كان الشهر الذي صام قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد رمضان اجزاه بيان التوخي تحصيل الظن اخر ابواب فرض الصيام وفضله وعلته واقسامه وعلامة دخول الشهر والحمد لله اولا واخرا

ابواب ـــــ نواقض الصيام وشرايطه وادابه وما يجبر فواته

الايات قال الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل وقال جل وعز فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وقال سبحانه وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون بيان الرفث الجماع والمتضمن معنى الافضاء عدي بالى هن استيناف لبيان

بمجب الى آخره يعني ان الصبر عنهن صعب لانهن بمنزلة الثياب لكم وانتم كذلك مع شدة المخالطة والملابسة والانضمام بمخالطة
الثياب وملابستها وانضمامها بصاحبها ولان كل واحد منهما يواري بدنه وعورته بصاحبه عن غيره فانه لولاه لانكشفت
عورته عند غيره والاختيان ابلغ من الخيانة كالاكتساب والكسب والخيط الابيض بياض النهار والخيط الاسود سواد
الليل قيل كان في اول الاسلام يباح للصائم الاكل والجماع ليلا ما لم ينم فاذا نام حرم ذلك الى القابلة وقيل بل الجماع كان
محرما ليلا ونهارا وان عمر باشر بعد العشاء فاتى النبي صلى الله عليه واله معتذرا فنزلت وفيه اخبار ياتي في باب علامة
طرفي وقت الصيام والآيتان الاخيرتان وضح بيانهما باب ما يفسد الصوم او يضر الصائم يب
علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير يب الحسن عن ابن ابي عمير يب احمد او ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير صا
عن حماد عن بيه محمد قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب
والنساء والارتماس في الماء بيان كذا روي في الفقيه وبالسند الاخير في التهذيب وغيره بالسندين الاولين ثلاث خصال
فان صحت رواية فكانه عليه السلام عطف الارتماس على الثلاث واخرجه منها لانه مما يضر ولا يبطل او جعل الطعام و
الشراب خصلة واحدة لاشتراكهما في ادخال شيء في الجوف ولهذا لم يذكر الحقنة بالمايع مع ايجابه القضاء والاخراج
في حكم الادخال ولهذا عدل عن الاكل والشرب الى الطعام والشراب ليشمل القيء الاختياري ايضا وهذا التوجيه لا يخلو
من تكلف والصواب ان يقال الاربع هي الصحيح وانما اقتصر من المضرات على هذه لانها المعتادة المتداولة
المتكررة للاصحاء واما الحقنة والقيء فمختصان بالمرضى وانما يحتاج اليهما على الندور ولهذا لم يذكر الكذب
على الله ورسوله ايضا لانه ليس مما يعتاد ويتكرر ومن هذا القبيل اهمال ذكر الاستمناء في الخبر الاتي فانها ليست في مرتبة
الطعام والشراب في الاعتياد واما عد الارتماس في عداد الخصال الثلاث مع عدم ايجابه القضاء ولا الكفارة لانه
ليس بصدد بيان المفطرات بل المضرات والحرام منه وان كان في الاستبصار ولست اعرف حديثا في ايجاب القضاء
والكفارة او ايجاب احدهما على من ارتمس في الماء انتهى كلامه والاصوب ان يقال انه بمنزلة الركن والاصل في
الصيام ليس الا الامساك عن الاكل والشرب ومباشرة النساء خاصة كما في قوله سبحانه فالان باشروهن وابتغوا
ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم واما الارتماس فانما يضر لانه مظنة دخول الماء في الحلق وكذا القيء انما
يضر لانه مظنة ان يرجع شيء الى الجوف بعد خروجه منه وكذا الحقنة انما تضر لانها ادخال شيء في الجوف فهذه الثلاث
في حكم الاكل والشرب في الضرر واما الكذب على الله ورسوله فانما يضر كمال الصوم كما ياتي وعلى هذا فنسخة الثلاث
هي الصحيحة وقوله والارتماس في الماء معطوف على الخبر يعني يضر ايضا لانه مظنة الشرب فهو في حكمه يب علي بن مهزيار عن
الحسن عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام الصيام من الطعام والشراب والانسان ينبغي له ان يحفظ
لسانه من اللغو والباطل في رمضان وغيره كا الثلاثة يب الحسن عن ابن ابي عمير عن منصور بن بزرج عن ابي بصير قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم قال قلت هلكنا قال ليس حيث تذهب انما ذلك الكذب
على الله تعالى وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يه منصور بن بزرج عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى رسوله
وعلى الائمة يفطر الصائم يب علي بن مهزيار عن عثمان عن سماعة قال سألته عن رجل كذب في شهر رمضان فقال قد افطر عليهم السلام صح
وعليه قضاؤه فقلت ما كذبته فقال يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه واله يب الحسن عن عثمان عن سماعة قال
سألته عن رجل كذب في شهر رمضان فقال قد افطر وعليه قضاؤه وهو صائم يقضي صومه ووضوءه اذا تعمد بيان

لعل

لعل المراد انه مع كونه صائما لا يجوز له الافطار فهو في حكم المفطر في وجوب القضاء عليه وينبغي تخصيصه بالكذب على الله وعلى
رسوله كما في الخبر السابق وحمل في التهذيب نقض الوضوء في الخبرين على نقض كماله واعادته على استحبابها قال الا انا قد بينا
في كتاب الطهارة ما ينقض الوضوء وليس من جملتها ذلك وليس يلزم ذلك على قضاء الصوم لان الدليل الذي قدمناه غير
موجود فيه اقول لا يخفى ما في هذا الاستدلال من الخلل فان هذين الخبرين ان حملا على ظاهرهما فيجب العمل بهما في الامرين وان
كانا ماولين فيجب تاويلهما في الامرين لانهما كما يدلان على نقض الصوم كذلك يدلان على نقض الوضوء من غير فرق كما ورد الحصر
في بعض الالفاظ بيان نواقض الوضوء كذلك ورد الحصر في بعض الالفاظ بيان نواقض الصوم ومفطراته كما سمعت والاحتياط
يقتضي اعادة الوضوء وقضاء الصوم مع التعمد باب الارتماس وبل الثوب على الجسد كا
الخمسة يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم يستنقع في الماء ولا يرمس راسه كا علي عن ابيه عن حماد صا
يب الحسين عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرمس الصائم ولا المحرم راسه في الماء يب بهذا الاسناد عن بيه صا
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم بيان ياتي هذا الحديث باسناد اخر مع كلام في كتاب
الحج ان شاء الله يب التيملي عن محمد بن عبد الله عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يكره للصائم ان يرتمس في الماء صا
يب سعد عن عمران بن موسى عن محمد بن الحسن عن ابن جبلة عن اسحاق بن عمار يب محمد بن الحسن عن ابي جميلة قال قلت لابي صا
عبد الله عليه السلام رجل صائم ارتمس في الماء متعمدا اعليه قضاء ذلك اليوم قال ليس عليه قضاء ولا يعودن كا محمد عن محمد
بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال الصائم يستنقع في الماء ويصب على راسه ويتبرد بالثوب
وينضح بالمروحة وينضح البوريا تحته ولا يغمس راسه في الماء يب التيملي عن ابن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلام مثله بيان كلمة بالثوب وينضح بالمروحة ليست في بعض النسخ ولعل المراد بالتبرد بالثوب جعله مروحة لا بله
على الجسد لما ياتي من النهي عنه او يقال انه لبيان الجواز وان كره كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن السياري عن محمد بن علي يب
الهمداني عن بيه حنان بن سدير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا باس ولكن لا يغمس راسه
والمراة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بفرجها كا العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن مثنى الحناط والصيقل قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يرتمس في الماء قال لا ولا المحرم قال وسألته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا كا محمد عن محمد
بن الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا تلزق ثوبك
الى جسدك وهو رطب وانت صائم حتى تعصره يب التيملي عن ابن بقاح عن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته صا
عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا ولا يشم الريحان باب المضمضة والاستنشاق
كا الثلاثة عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام في الصائم يتوضأ للصلاة فيدخل الماء حلقه فقال ان كان وضوؤه لصلاة فريضة
فليس عليه شيء وان كان وضوؤه لصلاة نافلة فعليه القضاء يب احمد عن الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله صا
كا العدة عن سهل عن الريان بن الصلت عن يونس قال الصائم في شهر رمضان يستاك متى شاء وان تمضمض في وقت فريضة يب
فدخل الماء حلقه فلا شيء عليه وقد تم صومه وان تمضمض في غير وقت فريضة فدخل الماء حلقه فعليه الاعادة و
الافضل للصائم ان لا يتمضمض يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن بيه سماعة قال سألته عن رجل عبث بالماء يتمضمض
من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه وان كان في وضوء فلا باس كا علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن يونس عن يب صح
ابي جميلة عن الشحام كا عنه عن ابي عبد الله عليه السلام في صائم يتمضمض قال لا يبلع ريقه حتى يبزق ثلاث مرات يب

وقد روي مرة واحدة كا الثلثة عن حماد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام في الصائم يستنشق ويتمضمض قال نعم ولكن
لا يبلغ يب الفطحي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتمضمض فيدخل في حلقه الماء وهو صائم قال ليس عليه شيء
اذا لم يتعمد ذلك قلت فان تمضمض الثانية فدخل في حلقه الماء قال ليس عليه شيء قلت تمضمض الثالثة قال فقال قد
اساء ليس عليه شيء ولا قضاء بيان ينبغي حمله على صوم الفريضة باب القيء والقلس كا
الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقيأ الصائم فعليه قضاء ذلك اليوم وان ذرعه
القيء من غير ان يتقيأ فليتم صومه بيان ذرعه غلبه وسبقه كا الثلثة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقيأ الصائم فقد افطر وان ذرعه من غير ان يتقيأ فليتم صومه يب التيملي عن الاثنين
عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه قال من تقيأ متعمدا وهو صائم فقد افطر وعليه الاعادة فان شاء الله عذبه و
ان شاء غفر له وقال من تقيأ وهو صائم فعليه القضاء يب عنه عن حريز عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تقيأ متعمدا وهو صائم قضى يوما مكانه كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن معوية
عن ابي عبد الله عليه السلام في الذي يذرعه القيء وهو صائم قال يتم صومه ولا يقضي يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان
عن ره سماعة قال سالته عن القيء في رمضان فقال ان كان شيء يبدره فلا باس وان كان شيء يكره نفسه عليه فقد
افطر وعليه القضاء كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يخرج من جوفه
القلس حتى يبلغ الحلق ثم يرجع الى جوفه وهو صائم قال ليس بشيء بيان القلس ما خرج من الحلق ملء الفم او
دونه وليس بقيء فان عاد فهو قيء كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن ره العلاء عن محمد قال سئل ابو جعفر
عليه السلام عن القلس ايفطر الصائم قال لا يب التيملي عن ابن سباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب محمد بن
احمد عن محمد بن عيسى عن [illegible] عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل الصائم يقلس فيخرج منه الشيء
من الطعام ايفطره ذلك قال لا قلت فان ازدرده بعد ان صار على لسانه قال لا يفطره ذلك بيان ازدرده
ابتلعه ولعل المراد باللسان اصله المتصل بالحلق او يكون الازدراد بغير اختياره كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال سالته عن القلس وهي الجشاء يرتفع الطعام من جوف الرجل من غير ان يكون تقيأ وهو قائم في الصلوة قال لا
ينقض ذلك وضوءه ولا يقطع صلوته ولا يفطر صيامه بيان التجشؤ تنفس المعدة والاسم منه كهمزة وغراب و
عمدة باب الحقنة وصب الدواء في الاذن والانف كا العدة عن سهل عن البزنطي يب
الحسن عن ره البزنطي يب عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه سأله عن الرجل يحتقن تكون به العلة في شهر رمضان
فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن بيان يعني بالمائع لما يأتي انفا كا محمد عن العمركي عن يب علي بن جعفر عن اخيه موسى
عليه السلام قال سالته عن الرجل والمرأة هل يصلح لهما ان يستدخلا الدواء وهما صائمان قال لا باس بيان يعني الجامد
كما يأتي كا يب احمد عن التيملي عن ابيه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام ما تقول في اللطف يستدخله الانسان وهو صائم
فكتب لا باس بالجامد بيان اسناد هذا الحديث في بعض نسخ الكافي هكذا احمد عن علي بن الحسن عن محمد بن الحسين عن
ابيه والصواب ما كتبناه كما في النسخ الاخر موافقا لما في التهذيبين واللطف التحريك الشيء اليسير كا العمان عن صفوان
عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصائم يشتكي اذنه يصب فيها الدواء قال لا باس به كا الثلثة عن
حماد عن ابي عبد الله عليه السلام عن الصائم يصب في اذنه الدهن قال لا باس كا احمد عن التيملي عن اخيه عن ابيه عن ابن رباط عن

ابن مسكان عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يحتجم ويصب في اذنه الدهن قال لا باس الا السعوط فانه يكره
بيان السعوط ادخال الدواء في الانف يب الصفار عن محمد بن الحسين عن محمد بن علي الخزاز عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن
ابيه عن علي عليهم السلام انه كره السعوط للصائم باب الحجامة ودخول الحمام كا الثلثة ومحمد عن
احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصائم يحتجم فقال اني اتخوف عليه اما يتخوف
على نفسه قلت ماذا يتخوف عليه قال الغشي او تثور به مرة قلت ارأيت ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا قال نعم
ان شاء يه وكان امير المؤمنين عليه السلام يكره ان يحتجم الصائم خشية ان يغشى عليه فيفطر كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحجامة للصائم قال نعم اذا لم يخف ضعفا يب الحسين عن علي
بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يحتجم فقال لا باس الا ان يتخوف على نفسه الضعف
يب عنه عن حماد عن القداح عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال ثلثة لا يفطرن الصائم القيء والاحتلام والحجامة وقد
احتجم النبي صلى الله عليه وآله وهو صائم وكان لا يرى باسا بالكحل للصائم يب عنه عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يحتجم الصائم الا في رمضان فاني اكره ان يغرر بنفسه الا ان لا يخاف على نفسه وانا
اذا اردنا الحجامة في رمضان احتجمنا ليلا بيان غرر بنفسه تغريرا اي عرضها للهلكة يه الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا بالليل يب عمار الساباطي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الحجام يحجم وهو صائم قال لا ينبغي وعن الصائم يحتجم قال لا باس كا محمد عن الاربعة يب العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي
بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال ليس به باس باب
الاكتحال والذرور كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سليم الفراء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في الصائم يكتحل قال لا باس به
ليس بطعام ولا شراب كا الثلثة عن سليم عن غير واحد عن ابي جعفر عليه السلام مثله يب الحسين عن صفوان عن الحسين بن ابي غندر
عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الكحل للصائم فقال لا باس به انه ليس بطعام يؤكل يب عنه عن ابن ابي عمير
عن عبد الحميد بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالكحل للصائم يب سعد عن الحسن بن علي عن [illegible] عن ابي
داود المسترق عن صفوان بن يحيى عن الحسين بن ابي غندر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكتحل بكحل فيه مسك وانا صائم فقال
لا باس به يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن [illegible] الاصبهاني عن غياث بن ابراهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال
لا باس بالكحل للصائم وكره السعوط للصائم كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن الكحل للصائم فقال اذا كان
كحلا ليس فيه مسك وليس له طعم في الحلق فلا باس به يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام انه سئل
عن المرأة تكتحل وهي صائمة فقال اذا لم يكن كحلا تجد له طعما في حلقها فلا باس كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن
سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عمن يصيبه الرمد في شهر رمضان هل يذر عينه النهار وهو صائم قال
يذرها اذا افطر ولا يذرها وهو صائم بيان يذر عينه اي يبل وبها بالذرور وهو بالفتح ما يذر في العين من الدواء اليابس
يب الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يكتحل وهو صائم فقال لا اني اتخوف ان يدخل راسه يب
عنه عن الحسن بن علي قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الصائم اذا اشتكى عينه يكتحل بالذرور وما اشبهه او لا يسوغ له ذلك
فقال لا يكتحل بيان حملهما في التهذيبين على ما فيه رائحة حادة تصل الى الحلق كالمسك ونحوه ثم حمل ذلك مكروها غير محظور

باب [illegible] السواك وادماء الفم كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن السواك للصائم فقال نعم يستاك اي النهار شاء كا الخمسة يب محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصائم يستاك بالماء قال لا بأس به وقال لا يستاك بسواك رطب كا مص يب
علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره للصائم ان يستاك بسواك رطب وقال لا يضر
ان يبل سواكه بالماء ثم ينفضه حتى لا يبقى فيه شيء كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في
الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فاه كا ولا يستاك بعود رطب يب الحسين عن الثلثة وعن القاسم عن علي عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم يستاك اي النهار شاء يب عنه عن حماد عن حريز عن ابن المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يستاك الصائم اي ساعة من النهار احب يب التيملي عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال
سألته عن السواك للصائم قال يستاك اي ساعة شاء من اول النهار الى اخره يب عنه عن ابن اسباط عن العلاء عن محمد
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم اي ساعة يستاك من النهار قال متى ما شاء يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله صا
عليه السلام قال يستاك الصائم اي النهار شاء ولا يستاك بعود رطب يب عنه عن النخعي عن ابن المغيرة عن سعد بن ابي خلف صا
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يستاك الصائم بعود رطب يب محمد عن الزيات عن صفوان يب الحسين صا
عن الحسين عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ايستاك الصائم بالماء وبالعود الرطب يجد طعمه
قال لا بأس به يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن موسى بن ابي الحسن الرازي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سأله بعض صا
جلسائه عن السواك في شهر رمضان قال جائز وقال بعضهم ان السواك يدخل رطوبته في الجوف فقال ما تقول في
السواك الرطب يدخل رطوبته في الحلق فقال الماء للمضمضة ارطب من السواك الرطب سان فقال ما تقول يعني فقال
ذلك القائل ايضا كأنه اندفع الى السؤال بعد ما تعجب من التجويز باب المضغ والذوق والزق
كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت الصائم يمضغ العلك قال لا كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن
محمد قال قال ابو جعفر عليه السلام يا محمد اياك ان تمضغ علكا فاني مضغت اليوم علكا وانا صائم فوجدت في نفسي منه شيئا
سان كأنه عليه السلام شك في تغير ريقه المبلوع بطعم العلك او قوي ذلك في نفسه يب احمد عن الحسين عن القاسم عن
علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصائم يمضغ العلك قال نعم ان شاء سان ينبغي ان يحمل على بيان
الجواز وان كره فما في التهذيب لهذا الخبر محمول على غير سديد كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان فاطمة
عليها السلام كانت تمضغ للحسن والحسين عليهما السلام وهي صائمة في شهر رمضان كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة كا عن ابي عبد الله صا
عليه السلام اشر انه سئل عن المرأة الصائمة تطبخ القدر فتذوق المرقة تنظر اليه فقال لا بأس به قال وسئل عن المرأة تكون لها
الصبي وهي صائمة فتمضغ الخبز وتطعمه قال لا بأس والطير ان كان لها كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن الحسن بن زياد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس للطباخ والطباخة ان يذوق المرق وهو صائم يب الحسين عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد صا
عن ابي جعفر عليه السلام قال لا بأس ان يذوق الرجل الصائم القدر يب عنه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سأل ابن ابي يعفور صا
ابا عبد الله عليه السلام وانا اسمع عن الصائم يصب الدواء في اذنه قال نعم ويذوق المرق ويزق الفرخ يب علي بن جعفر عن اخيه زق الطاير فرخه اي اطعمه بفيه
موسى عليه السلام قال سألته عن الصائم ايذوق الشراب والطعام يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فان فعل فما عليه قال لا
شيء عليه ولا يعود كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صا

الصائم

الصائم يذوق الشيء ولا يبلعه قال لا سان حمله في التهذيب على من لم تكن له حاجة بذلك باب ازدراد
النخامة ودخول شيء في الحلق ومص الشيء كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن غياث بن ابراهيم يب النخعي عن صفوان عن
سعد بن ابي خلف عن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بان يزدرد الصائم نخامته كا علي عن يب الاثنين
عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام سئل عن الذباب يدخل حلق الصائم قال ليس عليه قضاء لانه ليس بطعام
يب هرون بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام الحديث كا العدة عن يب احمد عن الحسين عن النضر عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يعطش في شهر رمضان قال لا بأس بان يمص الخاتم كا احمد عن علي بن الحسن عن محسن بن احمد
عن يونس بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الخاتم في فم الصائم ليس به بأس فاما النواة فلا يه منصور بن
حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم يب ابن محبوب
عن محمد بن عيسى عن الهراد عن ابي ولاد الحناط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقبل بنتا لي صغيرة وانا صائم فيدخل في
جوفي من ريقها شيء قال فقال لي لا بأس ليس عليك شيء يب احمد بن الحسن بن فضال عن عمرو بن سعيد عن الرضا عليه السلام قال
سألته عن الصائم يتدخن بعود او بغير ذلك فتدخل الدخنة في حلقه فقال جائز لا بأس به قال وسألته عن الصائم يدخل
الغبار حلقه قال لا بأس باب شم الطيب والريحان كا العدة عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث
بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام كره المسك ان يتطيب به الصائم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن عبد الله يب
بن الفضل النوفلي عن يب الحسن بن راشد قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم يه يب
روي ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله يه قال الصادق عليه السلام من تطيب الحديث بدون لم يكد
سان كأنه اراد انه لم يسفه على احد ولم يطش بسبب غلبة الجوع عليه لانه ما غرته يتقوى بالطيب كا محمد عن محمد بن الحسين يب صا
عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصائم يشم الريحان والطيب قال لا بأس به كا ويروى انه لا
يشم الريحان لانه يكره له ان يتلذذ به كا الثلثة عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحائض تقضي الصلوة يب صا
قال لا قلت تقضي الصوم قال نعم قلت من اين جاء هذا قال اول من قاس ابليس قلت فالصائم يستنقع في الماء قال نعم قلت
فيبل ثوبا على جسده قال لا قلت من اين جاء هذا قال من ذاك قلت الصائم يشم الريحان قال لا لانه لذة ويكره له ان يتلذذ
كا العدة عن البرقي عن داود بن اسحق الحذاء عن يه محمد بن الفيض التيمي يه عن ابن رئاب يب قال سمعت ابا عبد الله يب صا
عليه السلام ينهى عن النرجس فقلت جعلت فداك لم ذاك فقال لانه ريحان الاعاجم كا واخبرني بعض اصحابنا ان الاعاجم
كانت تشمه اذا صاموا وقالوا انه يمسك الجوع سان كان كراهيته انما هي للتشبه بهم فانهم كانوا كفارا قال في
الاستبصار وكان المجوس يوم يصومونه فلما كان ذلك اليوم يشمون النرجس فكراهة النرجس انما كانت مؤكدة لذلك
يب سعد عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الحميد عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم
يدهن بالطيب ويشم الريحان يب عنه عن احمد عن الحسين عن صفوان عن الحلبي قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الصائم أترى صا
له ان يشم الريحان او لا ترى ذلك له فقال لا بأس به يب عنه عن ابي جعفر عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد قال كتب رجل
الى ابي الحسن عليه السلام هل يشم الصائم الريحان يتلذذ به فقال لا بأس به يه سئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشم الريحان قال
لا قيل فالصائم قال لا قيل يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان
الطيب سنة والريحان بدعة للصائم يه كان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط

صوم بلزة يب التيملي عن ابراهيم بن بكر عن الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم لا يشم الريحان بيان المنع محمول
على الكراهة ونفي الباس على عدم الحظر وكذلك في نظايره مما ذكر في هذه الابواب باب ... من النساء و
قبلهن كا الحسين بن محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل يمس من المراة شيئا أيفسد
ذلك صومه او ينقضه فقال ان ذلك ليكره للرجل الشاب مخافة ان يسبقه المني كا الحسين عن حماد يب الحسين عن ابن ابي عمير
وفضالة عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينقض القبلة الصوم يب سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل
امراته وهو صائم قال هل هي الا ريحانة يشمها يب سال سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان
قال ما لم يخف على نفسه فلا باس يب محمد عن ابي جعفر عليه السلام انه سال عن الرجل يجد البرد أيدخل مع اهله في لحاف وهو
صائم قال يجعل بينهما ثوبا يب وقد روى عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة كا العدة عن احمد عن علي بن
الحكم عن داود بن النعمان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الصائم يقبل الجارية والمراة فقال اما الشيخ
الكبير مثلي ومثلك فلا باس واما الشاب الشبق فلا لانه لا يؤمن والقبلة احدى الشهوتين قلت فما ترى في مثلي يكون له الجارية
فيلاعبها فقال لي انك لشبق يا ابا حازم كيف طعمك قلت ان شبعت اضرني وان جعت اضعفني قال كذلك انا فكيف
انت والنساء قلت ولا شيء قال ولكني يا ابا حازم ما اشاء شيئا ان يكون ذلك مني الا فعلت بيان والقبلة احدى
الشهوتين يعني كما ان النكاح يفضي الى الامناء كذلك القبلة ربما تفضي اليه انك لشبق استفهام تعجب انبعث من سؤاله
عن ملاعبة مثله الجارية كيف طعمك بالفتح اي اكلك الطعام ولا شيء اي العدم الرغبة وعدم القدرة لعدم مساعدة
الالة الا فعلت يعني ان لي القدرة على كل ما اريد من ذلك فيصير ذلك مني على حسب الارادة والرغبة يب سعد عن ابن
عيسى عن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن القبلة في شهر رمضان للصائم ايفطر قال لا يب الحسين
عن فضالة عن ابان عن محمد وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل هل يباشر الصائم او يقبل في شهر رمضان فقال اني اخاف عليه
فليتنزه عن ذلك الا ان يثق ان لا يسبقه منيه يب عنه عن الحسين بن علوان عن سعد بن طريف عن الاصبغ قال جاء رجل الى
امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين أقبل وانا صائم فقال له عف صومك فان بدو القتال اللطام يب قال امير المؤمنين
عليه السلام اما يستحيي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي
بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يضع يده على جسد امراته وهو صائم فقال لا باس وان امذى فلا يفطر قال و
قال ولا تباشروهن يعني الغشيان في شهر رمضان بالنهار بيان لما استفسر الامام عليه السلام من سؤال الرجل عن وضع يد الصائم
على جسد امراته انه فهم من المباشرة المنهي عنها معناها اللغوي وهو الصاق البشرة بالبشرة بين له ان المراد بقوله سبحانه
ولا تباشروهن ليس الا الغشيان وذلك لانه سبحانه حيي يكني عن الغشيان تارة بالملامسة كما في اية الطهارة واخرى
بالمباشرة كما في ايتي الصيام والاعتكاف كما رواه فيما ثم بين عليه السلام ان النهي عن المباشرة في شهر رمضان يعني الغشيان ايضا مختص
بالنهار كما دل عليه قوله تعالى فالآن باشروهن الى قوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض وان كان قوله عز وجل ولا تباشروهن
وانتم عاكفون في المساجد يشمل الليل ايضا فقوله عليه السلام في شهر رمضان بالنهار كلام مستانف معناه ان هذا الحكم في
شهر رمضان مختص بالنهار ليس كالاعتكاف شاملا لليل وفي بعض النسخ يعني النساء مكان يعني الغشيان ويشبه ان يكون تصحيفا
يب بهذا الاسناد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كلم امراته في شهر رمضان وهو صائم فقال ليس عليه شيء وان
امذى فليس عليه شيء والمباشرة ليس بها باس ولا قضاء يومه ولا ينبغي له ان يتعرض لرمضان بيان اراد عليه السلام بالمباشرة

قوله او ينقضه باعتبار الفساد ربما يوجد في بعض النسخ او يفسدها بالواو منه

الشبق بالتحريك شدة الغلمة وطلب النكاح

ذلك

ههنا

ههنا معناها اللغوي ثم ذكر انها مكروهة بهذا المعنى في شهر رمضان وان ابيحت للصائم في غيره لانه تعرض لما يكاد
يؤدي الى ابطال صومه يب ابن عيسى عن الحسين عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابيه رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل لامس جارية في شهر رمضان فامذى فقال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما
مكان يوم يب وان كان من حلال فليستغفر الله ولا يعود ويصوم يوما مكان يوم بيان نسبه في التهذيب
الى الشذوذ ومخالفته لفتوى اصحابنا كلهم ثم الى وهم الراوي لانه شرع فيه اولا ليفرق بين الحلال والحرام ثم سوى
بينهما في الحكم وفي موضع اخر حمله على الاستحباب على وجه اعني الاستحباب القضاء في الصورتين واما زعم من
التسوية بين الحلال والحرام في الحكم فليس كذلك لانه عليه السلام امره في الحرام باستغفار من لا يعود اليه ابدا لا في شهر
رمضان ولا في غيره وامره في الحلال بالاستغفار وعدم العود في شهر رمضان خاصة بقرينة تخصيص التقييد
بالتابيد بصورة الحرام والفرق بين العبارتين يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل كلم امراته في شهر رمضان وهو صائم فامنى فقال لا باس يب ابن محبوب عن احمد عن الحسن عن النضر عن عمر
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصائم يقبل قال نعم ويعطيها لسانه تمصه يب محمد بن احمد عن العلوي
عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل الصائم أله ان يمص لسان المراة وتفعل المراة
ذلك قال لا باس يب ابن محبوب عن بعض الكوفيين يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال في الرجل ياتي المراة في دبرها
وهي صائمة قال لا ينقض صومها وليس عليها غسل يب محمد بن احمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتى الرجل المراة في الدبر وهي صائمة لم ينقض صومها وليس عليها غسل بيان جعلهما في
التهذيب غير معمولين وطعن فيهما بقطع الاسناد باب ... انشاد الشعر وروايته كا
الثلاثة يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير يب السراد عن ابن ابي عمير عن حماد وغيره عن ابيه ابي عبد الله عليه السلام قال لا
ينشد الشعر بليل ولا ينشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسماعيل يا ابتاه وان كان فينا قال فقال و
ان كان فينا بيان الانشاد قراءة الشعر والشعر غلب على المنظوم من القول واصله الكلام التخييلي الذي هو احد
الصناعات الخمس نظما كان او نثرا ولعل المنظوم المشتمل على الحكمة والموعظة والمناجاة مع الله سبحانه ما لم يكن
فيه تخييل شعري مستثنى من هذا الحكم او غير داخل فيه لما ورد انه لا باس بمثل الشعر فلا باس به وان كان فينا اي في
مدحنا اهل البيت فقال وان كان فينا وذلك لانه مع كونه في مدحهم عليهم السلام لا يخرج عن التخييل الشعري يب علي بن
مهزيار عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تكره رواية الشعر للصائم والمحرم وفي الحرم و
في يوم الجمعة وان يروى بالليل قال قلت وان كان شعر حق قال وان كان شعر حق بيان وذلك لانه لا يكون موضوعا
لحكمة او موعظة لا يخرج عن التخييل الشعري واما اذا لم يكن كذلك شعرا بل كان موزونا فقط فلا باس باب
ادب الصائم كا الثلاثة يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن حماد عن عثمان عن ابيه محمد قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا
صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك
كا العدة عن احمد عن الحسين يب علي بن مهزيار عن الحسين عن النضر عن القاسم عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ثم قال قالت مريم اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا واذا صمتم فاحفظوا
السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تنازعوا ولا تحاسدوا قال وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امراة تسب جارية لها

كذا في التهذيب وفي الكافي وان كان فينا وما في التهذيب اوضح ولذا اخترناه منه رحمه الله

وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت
جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب فقط قال وقال ابو عبد الله عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام
والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصيام ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك كا علي بن محمد عن
البرقي عن الوشاء عن علي عن يه ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الى قوله ولا تحاسدوا وزاد فان الحسد ياكل الايمان كما
تاكل النار الحطب يه وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة الحديث كا العدة عن سهل عن السراد ب علي بن مهزيار
عن السراد عن الخزاز عن يه الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم الثلثة الايام من الشهر فلا
يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله فان جهل عليه احد فليحتمل بيان يعني بالجهل الشتم والاذى
علي عن ابيه عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من عبد صائم يشتم فيقول
اني صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني الا قال الرب تعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي فقد اجرته من
النار كا محمد عن احمد عن الحسن بن موسى يب عن غياث بن ابراهيم عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها
الرفث في الصوم بيان الرفث محركة الجماع والفحش والمراد به هنا هو الثاني كا العدة عن احمد عن ابن اسباط عن
سيابة عن ضريس عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا كان اليوم الذي يصوم
فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو
صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه باب
علامة طرفي وقت الصيام كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن يه ابي بصير عن احدهما عليهما السلام في قول الله تعالى احل
لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الآية فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في
الخندق وهو صائم فامسى وهو على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام و
الشراب فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا
له قد فعلت فقال نعم فبات على تلك الحال فاصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى الله عليه وآله
فلما رأى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله فيه الآية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله وابن ام مكتوم وكان
اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال حين يطلع الفجر فقال النبي صلى الله عليه وآله اذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام والشراب
فقد اصبحتم يه صدر الحديث مرسلا وزاد وقال في حل خرو وهو الفجر الذي لا شك فيه كا محمد عن محمد بن الحسين عن العلا
عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذن ابن ام مكتوم لصلوة الغداة ومر رجل برسول الله صلى الله عليه و
آله وهو يتسحر فدعاه ان ياكل معه فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر فقال ان هذا ابن ام مكتوم وهو يؤذن بليل
فاذا اذن بلال فعند ذلك فامسك بيان لصلوة الغداة يعني لتهيئة صلوة الغداة قبل وقتها كا العدة عن احمد عن
علي بن الحكم عن يه عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام والشراب على الصائم
وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام ويحل الصيام وتحل

الصلوة

٢١

الصلوة صلوة الفجر قلت فلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات اين تذهب تلك صلوة الصبيان
بيان القبطية بالضم ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر منسوب الى القبط بالكسر على خلاف القياس والقبط اهل مصر
كا الثلثة عن يه علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال الفجر هو الذي اذا رايته معترضا كانه بياض سورى بيان
سورى على وزن بشرى موضع بالعراق والمراد بياض نهرها بالنون والباء الموحدة والصاد المهملة لبهرها من بعض انهار
اذا سال وربما يقرأ بالموحدة او لانه المشاة من تحت وقد مر الخبران في كتاب الصلوة مع روايات اخرى كانه نهر
سورى واخبار اخر في هذا المعنى يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن حفص بن البختري عن اسحق بن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام آكل في شهر رمضان بالليل حتى اشك قال كل حتى لا تشك يه الحديث مرسلا كا محمد عن احمد عن
عثمان يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن يه سماعة قال سألته عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما
هو ذا وقال الآخر ما ارى شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب كا يب وقد حرم على الذي زعم انه
راى الفجر يه لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر يب
ثم اتموا الصيام الى الليل يه عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب
القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلوة كا العدة عن سهل عن العدة عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال وقت سقوط القرص ووجوب الافطار من الصيام ان تقوم بحذاء القبلة وتتفقد الحمرة التي ترتفع من المشرق
فاذا جازت قمة الراس الى ناحية المغرب فقد وجب الافطار وسقط القرص بيان القمة بالكسر اعلى الراس وكل شيء
وقد مضى في كتاب الصلوة ان معنى سقوط القرص غيبوبته في الافق بحيث اذا نظر اليه لم ير وان تاخير الصلوة و
الافطار الى ذهاب الحمرة المشرقية من باب الاولى والاحوط دون الوجوب وذلك لان بذهاب الحمرة يتحقق الغروب
التام من معمورة العالم او اكثر البلاد فتفسير السقوط هنا بذلك تفسير له بما يتحقق معه الاحتياط فلا ينافي كون معناه
مجرد الغيبوبة عن النظر في الافق يب احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن وقت
افطار الصائم قال حين يبدو ثلثة انجم وقال لرجل ظن ان الشمس قد غابت فافطر ثم ابصر الشمس بعد ذلك ليس
عليه قضاء يه ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال تحل لك الافطار اذا بدت لك ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب
الشمس باب نية الصيام وتغيرها كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل
يصبح وهو يريد الصيام ثم يبدو له فيفطر قال هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قلت هل يقضيه اذا افطر قال نعم لانها
حسنة اراد ان يعملها فليتمها قلت فان رجلا اراد ان يصوم ارتفاع النهار ايصوم قال نعم كا العدة عن احمد عن
يب الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن يه ابي بصير قال سألت يه ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض
له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم وان لم يكن نوى ذلك فله ان يصوم
ذلك اليوم ان شاء كا يب ابن عيسى عن العباس بن معروف عن صفوان عن ابن سنان يب ابن محبوب عن العباس بن
معروف عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن يه سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال ان
ذلك في الفريضة فاما النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس كا محمد عن احمد والنيسابوري جميعا عن
ابن ابي عمير عن الحلبي عن ابي الحسن عليه السلام في الرجل يبدو له بعدما يصبح ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر
رمضان ولم يكن نوى ذلك من الليل قال نعم ليصمه وليعتد به اذا لم يكن احدث شيئا يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين

عن صفوان عن العلا قال سألته عن الرجل يقضي رمضان اله ان يفطر بعد ما يصبح قبل الزوال اذا بدا له فقال اذا كان نوى
ذلك من الليل وكان من قضاء شهر رمضان فلا يفطر ويتم صومه قال وسألته عن الرجل يبدو له بعد ما يصبح الحديث
كما يقرب اداني تفاوت يب. عنه عن الرازي عن اسماعيل بن مهران عن اسمعيل القصير عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سئل عن رجل طلع عليه الفجر وهو جنب ثم اراد الصيام بعد ما اغتسل ومضى ما مضى من النهار قال يصوم ان شاء
وهو بالخيار الى نصف النهار يب. سعد عن حمزة بن يعلى عن البرقي عن عبيد بن الحسين عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال صوم النافلة لك ان تفطر ما بينك وبين الليل متى شئت وصوم قضاء الفريضة لك ان تفطر الى زوال
الشمس فاذا زالت الشمس فليس لك ان تفطر كا احمد عن يه ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سألت ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره يه فيسأله ان يفطر ئن ايفطر قال ان كان الصوم
تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه سان على امر اي على دينه ومذهبه كا احمد عن يب
الحسن عن فضالة عن حسين عن يه سماعة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن المرأة تقضي شهر رمضان
فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي له ان يكرهها بعد الزوال يب. التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم
عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ويريد ان يقضيها متى يريد ان ينوي الصيام قال هو بالخيار الى ان تزول
الشمس فاذا زالت الشمس فان كان نوى الصوم فليصم وان كان نوى الافطار فليفطر سئل فان كان نوى الافطار
يستقيم ان ينوي الصوم بعد ما زالت الشمس قال لا سئل فان نوى الصوم ثم افطر بعد ما زالت الشمس قال قد اساء و
ليس عليه شيء الا قضاء ذلك اليوم الذي اراد ان يقضيه سان حمله في التهذيب على نفي الاثم على نفي العقاب وان وجبت
الكفارة عليه كما يأتي وبعده لا يخفى نعم يمكن تخصيص خبار وجوب الكفارة على من بيت الصيام من الليل ليوافق
هذا الخبر والاولى ان يقال ان هذا الخبر شاذ لا يصلح لمعارضة تلك الاخبار المتفق عليها يب عنه عن ابيه عن ابي
بكر بن ابي سماك عن زكريا المؤمن عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال الذي يقضي شهر رمضان هو بالخيار في الافطار
ما بينه وبين ان تزول الشمس وفي التطوع ما بينه وبين ان تغيب الشمس يب سعد عن الزيات عن النضر عن جميل بن دراج
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في الذي يقضي شهر رمضان انه بالخيار الى زوال الشمس وان كان تطوعا فانه الى الليل
بالخيار يب. التيملي عن هرون بن مسلم وسعدان عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عن ابيه ان عليا عليهم السلم قال
الصائم تطوعا بالخيار ما بينه وبين نصف النهار فان انتصف النهار فقد وجب الصوم سان حمله في التهذيب على الوجوب
على الاولوية يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة عن صالح بن عبد الله عن ابي ابرهيم عليه السلم قال قلت له رجل
جعل لله عليه صيام شهر فيصبح وهو ينوي الصوم ثم يبدو له فيفطر ويصبح وهو لا ينوي الصوم فيبدو له فيصوم فقال
هذا كله جائز يب عنه عن الحسين عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اصبح وهو يريد الصيام ثم بدا له
ان يفطر فله ان يفطر ما بينه وبين نصف النهار ثم يقضي ذلك اليوم فان بدا له ان يصوم بعد ما ارتفع النهار فليصم
فانه يحسب له من الساعة التي نوى فيها يب. عنه عن ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي
جعفر عليه السلم قال قال علي عليه السلم اذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام قبل ان يطعم طعاما او يشرب شرابا
ولم يفطر فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر يب. عنه عن علي بن السندي عن صفوان يب عنه عن معوية بن
حكيم عن صفوان عن الحلبي قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلم عن الرجل يصبح ولم يطعم ولم يشرب ولم ينو صوما وكان

علي

عليه يوم من شهر رمضان اله ان يصوم ذلك اليوم وقد ذهب عامة النهار فقال نعم له ان يصوم ويعتد به من شهر رمضان
يب الصفار عن يب احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل يصبح ولا ينوي الصوم
فاذا تعالى النهار حدث له رأي في الصوم فقال ان هو نوى الصوم قبل ان تزول الشمس حسب له يومه وان نواه بعد الزوال
حسب له من الوقت الذي نوى يب. محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له
الرجل يكون عليه القضاء من شهر رمضان ويصبح فلا يأكل الى العصر ايجوز له ان يجعله قضاء من شهر رمضان قال نعم يب
احمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين عليه السلم يدخل الى اهله فيقول
عندكم شيء والا صمت فان كان عندهم شيء اتوه به والا صام يب ابرهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن ابرهيم
بن عبد الحميد عن عيسى قال من بات وهو ينوي الصيام من غد لزمه ذلك فان افطر فعليه قضاؤه ومن اصبح ولم ينو الصيام
من الليل فهو بالخيار الى ان تزول الشمس ان شاء صام وان شاء افطر فان زالت الشمس ولم يأكل فليتم الصوم الى الليل سان
هذا الخبر حمله في التهذيب على الاستحباب مع انه مقطوع مجهول الراوي بل كانه هو القايل باب
فضل السحور وافضله كا العدة عن احمد عن يب الحسن عن اخيه الحسين عن زرعة عن سماعة قال سألته عن السحور لمن اراد
الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن
لم يفعل فلا بأس يه سأل سماعة ابا عبد الله عليه السلم عن السحور لمن اراد الصوم الحديث كا علي عن ابيه عن حماد عن العقرقوفي
عن يه ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن السحور لمن اراد الصوم اواجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء
واما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان كا الاشعري عن جعفر عن ابائه عليهم السلم قال يه قال
رسول الله صلى الله عليه واله السحور بركة قال وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تدع امتي السحور ولو على حشفة سان
الحشف اردأ التمر او الضعيف الذي لا نوى له او اليابس الفاسد يب. التيملي عن ابن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو
بن جميع عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله تسحروا ولو بجرع الماء الا صلوات الله على المتسحرين
سان الجرع الماء جرعة او مصدر جرع الماء بلعه يب. سعد عن ابي عبد الله عن محمد بن عبد الله الرازي عن ابن ابي حمزة عن ابي
عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله تعاونوا باكل السحور على صيام النهار وبالنوم عند
القيلولة على قيام الليل يب. الحسن عن بعض اصحابنا رفعه عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا
الا على الماء لقدروا والله على ان يصوموا الدهر يه عن امير المؤمنين عليه السلم عن النبي صلى الله عليه واله قال ان الله تعالى
وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء يب. التيملي عن يعقوب بن
يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال افضل سحوركم السويق والتمر يب. التيملي عن ابن بقاح عن
عبد السلام بن سالم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول كان رسول الله صلى الله عليه واله
يفطر على الاسودين قلت رحمك الله وما الاسودان قال التمر والزبيب والماء ويتسحر بهما سان انما قيل للتمر والماء الاسودان
لان التمر يكون اسود وهو الغالب على تمر المدينة واضيف الماء اليه ونعت بنعته اتباعا وتغليبا كما اشتهر العمرين كالقمرين
والعمرين كذا في النهاية باب اداب الافطار كا الخشاب يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه
سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك
فليصل وليفطر يب. التيملي عن التيمي عن حماد عن حريز عن زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلم في رمضان تصلي ثم تفطر الا

ان تكون مع قوم ينتظرون الافطار فان كنت معهم فلا تخالف عليهم وافطر ثم صلّ والا فابدأ بالصلوة قلت ولم ذاك

قال لانه قد حضرك فرضان الافطار والصلوة فابدأ بافضلهما وافضلهما الصلوة ثم قال تصلّي وانت صائم فتكتب

صلوتك تلك فتختم بالصوم احب اليّ بيان يعني فتكتب الصلوة فتختم على كتابتها حال كونها متلبسة بالصوم كانه

اراد عليه السلام بها صلوة المغرب خاصة لانهم كانوا يفرقون بين الصلوتين يب عنه عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض

اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب للصائم ان قوي على ذلك ان يصلي قبل ان يفطر كا العدة عن احمد عن صالح

بن السندي عن ابن سنان يب الحسين عن ابن سنان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الافطار على الماء يغسل الذنوب من

القلب كا محمد عن محمد بن احمد عن ذكره عن منصور بن العباس عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول

الله صلى الله عليه وآله اذا افطر بدأ بحلواء يفطر عليها فان لم يجد فسكرة او تمرات فاذا اعوز ذلك كله فماء فاتر وكان

يقول ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة والفم ويقوي الاضراس ويقوي الحدق ويجلو الناظر ويغسل الذنوب

غسلاً ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفي الحرارة عن المعدة ويذهب بالصداع بيان السكرة

واحدة السكر بضم المهملة وتشديد الكاف فيهما معرب ويقال للرطب الطيب ايضا والماء الفاتر الذي لا يكون باردا ولا

حارا وانما يغسل الذنوب لان اكثر الذنوب ينبعث عن الشهوة والغضب المنبعثين عن العروق الهائجة والمرة الغالبة

الملتين يسكنان به كا الثلثة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا افطر الرجل على الماء الفاتر نقي كبده وغسل

الذنوب من القلب وقوي البصر والحدق كا الاربعة عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صام ولم

يجد الحلواء افطر على الماء كا الثلثة عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله

عليه وآله يفطر على التمر في زمن التمر وعلى الرطب في زمن الرطب كا علي عن ابيه عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اول ما يفطر عليه في زمن الرطب الرطب وفي زمن التمر التمر يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن

غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام كان يستحب ان يفطر على اللبن كا الاربعة عن جعفر عن آبائه عليهم السلام

به ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت

العروق وبقي الاجر كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن به ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في كل

ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبله منا واعنا عليه

وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما من شهر رمضان به وقال عليه السلام يستجاب

الدعاء عند الافطار يب التيملي عن محمد بن الحسين بن ابي الجهم عن القداح عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال جاء قنبر مولى

علي عليه السلام بفطره اليه قال فجاء بجراب فيه سويق عليه خاتم قال فقال له رجل يا امير المؤمنين ان هذا لهو البخل تختم على طعامك

قال فضحك علي عليه السلام قال ثم قال او غير ذلك لا احب ان يدخل بطني شيء لا اعرف سبيله قال ثم كسر الخاتم فاخرج سويقا

فجعل منه في قدح فاعطاه اياه فاخذ القدح فلما اراد ان يشرب قال بسم الله اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله

منا انك انت السميع العليم بيان اراد بالفطر ما يفطر عليه او غير ذلك او غير البخل ثم بين مقصوده من الختم وهو ان لا يدخل

احد من اهله في الجراب شيئا لا يعرف منه ابن حجر بر باب فضل تفطير الصائم كا الثلثة عن سليم

صاحب السابري عن به الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من فطر صائما فله مثل اجره كا العدة عن البرقي عن ابيه عن سعدان

بن مسلم عن به موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام قال تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك كا علي عن ابيه عن به ابي

عليه السلام

ذلك

الفرض ع

ب

يب

ب

يب

٣٠

عليه السلام قال دخل سدير على ابي في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي الليالي هذه فقال نعم فداك ابي هذه ليالي

شهر رمضان فما ذاك فقال له اتقدر على ان تعتق في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقبات من ولد اسمعيل فقال له سدير بابي

وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص حتى بلغ رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل

ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة

من ولد اسمعيل يب التيملي عن محمد بن حماد بن زيد عن ابيه عن ابي عبد الله عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فطر

صائما كان له مثل اجره من غير ان ينتقص منه شيء وما عمل بقوة ذلك الطعام من بر به فقال النبي صلى الله عليه وآله من فطر

في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله ليس كلنا

يقدر على ان يفطر صائما فقال ان الله عز وجل كريم يعطي هذا الثواب منكم من لا يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما

او شربة من ماء عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك بيان يأتي اسناد هذا الحديث وبيانه في باب فضل شهر رمضان

ان شاء الله والمراد بتفطير الصائم في هذه الاخبار اطعامه اياه بالليل عند افطاره بقدر شبعه او دون ذلك ولو

بتمرة او شربة من ماء اذا لم يقدر على اكثر من ذلك باب فضل افطار الرجل عند اخيه اذا

سأله كا العدة عن سهل عن المراد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال افطارك لاخيك المؤمن افضل من صيامك

تطوعا بيان اريد بالافطار ههنا نقض صيامه بنفسه قبل اتمامه كما يتبين من اكثر اخبار هذا الباب ويشعر به تفضيله على

صيامه كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن ابراهيم بن سفيان عن به داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام

يقول لافطارك في منزل اخيك المسلم افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين ضعفا كا العدة عن احمد عن البرقي

عن القاسم بن محمد عن العيص عن نجم بن حطيم عن ابي جعفر عليه السلام قال من نوى الصوم ثم دخل على اخيه فسأله ان يفطر عنده

فليفطر وليدخل عليه السرور فانه يحسب له بذلك اليوم عشرة ايام وهو قول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها كا محمد

عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن جميل بن دراج قال قال ابو عبد الله عليه السلام من دخل على اخيه وهو صائم

فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة كا محمد عن الحسين بن علي الدينوري عن محمد بن عيسى عن صالح

بن عقبة قال دخلت على جميل بن دراج وبين يديه خوان عليه غسانية يأكل منها فقال ادن فكل فقلت اني صائم فتركني

حتى اذا اكلها فلم يبق منها الا اليسير عزم علي الا افطرت فقلت له الا كان هذا قبل الساعة فقال اردت بذلك اداءك

ثم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ايما رجل مؤمن دخل على اخيه وهو صائم فسأله الاكل فلم يخبره بصيامه ليمن عليه

بافطاره كتب الله له بذلك اليوم صيام سنة به عن الصادق عليه السلام تمام الحديث بيان قال في الفقيه هذا في السنة

والتطوع جميعا كا علي بن محمد عن ابن جمهور عن بعض اصحابه عن علي بن حديد عن ابن جندب قال قلت لابي الحسن الماضي عليه السلام

ادخل على القوم وهم يأكلون وقد صليت العصر وانا صائم فيقولون افطر فقال افطر فانه افضل بيان قد مضى في باب

نية الصيام وتجديدها ما يناسب هذا الباب باب الصائم يصبح جنبا او يحتلم نهارا كا الحميري ومحمد

عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل احتلم اول الليل او اصاب من اهله ثم نام متعمدا

في شهر رمضان حتى اصبح قال يتم صومه ذلك ثم يقضيه اذا افطر شهر رمضان ويستغفر ربه بيان اذا افطر شهر رمضان

يعني اذا فرغ من صيام الشهر ومعنى تعمد النوم ان ينام اختيارا عالما بالجنابة ذاكرا لها دون ان يغلب عليه النوم او وقع

منه ناسيا او جاهلا وهو باطلاقه يشمل ما اذا كان تعمد النوم عازما على فعل الطهارة قبل الفجر او عازما على تركها او غير

عن ابيه

الذين كان يا ...

مذقة فا ...

عرفت على ... وعرفت عليك ... عليك حق

تاثيم لا على فعلها ولا على تركها فهذه ثلثة شقوق وتشير على احكامها ثلثة والاخبار التي وردت في هذا الباب على اختلافها
في الحكم واطلاق اكثرها في المورد لا تعدو احكاما ثلثة يصلح ان يكون كل منها لواحد من هذه الشقوق احدها سقوط
القضاء والكفارة راسا والثاني ثبوتهما معا والثالث ثبوت القضاء دون الكفارة ثم اكثر اخبار الكفارة نص
في العزم على ترك الطهارة واما اخبار القضاء واخبار سقوطه فمطلقة متشابهة في المورد قابلة للتقييد والتاويل
بحيث تتلائم وتتوافق فيمكن الجمع بينها بتقييد مطلقها بمقيدها والواجب في ذلك ان العزم ينوب مناب الفعل فيما
يتسع وقته الى ان يتضيق فحينئذ يتعين الفعل والغسل فيما نحن بصدده من هذا القبيل فمن اخل به متعمدا حتى فاته
اثم وبالحري ان يكفر مع القضاء ومن لم يتعمد فلا اثم عليه فان كان مقصرا فبالحري ان يقضي واما صاحب التهذيبين
فقد وفق بينها بصورة النوم بعد الجنابة وتكريرها فاوجب في الثاني القضاء دون الاول وبعض الاخبار نص فيه
الا ان بعضها الاخر لا يساعده ثم العزم على الطهارة مع النوم انما يصح اذا اعتاد صاحبه الاستيقاظ او غلب على
ظنه ذلك او كان له متسع طويل في الليل مرجو فيه الانتباه فمن نام من غير ان يكون له احد هذه الامور فهو غير عازم
على الطهارة سواء كانت نومته الاولى او الثانية او الاخيرة اذ لا مدخل لتكرير النوم في وجود العزم وعدمه الا ان
يجعل التكرير علامة لعدم العزم فحينئذ يرجع احد التوفيقين الى الاخر ومن تدبر فيما قلناه لم يشتبه عليه حكم هذه المسئلة
ان شاء الله يب الحسين عن البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجل اصاب من اهله في شهر رمضان او اصابته صا
جنابة ثم ينام حتى يصبح متعمدا قال يتم ذلك اليوم وعليه قضاؤه كا محمد عن محمد بن الحسين عن العلا يب الحسين عن صا
فضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الرجل تصيبه الجنابة في شهر رمضان ثم ينام قبل ان يغتسل قال
يتم صومه ويقضي ذلك اليوم الا ان يستيقظ قبل ان يطلع الفجر فان انتظر ماء يسخن او يستقى فطلع الفجر فلا يقضي يومه
بيان اطلاق النوم في هذين الخبرين يشمل الشقوق الثلثة التي اشرنا اليها فيقبل التقييد بما يجمع بينهما وبين ما ينافيهما
بان يقيد بعدم العزم على الطهارة قبل الفجر فانه اذا لم يكن معتاد الانتباه او لم يغلب على ظنه ذلك او لم يكن له متسع طويل
فهو غير عازم واما حمله على تثنية النوم كما فعله صاحب التهذيبين فلا يخفى بعده وقوله الا ان يستيقظ يعني ان القضاء
انما يجب عليه اذا لم يستيقظ الى ان يصبح اما اذا استيقظ قبل الفجر فان اغتسل فلا شيء عليه وكذا اذا انتظر ماء وانما سكت عن
الاغتسال لظهور حكمه كا العدة عن سهل عن السراد عن يب ابن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب
بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي بذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم يه في خبر
اخر من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان
يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلوته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك بيان في هذا الخبر دلالة على الاكتفاء
على ان قصد القربة كاف في الاغتسال ولم يشترط التعيين ولا الوجوب ولا الاستحباب يب محمد بن الحسن بن الوليد عن
الصفار عن يب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في شهر رمضان فنسي ان يغتسل
حتى خرج شهر رمضان قال عليه ان يقضي الصلوة والصيام يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان
عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بادنى تفاوت بيان اطلاق هذه الاخبار يشمل ما اذا كان نسيانه بعد ما
نام متعمدا او غير متعمد او قبله فيقبل التقييد الجمع والتوفيق كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجنب ثم ينام حتى يصبح ايصوم ذلك اليوم تطوعا فقال اليس هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قال

وسالته

وسألته عن الرجل يحتلم بالنهار في شهر رمضان يتم يومه كما هو فقال لا بأس يه ابن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر
اصوم او لا اصوم قال صم كا احمد عن الحجال عن ابن سنان قال كتب ابي الى ابي عبد الله عليه السلام وكان يقضي شهر رمضان فقال
اني اصبحت بالغسل واصابتني جنابة ولم اغتسل حتى طلع الفجر فاجابه لا تصم هذا اليوم وصم غدا يب الحسين عن النضر
عن يب عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقضي رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء
اخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سألته عن صا
رجل اصابته جنابة في جوف الليل في رمضان فنام وقد علم بها ولم يستيقظ حتى يدركه الفجر فقال عليه ان يتم صومه
ويقضي يوما اخر فقلت اذا كان ذلك من الرجل وهو يقضي رمضان قال فليأكل يومه ذلك وليقض فانه لا يشبه رمضان
شيء من الشهور بيان المستفاد من هذه الاخبار ان قضاء شهر رمضان ملحق باداته في هذا الحكم وذلك لحرمة الشهر كما يدل
عليه قوله عليه السلام فانه لا يشبه رمضان شيء من الشهور ويحتمل ان يكون المراد بهذا الكلام ان شهر رمضان لا يجوز افطار
يوم منه وان فسد صوم ذلك اليوم بخلاف قضائه واصل هذا الخبر باطلاقه يشمل ما اذا تعمد النوم ام لا عزم على الطهارة
او تركها ام لا فيقبل التقييد بترك العزم كما قلناه بلا تكلف اما تاويل التهذيبين فلا يقبله كما لا يخفى يب عنه عن صفوان صا
عن منصور بن حازم عن يه ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجنب في شهر رمضان يب ثم ينام ثم
يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم يومه ويقضي يوما اخر وان لم يستيقظ حتى يصبح اتم يومه وجاز له بيان هذا الحكم
على مذهب الفقيه والذي يليه دليلان على تاويل التهذيبين الا ان سائر الاخبار لا تساعده كما اشرنا اليه فالاولى ان يحملا على
ما قلناه من ترك العزم فان تكرير النوم من غير موجب علامة ذلك يب عنه عن حماد وفضالة عن ابن عمار قال قلت لابي صا
عبد الله عليه السلام الرجل يجنب من اول الليل ثم ينام حتى يصبح في شهر رمضان قال ليس عليه شيء قلت فانه استيقظ ثم نام حتى
اصبح قال فليقض ذلك اليوم عقوبة يه البزنطي عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب في اول الليل
في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال يب ابن عيسى عن القمي عن حماد بن عثمان صا
عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في شهر رمضان في اول الليل فاخر الغسل حتى يطلع الفجر قال
يتم صومه ولا قضاء عليه يب ابن عيسى عن البرقي عن صفوان عن سليمان بن ابي زينبة قال كتبت الى ابي الحسن موسى بن جعفر صا
عليهما السلام اسأله عن رجل اجنب في شهر رمضان من اول الليل فاخر الغسل حتى طلع الفجر فكتب الي بخطه اعرفه مع مصادف
يغتسل من جنابته ويتم صومه ولا شيء عليه بيان اعرفه اي اعرف الخط مع مصادف يعني رسالته التي جاء بها مصادف
مولاه هذه الاخبار الثلثة ينبغي حملها على ما اذا كان عازما للطهارة كما يشعر به لفظة التاخير اما حملها على ما اذا نام
مرة كما في التهذيبين فبعيد عن الاخير يب عنه عن سعد بن اسمعيل عن ابيه اسمعيل بن عيسى قال سألت الرضا عليه السلام صا
عن رجل اصابته جنابة في شهر رمضان فنام حتى يصبح اي شيء عليه قال لا يضره هذا ولا يفطر ولا يبالي فان ابي عليه السلام قال قالت عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه واله اصبح جنبا من جماع غير احتلام قال لا يفطر ولا يبالي ورجل اصابته جنابة فبقي نائما حتى
يصبح اي شيء يجب عليه قال لا شيء عليه يغتسل ورجل اصابته جنابة في اخر الليل فقام ليغتسل ولم يصب ماء فذهب
يطلبه او بعث من يأتيه فعسر عليه حتى اصبح كيف يصنع قال يغتسل اذا جاء ثم يصلي يب سعد عن ابي جعفر عن سعد صا
بن اسمعيل بن عيسى عن ابيه قال سألت الرضا عليه السلام عن رجل اصابته جنابة في شهر رمضان فنام عمدا حتى اصبح اي شيء

عليه قال لا يضره هذا ولا يفطر ولا يبالي فان ابي عليه السلام قال قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله اصبح جنبا من جماع
غير احتلام يب عنه عن محمد بن الحسين ومحمد بن علي عن محمد بن عيسى عن البرقي عن حماد بن عثمان عن حبيب الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي صلوة الليل في شهر رمضان ثم يجنب ثم يؤخر الغسل متعمدا حتى يطلع الفجر بيان هذه
الاخبار حملها في الاستبصار تارة على التقية لانها رواية العامة عن عائشة ولذلك اسندها عليه السلام اليها ولم يروها
عن آبائه عليهم السلام واخرى على تعمد النوم دون تعمد ترك الاغتسال وحمل الخبر الاخير خاصة على وجود العذر في ترك
الاغتسال كبرد او انتظار ماء يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل
اجنب في شهر رمضان بالليل ثم ترك الغسل متعمدا حتى اصبح قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين
مسكينا قال وقال انه خليق ان لا اراه يدركه ابدا يب الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن جعفر المروزي عن الفقيه
عليه السلام قال اذا اجنب الرجل في شهر رمضان بليل ولم يغتسل حتى يصبح فعليه صوم شهرين متتابعين مع صوم ذلك اليوم
ولا يدرك فضل يومه يب عنه عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد عن ابراهيم بن عبد الحميد عن بعض مواليه قال
سألته عن احتلام الصائم قال فقال اذا احتلم نهارا في شهر رمضان فلا ينم حتى يغتسل وان اجنب ليلا في شهر رمضان
فلا ينم الا ساعة حتى يغتسل فمن اجنب في شهر رمضان فنام حتى يصبح فعليه عتق رقبة او اطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك
اليوم ويتم صيامه ولن يدركه ابدا بيان هذه الاخبار الثلثة حملها في الاستبصار على من تعمد ترك الغسل حتى اصبح كما
هو صريح اولها وهو حسن وفي التهذيب على من نام ثلثا على الجنابة فاصبح جنبا وليس بشيء واما قوله عليه السلام فلا ينم
في الموضعين فينبغي حمله على الاستحباب دون الفرض والايجاب يه سال العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا بأس بيان اطلاق هذا الخبر يشمل وقوع الاحتلام
في الليل والنهار وان كان ظاهره وقوعه في النهار ثم انه ليس فيه انه اصبح جنبا باب من
تعمد الافطار في شهر رمضان من غير علة كا العدة عن ابن عيسى عن يه المراد عن عبد الله بن سنان يب ابن محبوب عن
العباس عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر
قال يعتق نسمة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق كا الخمسة عن جميل بن دراج
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا فقال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت
يا رسول الله فقال ما لك قال النار يا رسول الله قال وما لك قال وقعت على اهلي قال تصدق واستغفر فقال الرجل فوالذي
عظم حقك ما تركت في البيت شيئا لا قليلا ولا كثيرا قال فدخل رجل من الناس بمكتل من تمر فيه عشرون صاعا يكون عشرة
اصوع بصاعنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله خذ هذا التمر فتصدق به فقال يا رسول الله على من اتصدق به وقد
اخبرتك انه ليس في بيتي قليل ولا كثير قال فخذه واطعمه عيالك واستغفر الله قال فلما خرجنا قال اصحابنا انه بدأ بالعتق
فقال اعتق او صم او تصدق بيان المكتل شبه الزنبيل يه عبد المؤمن بن القاسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك فقال اتيت امرأتي في شهر رمضان وانا صائم
فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين قال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكينا قال
لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال
والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك يه في رواية

جميل

جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي اتي به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر يه ادريس بن هلال
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر وبذلك امر النبي صلى الله عليه وآله
الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك بيان العذق ما بكرم القوم من النخلة واللابة الحرة ولابتا المدينة حرتان تكتنفانها كا
الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل وقع على اهله في شهر رمضان فلم يجد ما يتصدق
به على ستين مسكينا قال يتصدق بقدر ما يطيق يب سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن مرار وعبد الجبار بن المبارك عن يونس بن
عبد الرحمن عن ابن مسكان عن ابي بصير وسماعة قالا سألنا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عليه صيام شهرين متتابعين فلم يقدر
على الصيام ولم يقدر على العتق ولم يقدر على الصدقة قال فليصم ثمانية عشر يوما عن كل عشرة مساكين ثلثة ايام كا محمد عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يعبث باهله في شهر رمضان حتى يمني قال عليه من الكفارة مثل ما على
الذي يجامع يب الحسين عن صفوان عن البجلي قال سألت الحسن عليه السلام عن الرجل الحديث يب ابن محبوب عن ابراهيم بن
هاشم عن آدم بن اسحق عن رجل عن يه محمد بن النعمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال
كفارته جريبان من طعام وهو عشرون صاعا كا احمد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سألته عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قال يتصدق بعشرين صاعا ويقضي مكانه يب سعد عن ابي جعفر عن الحسين
عن فضالة عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قال عليه خمسة عشر صاعا
لكل مسكين مد بمد النبي صلى الله عليه وآله افضل يب ابن محبوب عن الحسين عن فضالة مثله الا انه قال في آخره لكل مسكين مد كان
صنع رسول الله صلى الله عليه وآله يب سعد عن ابي جعفر عن الزيات عن البزنطي عن المشرقي عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجل
افطر من شهر رمضان اياما متعمدا ما عليه من الكفارة فكتب عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا فعليه عتق رقبة مؤمنة
ويصوم يوما بدل يوم يب احمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سألته عن رجل لزق باهله فانزل قال عليه اطعام ستين
مسكينا مد لكل مسكين يب عنه عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وضع يده على
شيء من جسد امرأته فادفق فقال كفارته ان يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا او يعتق رقبة يب الصفار
عن محمد بن عيسى عن سليمان بن جعفر المروزي قال سمعته يقول اذا تمضمض الصائم في شهر رمضان او استنشق متعمدا او شم رائحة
غليظة او كنس بيتا فدخل في انفه وحلقه غبار فعليه صوم شهرين متتابعين فان ذلك له مفطر مثل الاكل والشرب والنكاح
بيان حمله في الاستبصار على ما اذا تمضمض تبردا فدخل حلقه شيء ولم يبزقه وبلعه متعمدا والاولى ان يقال ان هذا الحديث
لم يسند الى المعصوم مع معارضته الاخبار التي مضت في باب المضمضة والاستنشاق وفي باب دخول شيء في الحلق وفي
باب شم الروائح على انه متروك الظاهر بالاتفاق ويحتمل ان يكون قائله سليمان بن جعفر المروزي مع انه مجهول الحال غير مذكور
بجرح ولا تعديل في الرجال ويحتمل ايضا ان يكون قد ورد مورد التقية وبالجملة فلا يصح الاعتماد عليه كا ابن بندار عن ابراهيم بن
اسحق الاحمر عن عبد الله بن حماد عن يه المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امرأته وهو صائم وهي صائمة فقال ان
كان استكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف
الحد وان كان طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا بيان قال في الفقيه لم اجد ذلك في
شيء من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابراهيم بن هاشم هكذا وجد في نسخ الفقيه والصواب انما تفرد برواية المفضل بن عمر
اذ ليس في اسناده علي بن ابراهيم اصلا كا العدة عن احمد عن يه المراد عن هشام بن سالم عن العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام

عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يُسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا كان

على الامام ان يقتله وان قال نعم فان على الامام ان ينهكه ضربا بيان ينهكه اي يبالغ في عقوبته كا محمد عن احمد عن عثمان

عن سماعة قال سألته عن رجل اُخِذ في شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرات وقد رفع الى الامام ثلاث مرات قال يُقتل في

الثالثة يه سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يه قال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان

منه ومن افطر في شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وأنّى له بمثله يب الحسن عن عثمان عن

سماعة قال سألته عن رجل اتى اهله في رمضان متعمدا فقال عليه عتق رقبة واطعام ستين مسكينا وصيام شهرين متتابعين

وقضاء ذلك اليوم واين له مثل ذلك اليوم بيان حمله في التهذيب على او وعلى او تارة واخرى خصه بمن اتى اهله

في حال يحرم الوطء فيها كالحيض والظهار قبل الكفارة كما دل عليه الخبر الاتي وقال في الفقيه واما الخبر الذي روى

فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلاث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه

لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه يه

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن عبد السلام بن صالح الهروي قال

قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله قد روي عن آبائك عليهم السلام فيمن جامع في شهر رمضان او افطر فيه ثلاث كفارات

وروي عنهم ايضا كفارة واحدة فبأي الحديثين نأخذ قال بهما جميعا متى جامع الرجل حراما او افطر على حرام في

شهر رمضان فعليه ثلاث كفارات عتق رقبة وصيام شهرين متتابعين واطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك اليوم و

ان كان نكح حلالا او افطر على حلال فعليه كفارة واحدة وقضاء ذلك اليوم وان كان ناسيا فلا شيء عليه بيان روى

في عيون الاخبار باسناده عن الفتح بن يزيد الجرجاني انه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن رجل واقع امرأة في رمضان

من حلال او حرام في يوم عشر مرات قال عليه عشر كفارات لكل مرة كفارة فان اكل او شرب فكفارة يوم واحد باب

معنى التتابع في الشهرين كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عليه صوم شهرين

متتابعين أيفرق بين الايام فقال اذا صام اكثر من شهر فوصله ثم عرض له امر فافطر فلا بأس فان كان اقل من شهر او

شهرا فعليه ان يعيد الصيام كا الخمسة يب الحسن عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال صيام كفارة اليمين في الظهار شهران

متتابعان والتتابع ان يصوم شهرا ويصوم من الاخر اياما او شيئا منه فان عرض له شيء يفطر منه افطر ثم قضى ما بقي عليه و

ان صام شهرا ثم عرض له شيء فافطر قبل ان يصوم من الاخر شيئا فلم يتابع فليعد الصوم كله يب سعد عن ابن هاشم

عن ابن مرار وعبد الجبار بن المبارك عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام

عن رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين فصام خمسة وعشرين يوما ثم مرض فاذا برأ أيبني على صومه ام يعيد صومه كله فقال بل يبني على

ما كان صام ثم قال هذا مما غلب الله عليه وليس على ما غلب الله عليه شيء يب الحسن عن ابن ابي عمير وفضالة عن رفاعة قال سألت

ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ومرض قال يبني عليه الله حبسه قلت امرأة كان عليها

صيام شهرين متتابعين فصامت وافطرت ايام حيضها قال تقضيها قلت فانها قضتها ثم يئست من الحيض قال لا تعيدها

اجزأها ذلك يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام مثله كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن

موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان

صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما يب سعد عن

ابي جعفر عن الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال في رجل جعل على نفسه صوم شهر بالكوفة

على خلاف في العاطل بيان ذلك لان الشهر قد يكون تسعة وعشرين فاذا صام خمسة عشر فقد تجاوز النصف وياتي اخبار

اخر في هذا المعنى في كفارة الظهار ومنها ما يدل على ان عروض المرض قبل تجاوز النصف يوجب الاستيناف وحمله في

التهذيب على مرض لا يمنعه من الصيام وان شق عليه ويحتمل اختصاصه بالظهار واحكام العتق والاطعام تأتي في باب كفارة اليمين

من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى باب الناسي والغالط كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد

عن الحلبي يب الحسن عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما

هو شيء رزقه الله فليتم صومه يب سعد عن احمد عن يب الحسن عن الحسن بن يوسف عن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي

جعفر عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من صام فنسي فاكل وشرب فلا يفطر من اجل انه نسي فانما هو رزق

رزقه الله فليتم صومه كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل ينسى فيأكل في

شهر رمضان قال يتم صومه فانما هو شيء اطعمه الله كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألته عن رجل صام في شهر رمضان

فاكل او شرب ناسيا قال يتم صومه وليس عليه قضاؤه يب الحسن عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله

عليه السلام الحديث يب سعد عن الفطحية قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل وهو صائم فيجامع اهله قال يغتسل ولا

شيء عليه يه عمار الساباطي عن الرجل ينسى وهو صائم الحديث بيان حمله في التهذيب على الناسي كما هو صريح الفقيه

او الجاهل قال في الفقيه وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي عن الائمة عليهم السلام يب التيملي

عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن زرارة وابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام عن رجل اتى اهله في شهر رمضان و

اتى اهله وهو محرم وهو لا يرى الا ان ذلك حلال له قال ليس عليه شيء يب سعد عن الزيات عن وهيب بن حفص عن ابي

بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل صام يوما نافلة فاكل وشرب ناسيا قال يتم يومه ذلك وليس عليه شيء كا محمد

عن احمد عن عثمان عن يه سماعة قال سألته عن رجل اكل وشرب بعدما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر

فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرأى انه قد

طلع فليتم صومه ويقضي يوما آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة كا الثلاثة يه ابن ابي عمير عن ابن عمار قال

قلت لابي عبد الله عليه السلام آمر الجارية ان تنظر طلع الفجر ام لا فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين

نظرت قال تتم يومك وتقضيه اما انك لو كنت انت الذي نظرت ما كان عليك قضاؤه كا النيسابوريان عن يه صفوان

عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم

فكف بعضهم وظن بعضهم انه يسخر فاكل فقال يتم صومه ويقضي كا العدة عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي بن ابي

حمزة عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن رجل شرب بعدما طلع الفجر وهو لا يعلم في شهر رمضان قال يصوم يومه ذلك

ويقضي يوما آخر وان كان قضاء لرمضان في شوال او غيره فشرب بعد الفجر فليفطر يومه ذلك ويقضي كا الخمسة يب

الحسن عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل تسحر ثم خرج من بيته وقد طلع الفجر وتبين قال يتم صومه ثم

ليقضه فان تسحر في غير شهر رمضان بعد الفجر افطر ثم قال ان ابي كان ليلة يصلي وانا آكل فانصرف فقال اما جعفر فقد اكل و

شرب بعد الفجر فامرني فافطرت ذلك اليوم في غير شهر رمضان كا النيسابوريان عن صفوان عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي

ابراهيم عليه السلام يكون علي اليوم واليومان من شهر رمضان فاتسحر مصبحا افطر ذلك اليوم واقضي مكان ذلك يوما آخر او اتم

على صوم ذلك اليوم واقضي يوما آخر فقال لا بل تفطر ذلك اليوم لانك اكلت مصبحا وتقضي يوما آخر بيان او في قوله
او اقضي يعني الى ان فالياء مفتوحة وربما يوجد في بعض النسخ واقضي وهو اوضح يب احمد عن ابراهيم بن مهزيار
قال كتب الخليل بن هاشم الى ابي الحسن عليه السلام رجل سمع الوطي والنداء في شهر رمضان فظن ان النداء للسحور فجامع وخرج
فاذا الصبح قد اسفر فكتب عليه السلام يقضي ذلك اليوم ان شاء الله بيان سمع الوطي اي صوت النعال ووقعها
حين المشي والنداء الاذان وكان المراد انه سمع ما يصلح لان يكون علامة للصبح كذهاب الناس الى المسجد وما يصلح لان يكون
علامة للسحور كالنداء للسحور فذهب وهمه الى الثاني وترجح عنده على الاول واما حمل الوطي على معناه الآخر ففي غاية البعد
كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألته عن قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحاب اسود عند غروب الشمس فظنوا
انه ليل فافطروا ثم ان السحاب قد انجلى فاذا الشمس فقال على الذي افطر صيام ذلك اليوم ان الله تعالى يقول ثم اتموا الصيام
الى الليل فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابي بصير وسماعة عن ابي
عبد الله عليه السلام في قوم صاموا شهر رمضان الحديث بادنى تفاوت يب الحسين عن بيه محمد بن الفضيل عن الكناني قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال
قد تم صومه ولا يقضيه يب التيملي عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن بيه الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صائم
ظن ان الليل قد كان وان الشمس قد غابت وكان في السماء سحاب فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال تم صومه
ولا يقضيه يب سعد عن احمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن بيه حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام
ان كنت قد اصبت منه شيئا بيان قد مضى شرح هذا الحديث في ابواب مواقيت الصلوة قال في الفقيه بهذه الاخبار
أفتي ولا أفتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا وفي التهذيبين حمل رواية سماعة
على الشاك وهذه على الغالب على ظنه وهو حسن باب [illegible] العاجز عن الصيام كا محمد عن محمد
بن الحسين عن صفوان عن العلاء يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مساكين قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش وعن قوله تعالى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا
قال من مرض او عطاش بيان العطاش كغراب داء لا يروى صاحبه يب الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر
عليه السلام في قول الله تعالى فمن لم يستطع الحديث كا العدة عن يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن بيه عبد الملك بن
عتبة الهاشمي قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق
كل يوم بمد من حنطة كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سألته عن رجل كبير ضعف عن صوم شهر رمضان
قال يتصدق عن كل يوم بما يجزي من طعام مسكين يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بادنى تفاوت يب
سعد عن الطيالسي عن بيه الكرخي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ لا يستطيع القيام الى الخلاء ولا يمكنه الركوع
والسجود فقال ليؤم برأسه ايماء الى ان قال قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة
مد من طعام بدل كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه كا محمد عن احمد عن السراد عن بيه العلاء عن محمد قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد
منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما يب سعد عن الزيات عن جعفر بن بشير وابن هلال

عن

بيما
سما
سما
رفع في ... مسكين
سما
يتصدق
بيما
سما

عن العلاء عن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الحديث الى قوله من طعام الا انه قال بمدين من طعام بيان حمله في الاستبصار
المدين على الاستحباب كا احمد عن ابن فضال عن بيه ابن بكير كا عن بعض اصحابنا شر عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الذين كانوا يطيقون الصوم فاصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم
لكل يوم مد كا القمي وغيره عن محمد بن احمد عن الفطحي يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على
نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن مفضل بن عمر قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ان لنا فتيات وشبانا لا يقدرون على الصيام من شدة ما يصيبهم من العطش قال فليشربوا بقدر ما تروى
به نفوسهم وما يحذرون كا محمد عن احمد عن السراد عن العلاء كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن بيه العلاء عن محمد قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان تفطرا في شهر رمضان لانهما لا تطيقان الصوم
وعليهما ان تتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه تقضيانه بعد
سعد عن عمران بن موسى وعلي بن خالد عن هرون عن عيسى بن المبارك عن ابي جميلة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له الشيخ الكبير لا يقدر ان يصوم فقال يصوم عنه بعض ولده قلت فان لم يكن له ولد قال فادنى قرابته قلت
فان لم تكن له قرابة قال يتصدق بمد في كل يوم فان لم يكن عنده شيء فليس عليه بيان حمله في الاستبصار صوم الولي وذوي
القرابة على الاستحباب يب الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد عن ابيه قال كتب حفص الاعور الي يسأل ابا عبد الله عليه السلام
عن ثلاث مسائل فقال ابو عبد الله عليه السلام ما هي قال من ترك صيام ثلثة ايام في كل شهر فقال ابو عبد الله عليه السلام من مرض او
كبر او لعطش قال فاشرح شيئا فقال ان كان من مرض فاذا برأ فليقضه وان كان من كبر او لعطش فبدل كل يوم مد
باب [illegible] حد المرض الذي يفطر صاحبه كا الثلاثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة قال كتبت
الى ابي عبد الله عليه السلام أسأله ما حد المرض الذي يفطر صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلوة من قيام فقال بل الانسان
على نفسه بصيرة وقال ذاك اليه هو اعلم بنفسه بيه ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الحديث الا انه
قال في آخره هو اعلم بما يطيقه كا علي عن العبيدي عن يونس عن سماعة قال سألته ما حد المرض الذي يجب على صاحبه فيه الافطار
كما يجب عليه في السفر من كان مريضا او على سفر قال هو مؤتمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفا فليفطر وان وجد قوة
فليصمه كان المرض ما كان كا العدة عن يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن بكر بن ابي بكر الحضرمي قال سألته
يعني ابا عبد الله عليه السلام وانا اسمع ما حد المرض الذي يترك منه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحر يب الحسين عن فضالة
عن سيف عن الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأل ابي وانا اسمع الحديث بيه الاهوازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأل ابي
وانا اسمع الحديث كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يجد في رأسه وجعا من صداع شديد
هل يجوز له الافطار قال اذا صدع صداعا شديدا واذا حم حمى شديدة واذا رمدت عيناه رمدا شديدا فقد حل له
الافطار كا احمد عن الحسين عن حسن عن بيه سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة عينها في شهر
رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينك ردي كا علي عن ابيه عن حماد عن بيه حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر بيه وقال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب
الثلاثة عن بيه جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله عليه السلام بقصعة
فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت قاعد كا علي عن العبيدي عن يونس عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد المريض

يب
يب
مبطل
يب
يب

عن شعيب

اذا نفعه في الصيام قال ذلك اليه هو اعلم بنفسه اذا قوي فليصم يب محمد بن احمد عن يب محمد بن الحسن عن ابن هلال عن عقبة
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صام رمضان وهو مريض قال يتم صومه ولا يعيد يجزيه بيان حمله في التهذيب
على مرض لا يضر معه الصوم غير بالغ الى حد وجوب الافطار باب السفر في شهر رمضان كا العدة
عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن يه علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر
رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه او اخ
تريد وداعه قال الاخ للمسلم من الام والاب كا الفقيه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان
وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون
له حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله يب محمد بن احمد عن سهل عن ابن اسباط عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا دخل شهر رمضان فلله فيه شرط قال الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فليس للرجل اذا دخل شهر رمضان ان يخرج الا
في حج او عمرة او مال يخاف تلفه او اخ يخاف هلاكه وليس له ان يخرج في اتلاف مال الاخير فاذا مضت ليلة ثلاث وعشرين
فليخرج حيث شاء بيان في اتلاف مال الاخير يعني في شان اتلاف فان منعه عن التلف يب ابن محبوب عن علي بن السندي
عن حماد عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تخرج في رمضان الا للحج او العمرة او مال تخاف عليه الفوت او لزرع
يحين حصاده يه العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد
مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام يب احمد
عن هرون بن الحسن بن جبلة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك يدخل علي شهر رمضان
فاصوم بعضه فيحضرني نية زيارة قبر ابي عبد الله عليه السلام فازوره وافطر ذاهبا وجائيا او اقيم حتى افطر وازوره
بعدما افطر بيوم او يومين فقال اقم حتى تفطر قلت له جعلت فداك فهو افضل قال نعم اما تقرأ في كتاب الله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن الحسن بن احمد عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الفضل البغدادي
قال كتبت الى ابي الحسن العسكري عليه السلام جعلت فداك يدخل شهر رمضان على الرجل فيقع بقلبه زيارة الحسين عليه السلام و
زيارة ابيك ببغداد فيقيم في منزله حتى يخرج عنه شهر رمضان ثم يزورهم او يخرج في شهر رمضان ويفطر فكتب لشهر
رمضان من الفضل والاجر ما ليس لغيره من الشهور فاذا دخل فهو الماثور بيان الماثور كانه من الاثر كالمحبوب من احبت
ويحتمل ان يكون من الاثرة اي احبائه الشيء كرم اي اختاره لنفسه عليه والاسم الاثرة كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام في الرجل يشيع اخاه مسيرة يوم او يومين او ثلاثة قال ان كان في شهر رمضان فليفطر
قلت ايما افضل يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله قد وضعه عنه يه سئل الصادق عليه السلام عن الرجل الحديث على
اختلاف في الفاظه كا الاثنان عن يه الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني
خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر
بيان الاعوص بالمهملتين موضع بقرب المدينة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن اسمعيل بن جابر قال استاذنت
ابا عبد الله عليه السلام ونحن نصوم شهر رمضان لنلقى ولد الاعوص فقال تلقه وافطر كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن
ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان اليوم واليومين قال يفطر ويقضي قيل له فذلك
افضل او يصوم ولا يشيعه قال يشيعه ويفطر فان ذلك حق عليه كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن عمر بن حفص عن محمد بن

يسار

يسار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان فيبلغ مسيرة يوم او مع رجل من اخوانه ايفطر
او يصوم قال يفطر بيان او مع رجل يعني يرافق معه في السفر كا الثلاثة عن بعض اصحابه يه قال لا يفطر الرجل
في شهر رمضان الا في سبيل حق يب ابن محبوب عن احمد عن يب الحسن عن الحسين عن زرعة عن سماعة قال سالته عن
المسافر كم يقصر الصلوة فقال في مسيرة يوم وذلك بريدان وهما ثمانية فراسخ ومن سافر قصر الصلوة وافطر الا
ان يكون رجلا مشيعا للسلطان او خرج الى صيد او الى قرية له تكون مسيرة يوم يبيت الى اهله لا يقصر ولا يفطر
بيان قد مضى هذا الخبر واخبار اخر من هذا الباب مع شرح وبيان ومضى تحقيق حد المسافة التي يجب على من اراد
قطعها ان يفطر مع سائر الشرائط في كتاب الصلوة فلا نعيدها باب متى يفطر المسافر ويصوم
الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل
الزوال فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم يومه كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد
بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان بعد الزوال اتم الصيام واذا خرج قبل الزوال
افطر كا الثلاثة عن حماد عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسافر في شهر رمضان يصوم او يفطر قال
ان خرج قبل الزوال فليفطر وان خرج بعد الزوال فليصم قال ويعرف ذلك بقول علي عليه السلام اصوم وافطر حتى
اذا زالت الشمس عزم علي يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يه العلاء عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به من شهر رمضان فاذا دخل
ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء
صام كا الثلاثة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه
سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار فقال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل اهله فهو بالخيار ان شاء صام وان
شاء افطر كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن النضر عن عاصم بن حميد عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقدم
من سفره في شهر رمضان فيدخل اهله حين يصبح او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج ولم يدخل اهله فهو
بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر كا العدة عن سهل عن احمد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قدم من سفره في شهر
رمضان ولم يطعم شيئا قبل الزوال قال يصوم يب الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالته عن
الرجل يقدم من سفر في شهر رمضان فقال ان قدم قبل زوال الشمس فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به كا محمد عن احمد عن
عثمان عن سماعة قال سالته عن مسافر دخل اهله قبل زوال الشمس وقد اكل قال لا ينبغي له ان ياكل يومه ذلك شيئا ولا يواقع
في شهر رمضان ان كان له اهل كا علي عن العبيدي عن يونس قال قال في المسافر الذي يدخل اهله في شهر رمضان وقد اكل قبل
دخوله قال يكف عن الاكل بقية يومه وعليه القضاء وقال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل
فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه يعني اذا كانت جنابته من احتلام يه يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه
قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب الحديث بيان الكف عن الاكل بقية اليوم محمول على التاديب والترغيب دون الفرض
والايجاب واما النهي عن المواقعة في الاول فالى الكلام فيه واما كون الجنابة من احتلام في الثاني فينبغي تقييده بما اذا
لم يصبح جنبا متعمدا يب ابن عيسى عن ابن اشيم عن الجعفري قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل ينوي السفر
في شهر رمضان فيخرج من اهله بعد ما يصبح قال اذا اصبح في اهله فقد وجب عليه صيام ذلك اليوم الا ان يدلج دلجة بيان

صا الدلج محركة والدلجة بالضم والفتح السير من اول الليل وقد ادلجوا فان ساروا من اخر الليل فادلجوا بالتشديد يب عنه عن الحسن
بن علي عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان حين يصبح قال يتم صومه يومه
ذلك قال قلت فانه اقبل في شهر رمضان فلم يكن بينه وبين اهله الا ضحوة من النهار قال فقال اذا طلع الفجر وهو خارج فهو
بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر يب الحسين عن علي بن السندي عن عثمان عن سماعة قال سالته عن الرجل كيف يصنع اذا
اراد السفر قال اذا طلع الفجر ولم يشخص فعليه صيام ذلك اليوم وان خرج من اهله قبل طلوع الفجر فليفطر ولا صيام
عليه وان قدم بعد زوال الشمس افطر ولا ياكل ظاهرا وان قدم من سفره قبل زوال الشمس فعليه صيام ذلك اليوم ان شاء
يب سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام من اراد السفر في رمضان فطلع الفجر وهو في اهله فعليه صيام ذلك اليوم في
اذا سافر لا ينبغي ان يفطر ذلك اليوم وحده وليس يفترق التقصير والافطار ومن قصر فليفطر بيان يعني واذا سافر
بعد طلوع الفجر فلا يفطر ذلك اليوم خاصة ويفطر ساير الايام كما يقصر ساير الايام يب الحسن عن يعقوب بن يزيد عن ابن
ابي عمير عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يريد السفر في رمضان قال اذا اصبح في بلده ثم خرج فان
صا شاء صام وان شاء افطر بيان هذا الخبر يصلح لان يجمع بين ما اختلف بحسبه الحكم فيه من الاخبار السابقة يب النيلي
عن البجلي عن محمد بن ابي حمزة عن علي بن يقطين عن ابي الحسن موسى عليه السلام في الرجل يسافر في شهر رمضان ايفطر في منزله
قال اذا حدث نفسه في الليل بالسفر افطر اذا خرج من منزله وان لم يحدث نفسه من الليل ثم بدا له في السفر من يومه
اتم صومه بيان هذا الخبر ونظائره ايضا صالح لجمع بين ما اختلف الحكم فيه فاختلف من الاخبار ولهذا احتج في الاستبصار
صا وهو اولى الجمعين يب الصفار عن عبد الله بن عامر عن البرقي عن صفوان بن يحيى عمن رواه عن ابي بصير قال اذا خرجت
صا بعد طلوع الفجر ولم تنو السفر من الليل فاتم الصوم واعتد به من شهر رمضان يب بهذا الاسناد عن صفوان عن
سماعة وابن مسكان عن رجل عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا اردت السفر في شهر رمضان فنويت
صا الخروج من الليل فان خرجت قبل الفجر او بعده فانت مفطر وعليك قضاء ذلك اليوم يب الصفار عن عمران بن
موسى عن موسى بن جعفر عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي بكير عن عبد الاعلى مولى آل سام في الرجل يريد السفر في شهر
رمضان قال يفطر وان خرج قبل ان تغيب الشمس بقليل بيان طعن في التهذيب فيه اولا بعدم اسناده الى الامام ثم حمله
فيهما على من بيت نية السفر وترك الفضيلة باب الجماع للمسافر في شهر رمضان كا العدة
صا عن يب ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر في شهر رمضان
اله ان يصيب من النساء قال نعم كا احمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة الهاشمي قال سالت ابا الحسن يعني موسى بن جعفر
صا عليهما السلام عن الرجل يجامع اهله في السفر في شهر رمضان قال لا باس به يب سعد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي الحسن
صا عليه السلام مثله كا يب ابن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل اتى اهله في شهر رمضان وهو
مسافر قال لا باس كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن البقباق عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسافر ومعه جارية
في شهر رمضان هل يقع عليها قال نعم يب ابن محبوب عن النخعي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين قال سالت
صا ابا عبد الله عليه السلام الحديث يب سعد عن العبدي عن عثمان عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
سفره يقدم من سفره بعد العصر في شهر رمضان فيصيب امراته حين طهرت من الحيض ايواقعها قال لا باس به كا محمد عن احمد
عن السراد عن يه ابن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر في شهر رمضان ومعه جارية له فله ان يصيب

منها بالنهار فقال سبحان الله اما يعرف حرمة شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا فقلت اليس له ان ياكل ويشرب فقال
ان الله تعالى قد رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة
النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال
والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما آكل الا القوت وما اشرب كل الري بيان الشبع الفراغ والوعث
المشقة كا علي بن محمد عن ابراهيم بن اسحق الاحمري عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان قال سالته عن الرجل ياتي
صا جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا يب محمد بن
احمد عن محمد بن الحسين عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فلا يقرب النساء بالنهار
في رمضان فان ذلك محرم عليه بيان قال في الكافي الفضل عندي ان يوقر الرجل شهر رمضان ويمسك عن النساء في
السفر بالنهار الا ان يكون تغلبه الشهوة ويخاف على نفسه وقد رخص له ان ياتي الحلال كما رخص للمسافر الذي لا يجد الماء اذا غلبه
الشبق ان ياتي الحلال قال ويؤجر في ذلك كما انه اذا اتى الحرام اثم وفي التهذيب خص الجواز بالشبق الخائف من الوقوع في
المحظور ومنع غيره وقال في الفقيه النهي عن الجماع للمقصر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم اقول ويشبه ان
يكون الحكم بالجواز ورد مورد التقية والاحتياط هنا مما لا ينبغي تركه باب حكم ذات الدم
في الصوم كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كان العشي حاضت
اتفطر قال نعم وان كان وقت المغرب فلتفطر قال وسالته عن امراة رات الطهر في اول النهار في شهر رمضان فتغتسل
ولم تطعم كيف تصنع في ذلك اليوم قال تفطر ذلك اليوم فانما فطرها من الدم كا محمد عن احمد عن الحجال عن ثعلبة عن ابي الكناني
عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كان العشي حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل
المغرب فلتفطر وعن امراة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان لم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال
انما فطرها من الدم بيان العشي والعشية اخر النهار كا العمان عن صفوان يب جماعة عن التلعكبري عن ابن عقدة
عن التيملي واحمد بن عبدون عن ابي الزبير عن يب التيملي عن التميمي عن صفوان عن يه العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن امراة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث كا صفوان عن يه العلاء قال
سالت ابا جعفر عليه السلام عن امراة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم يب بهذا الاسناد
عن التيملي عن اخيه احمد عن ابيه عن علي بن عقبة عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة حاضت في رمضان حتى اذا ارتفع النهار
رات الطهر قال تفطر ذلك اليوم كله تاكل وتشرب ثم تقضيه وعن امراة اصبحت في رمضان طاهرا حتى اذا ارتفع النهار
رات الحيض قال تفطر ذلك اليوم كله يب بهذا الاسناد عن احمد عن ابيه والعلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في امراة
تطهر في اول النهار في رمضان اتفطر او تصوم قال تفطر وفي امراة ترى الدم من اول النهار في شهر رمضان اتفطر
او تصوم قال تفطر انما فطرها من الدم يب التيملي عن الوشاء عن جميل بن دراج ومحمد بن حمران عن منصور بن حازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اي ساعة رات الدم فهي تفطر الصائمة اذا طمثت واذا رات الطهر في ساعة من النهار قضت
صلوة اليوم والليل مثل ذلك بيان الصائمة اذا طمثت جملة معترضة ليتبين الهام ما قبلها واذا رات شيئا اخر
لبيان حكم الطامث اذا كانت طاهرا في ساعة من النهار اعني ما بين الزوال الى الغروب او من الليل اعني ما بين الغروب
الى الانتصاف قضت اي اتت بها يب عنه عن ابن اسباط عن محمد بن حمران عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن المراة

نزع الدم غدوة او ارتفاع النهار او بعد الزوال قال تفطر واذا كان ذلك بعد العصر او بعد الزوال فلتمض على صومها ولتقض
ذلك اليوم بيان حمله في الاستبصار على استحباب امساكها بقية النهار تاديبا اذا رات الدم بعد الزوال وقيل ان التاديب
للطامث غير معهود فانه مختص بالطاهر يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة اصبحت
صائمة في رمضان فلما ارتفع النهار حاضت قال تفطر قال وسالته عن امراة رات الطهر اول النهار قال تصلي وتتم يومها وتقضي
يب جماعة عن التلعكبري عن ابن عقدة عن التيملي واحمد بن عمرو عن ابن الزبير عن التيملي عن الخوعي عن صفوان عن العجلي
عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن النفساء تضع في شهر رمضان بعد صلاة العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم لتقض
صا ذلك اليوم يب التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة يطلع الفجر وهي حائض في شهر رمضان فاذا اصبحت طهرت
وقد اكلت ثم صلت الظهر والعصر كيف تصنع في ذلك اليوم الذي طهرت فيه قال تصوم ولا تعتد به بيان تصوم يعني تمسك
عن الفطر بقية اليوم تاديبا ولا تعتد به اي بصوم ذلك اليوم الذي طهرت فيه واكلت يب عنه عن ابن اسباط عن عمه
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عرض للمراة الطمث في شهر رمضان قبل الزوال فهي في سعة ان تاكل وتشرب وان عرض
لها بعد زوال الشمس فلتغتسل ولتعتد بصوم ذلك اليوم ما لم تاكل او تشرب بيان حمله في التهذيبين على الوهم من الراوي
وليس كما حمل انه يقول معنى الاعتداد بصوم من توقع الثواب على ذلك الامساك المسمى بصوم التاديب وان وجب عليها القضاء
قال في الاستبصار في خبر محمد السابق حيث قال فلتمض على صومها ولتقض ذلك اليوم وذلك لان التعبير عن الصوم بالاعتداد مع
السكوت عن القضاء لا يساعد ذلك مع ان امر الطامث بصوم التاديب بعيد عن الاستقامة وابعد منه امرها بالاغتسال
في اول ما رات الدم فالصواب في الخبرين ان ينسبا الى الوهم يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان طهرت بليل من
يب حيضها ثم توانت في ان تغتسل في رمضان حتى اصبحت عليها قضاء ذلك اليوم كا العدة عن سهل عن السراد يب التيملي
عن عمرو وعثمان عن السراد عن ابن رئاب عن يه سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة قال فقال تصوم شهر رمضان
الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها بعد كا القمي عن علي بن مهزيار يب محمد بن احمد عن الصهباني عن يه علي بن
مهزيار قال كتبت اليه امراة طهرت من حيضها او من دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت و
صامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لكل صلاتين هل يجوز صومها وصلاتها ام لا فكتب تقضي
صومها ولا تقضي صلاتها ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر كا يب فاطمة عليها السلام وفي المؤمنات من نسائه بذلك
بيان هذا الخبر مع اضماره متروك بالاتفاق ولو كان الحكم بقضاء الصوم دون الصلاة متعاكسا لكان له وجه على ان قد ثبت
عندنا ان فاطمة عليها السلام لم تر حمرة قط اللهم الا ان يقال ان المراد بفاطمة فاطمة بنت ابي حبيش فانها كانت مشتهرة بكثرة
الاستحاضة والسؤال عن مسائلها في ذلك الزمان وقد مر حديثها في كتاب الطهارة ويحمل قضاء الصوم على قضاء صوم ايام
حيضها خاصة دون سائر الايام وكذا نفي قضاء الصلاة كما في الحديث يب المفيد عن ابي محمد الحسن بن حمزة العلوي عن
يب الثلاثة عن ابن اذينة عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن قضاء الحائض الصلاة ثم تقضي الصيام فقال ليس عليها ان
تقضي الصلاة وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان ثم اقبل علي فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر بذلك فاطمة عليها السلام
وكانت تامر بذلك المؤمنات كا يب الاثنان عن ابان عن اخيه عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا الحائض تقضي الصوم
ولا تقضي الصلاة كا الثلاثة عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحائض تقضي الصوم قال نعم قلت تقضي الصلاة
قال لا قلت من اين جاء هذا قال اول من قاس ابليس باب من اسلم في شهر رمضان او اغمي عليه

صا كا الحديث الحسن بن الثلثة عن يه ان ابا عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه
يب صا قال ليس عليه الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام ان عليا
صا صلوات الله عليه كان يقول في رجل اسلم في النصف من شهر رمضان انه ليس عليه الا ما يستقبل كا القمي عن صفوان يب
الحسين عن يه صفوان عن العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام
هل عليهم ان يقضوا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا
صا اسلموا قبل طلوع الفجر يب الحسين عن القاسم عن ابان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اسلم بعد ما دخل
شهر رمضان ايام فقال فليقض ما فاته بيان حمله في التهذيبين على ما اذا فاته بعد الاسلام لعارض من مرض او جهل
بالوجوب او غير ذلك وفيه بعد والاولى ان يحمل على الاستحباب يب الصفار عن القاشاني قال كتبت اليه وانا بالمدينة
اسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته فكتب عليه السلام لا يقضي الصوم بيان قد مضى اخبار اخر في هذا المعنى
يب صا في كتاب الصلوة باب كيفية قضاء شهر رمضان كا العدة عن احمد عن ابن اشيم عن يه
الجعفري قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفريق قضاء شهر
رمضان انما الصيام الذي لا يفرق كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين كا احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته
صا عمن يقضي شهر رمضان منقطعا قال اذا حفظ ايامه فلا باس كا الثلاثة عن حماد عن الحلبي عن ابن المغيرة يب الحسين عن حماد
عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من افطر شيئا من شهر رمضان في عذر فان قضاه متتابعا فهو افضل
صا وان قضاه متفرقا فحسن كا لا باس كا الحميري يب الحسين عن الثلثة عن يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان على
الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام
فان فرق فحسن وان تابع فحسن يب قال قلت ارايت ان بقي عليه شيء من صوم شهر رمضان ايقضيه في ذي الحجة
قال نعم بيان هذا الجزء تاليه وخبر اخر الباب جميعا تشعران بان في المخالفين من منع من قضاء شهر رمضان في ذي الحجة او
صا عشرها كا احمد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان يب الحسين عن الجوهري عن ابان عن يه البصري قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت بيان يعني بالقطع التفريق
وفي بعض النسخ واقطعه مكان وقطعه وفي بعضها او اقطعه بفتح الواو بين الهمزتين وكانه اراد قطعه بالعيد وايام التشريق
يب صا كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن يه عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد
صا الحج كيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليقضه يب سعد عن يب الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته
عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان كيف يقضيها فقال ان كان عليه يومان فليفطر بينهما يوما وان كان عليه خمسة
ستة فليفطر بينها يومين وان كان عليه شهر فليفطر بينها اياما وليس له ان يصوم اكثر من ثمانية ايام يعني متوالية وان كان عليه
ثمانية ايام او عشرة افطر بينها يوما بيان حمله في التهذيبين على التخيير ونفي وجوب التتابع وان كان افضل ولا يخفى
صا انه لا يساعده ذلك قوله عليه السلام وليس له مع ان متن الحديث لا يخلو من اضطراب كما يكون في اكثر اخبار عمار يب ابن عيسى
عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال قال علي عليه السلام في قضاء شهر رمضان ان كان لا يقدر على
سرده فرقه وقال لا يقضى شهر رمضان في عشر ذي الحجة بيان السرد التتابع حمل النهي في التهذيبين على ما اذا كان حاجا
لانه مسافر وفيه بعد ويشبه ان يكون قد ورد مورد التقية كما اشرنا اليه ويؤيده ترتب التفريق فيه على العجز عن السرد

او هو محمول على الفضل باب من افطر في قضاء شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يه السراد عن الحرث
بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال فلا
شيء عليه الا يوما مكان يوم وان كان اتى اهله بعد الزوال فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين يه لكل مسكين
مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع يه وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا
شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان يب سعد عن ابي جعفر عن
ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل وقع على اهله وهو يقضي شهر رمضان فقال ان كان
وقع عليها قبل صلوة العصر فلا شيء عليه يصوم يوما بدل يوم وان فعل بعد العصر صام ذلك اليوم واطعم عشرة مساكين
فان لم يمكنه صام ثلثة ايام كفارة لذلك بيان ارجع في الاستبصار ما قبل صلوة العصر وما بعدها الى ما قبل الزوال
وما بعده لقرب ما بين الوقتين لكون وقت الصلوتين عند الزوال الا ان احديهما قبل الاخرى فجاز ان يعبر عن احد الوقتين
بالاخر ثم جوز حمل خبر العصر على الوجوب وخبر الزوال على الاستحباب وذلك اذا احتمل الوقت والمعنى وقد مضى اخبار
اخر من هذا الباب في باب تبييت الصيام وتغيرها يب التيملي عن محمد بن اسمعيل عن حماد عن حريز عن زرارة قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن رجل صام قضاء من شهر رمضان فاتى النساء قال عليه من الكفارة ما على الذي اصاب في رمضان
لان ذلك اليوم عند الله من ايام رمضان يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن سوقة عمن ذكره عن
ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يلاعب اهله او جاريته وهو في قضاء شهر رمضان فيسبقه الماء فينزل فقال عليه من الكفارة مثل
ما على الذي جامع في شهر رمضان بيان فرق في التهذيب بين الخبرين في الموضع وسكت عن الثاني وحمل الاول على الشذوذ
او على من افطر مستخفا بالفرض منها وتاركه فيغلظ عليه بما ذكر واما في خبر عمار من انه لا يفطر في قضاء رمضان
بعد الزوال لا شيء عليه الا قضاء يوم كما مضى في باب تخيير الشهر فقد ذكرنا تاويله هناك باب من
توالى عليه رمضانان كا الاربعة عن محمد عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال سالتهما عن رجل مرض فلم يصم حتى ادركه
رمضان اخر فقالا ان كان قد برأ ثم توانى قبل ان يدركه الرمضان الاخر صام الذي ادركه وتصدق عن كل يوم بمد من
طعام على مسكين وعليه قضاؤه وان كان لم يزل مريضا حتى ادركه رمضان اخر صام الذي ادركه وتصدق عن الاول
لكل يوم مدا على مسكين وليس عليه قضاؤه بيان اسناد هذا الحديث في بعض النسخ هكذا الثلثة عن حماد بن عيسى عن حريز
عن محمد وما ذكرناه موافق للتهذيبين وهو الصواب كا الخمسة عن يه جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يمرض
فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض ولا يصح حتى يدركه شهر رمضان اخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني
فان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان اخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول يه ومن فاته شهر رمضان
حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله وتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضي
الثاني كا محمد عن احمد عن الحسين يب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كان عليه
من شهر رمضان طائفة ثم ادركه شهر رمضان قابل فقال يب ان كان صح فيما بين ذلك ثم لم يقضه حتى ادركه رمضان
قابل فان عليه ان يصوم وان يطعم لكل يوم مسكينا فان كان مريضا فيما بين ذلك حتى ادركه شهر رمضان قابل
فليس عليه الا الصيام ان صح فان تتابع المرض عليه فلم يصم فعليه ان يطعم لكل يوم مدا بيان فان كان مريضا فيما بين
ذلك لعل المراد به صرورة مرضه بعد ما مضى ما يمكنه القضاء فيه من الوقت مع عزمه عليه اي كان مريضا فيما بين عزمه على

القضاء

القضاء وبين شهر رمضان فليس عليه الا الصيام يعني دون التصدق وذلك لاستقرار القضاء في ذمته وعدم تقصيره في فواته
لسعة الوقت فقوله ان صح اشارة الى ما قلنا من تمكنه من القضاء فيما مضى وقوله وان تتابع المرض عليه في مقابلته
ذلك يعني وان لم يتمكن اولا من القضاء والحاصل ان ههنا ثلثة احتمالات ولكل حكم غير حكم الاخر احدها عدم تمكنه
من الصيام اصلا حتى ادرك الشهر من قابل وحكمه التصدق خاصة دون القضاء والثاني تمكنه منه وتهاونه به الى
ان يفوت وحكمه القضاء والتصدق معا والثالث تمكنه منه وعزمه عليه مع سعة الوقت من عزمها وحتى ادركه
مرض اخر حال بينه وبين القضاء حتى ادرك الشهر من قابل وحكمه القضاء خاصة دون التصدق وهذا الخبر مشتمل
على الاحكام الثلثة جميعا وكذا الذي يتلوه بخلاف سائر اخبار هذا الباب حيث اقتصر فيها على بعض دون بعض يب
الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مرض الرجل في رمضان الى رمضان ثم صح فانما
عليه لكل يوم افطر فيه طعام وهو مد لكل مسكين قال وكذلك ايضا في كفارة اليمين وكفارة الظهار مدا مدا
وان صح فيما بين الرمضانين فانما عليه ان يقضي الصيام فان تهاون به وقد صح فعليه الصدقة والصيام جميعا لكل
يوم مد اذا فرغ من ذلك الرمضان يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل ادركه رمضان وعليه رمضان
قبل ذلك ولم يصمه فقال يتصدق بدل كل يوم من الرمضان الذي كان عليه بمد من طعام وليصم هذا الذي ادرك
فاذا افطر فليصم رمضان الذي كان عليه فاني كنت مريضا فمر علي ثلاث رمضانات لم اصح فيهن ثم ادركت
رمضانا فتصدقت بدل كل يوم مما مضى بمد من طعام ثم عافاني الله وصمتهن بيان حمله في التهذيب الصوم
على الاستحباب كما يدل عليه الخبر الاتي وعلى انه عليه السلام قد صح فيما بين الرمضانات وان لم يصح في انفسهن يب
عنه عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من افطر شيئا من رمضان في عذر ثم ادرك رمضان اخر
وهو مريض فليتصدق بمد لكل يوم فاما انا فاني صمت وتصدقت يب سعد عن احمد عن عباد بن سليمان عن محمد
بن سعد عن رجل عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل يكون مريضا في شهر رمضان ثم يصح بعد ذلك فيؤخر القضاء
سنة او اقل من ذلك او اكثر ما عليه في ذلك قال احب له تعجيل الصيام فان كان اخره فليس عليه شيء بيان حمل في
التهذيبين يعني اخره عن غير تهاون به وفي خبر الصيام فليس عليه الا القضاء دون الصدقة باب
من مات وفاته صيام كا الاشناني عن الوشاء عن حماد بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يموت وعليه
من شهر رمضان من يقضي عنه قال اولى الناس به قلت فان كان اولى الناس به امراة قال لا الا الرجال كا الخمسة عن حفص
بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت وعليه صلوة او صيام قال يقضي عنه اولى الناس بميراثه قلت فان كان
اولى الناس به امراة فقال لا الا الرجال كا محمد عن يب الصفار قال كتبت الى الاخير عليه السلام رجل مات وعليه قضاء
من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام
الاخر فوقع عليه السلام يقضي عنه اكبر ولييه عشرة ايام ولاء ان شاء الله يه كتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد
الحسن بن علي عليهما السلام الحديث بيان قال في الفقيه وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى الصفار بخطه
عليه السلام اقول الحكم بالتتابع محمول على الافضل كما مر يه وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات رجل
وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله يب احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سافر في رمضان فادركه الموت قبل ان يقضيه قال يقضيه افضل اهل بيته

كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل ادركه رمضان وهو مريض فتوفي قبل
ان يبرأ قال ليس عليه شيء ولكن يقضى عن الذي يبرأ ثم يموت قبل ان يقضي كا الاثنان عن الوشاء عن يه ابان عن ابي
مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه شيء
وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد وان لم يكن له مال صام عنه وليه يب الصفار صا
عن احمد عن ظريف بن ناصح عن ابي مريم عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انه لم يذكر المد وقال في اخره وان لم يكن له مال
تصدق عنه وليه يه ابن بزيع عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال قلت له رجل مات وعليه صوم يصام عنه او يتصدق
قال يتصدق عنه فانه افضل كا العدة عن سهل عن الوشاء عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول اذا مات رجل وعليه صيام
شهرين متتابعين من علة فعليه ان يتصدق عن الشهر الاول ويقضي الشهر الثاني بيان فعليه ان يتصدق يعني على وليه
ولعل تخصيص الشهر الاول بالتصدق ولاسقاط التتابع عن الولي تسهيلا للامر عليه يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن صا
ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت في شهر رمضان قال ليس على وليه ان يقضي عنه ما بقي من الشهر
وان مرض فلم يصم رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مضى رمضان وهو مريض ثم مات في مرضه ذلك فليس على وليه ان يقضي
عنه الصيام فان مرض فلم يصم شهر رمضان ثم صح بعد ذلك فلم يقضه ثم مرض فمات فعلى وليه ان يقضي عنه لانه
قد صح فلم يقض ووجب عليه كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن محمد بن سعيد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته يب سا
عن امرأة مرضت في شهر رمضان وماتت في شوال فاوصتني ان اقضي عنها قال هل برئت من مرضها قلت لا ماتت
فيه قال لا يقضى عنها فان الله لم يجعله عليها قلت فاني اشتهي ان اقضي عنها وقد اوصتني بذلك قال فكيف تقضي تقضي
شيئا لم يجعله الله عليها فان اشتهيت ان تصوم لنفسك فصم يب سعد عن الزيات عن عثمان عن سماعة قال سألت صا
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل دخل عليه شهر رمضان وهو مريض لا يقدر على الصيام فمات في شهر رمضان او في شهر شوال
قال لا صيام عليه ولا قضاء عنه قلت فامرأة نفساء دخل شهر رمضان ولم تقدر على الصوم فماتت في شهر رمضان او في
شوال فقال لا يقضى عنها يب عنه عن الزيات عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال سألت ابا صا
عبد الله عليه السلام عن المريض في شهر رمضان فلا يصح حتى يموت قال لا يقضى عنه والحائض تموت في شهر رمضان قال لا يقضى
عنها كا احمد عن يه علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة مرضت في شهر رمضان او طمثت
او سافرت فماتت قبل خروج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم يب التيملي عن
ابن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب عنه عن محمد بن الربيع عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسافر في رمضان فيموت قال يقضى عنه وان امرأة حاضت في رمضان فماتت لم يقض
عنها والمريض في رمضان ولم يصح حتى مات لا يقضى عنه يب عنه عن علي بن مهزيار عن حماد عن حريز عن محمد قال سألته
عن الحائض تفطر في شهر رمضان ايام حيضها فاذا افطرت ماتت قال ليس عليها شيء

باب من فاته صيام الثلاثة او شق عليه

كا محمد عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عمرو عن عثمان عن عذافر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اصوم هذه الثلاثة الايام في الشهر فربما سافرت وربما اصابتني علة فيجب علي قضاؤها قال فقال لي انما يجب الفرض
فاما غير الفرض فانت فيه بالخيار قلت بالخيار في السفر والمرض قال فقال المرض قد وضعه الله عنك والسفر ان شئت فاقضه وان لم تقضه
فلا جناح عليك كا العدة عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن صوم ثلاثة ايام

في

في الشهر هل فيه قضاء على المسافر قال لا كا احمد عن الريان بن عمران قال قلت للرضا عليه السلام اريد السفر فاصوم الشهر الذي
اسافر فيه قال لا قلت فاذا قدمت اقضيه قال لا كما لا تصوم كذلك لا تقضي كا القميان عن صفوان عن عيص بن القاسم قال يب
سألته عمن لم يصم الثلاثة الايام من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء قال مد من طعام لكل يوم يه سأل عيص
بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام الحديث كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان
الصوم يشتد علي فقال لي لدرهم تصدق به افضل من صيام يوم ثم قال وما احب ان تدعه بيان يعني بانه صيام
ولا تصدق يه ابن مسكان عن ابراهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم ثلاثة ايام في كل شهر
فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم كا القميان عن صفوان عن يزيد بن
خليفة قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام فقلت اني اصدع اذا صمت هذه الثلاثة الايام ويشق علي قال فاصنع كما
اصنع اذا سافرت فاني اذا سافرت تصدقت عن كل يوم بمد من قوت اهلي الذي اقوتهم به كا محمد عن محمد بن الحسين يب
عن ابن بزيع عن صالح بن عقبة عن عقبة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني قد كبرت وضعفت عن الصيام فكيف
اصنع بهذه الثلاثة الايام في كل شهر فقال يا عقبة تصدق بدرهم عن كل يوم قال قلت درهم واحد قال لعلها كثرت
عندك فانت تستقل الدرهم قال قلت ان نعم الله علي لسابغة فقال يا عقبة لاطعام مسلم خير من صيام شهر
العايد في لعلها للدراهم

باب النوادر

يب سعد عن احمد عن يه الحسن عن ابن فضال
قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اسأله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر رمضان وربما احتجت اليهم
يحصدون لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعونني وانا
اضيق من اطعامهم في شهر رمضان فكتب عليه السلام بخطه اعرفه اطعمهم ه اخر ابواب نواقض الصيام وشرائطه وآدابه
وما يجبر فواته والحمد لله اولا واخرا

ابواب فضل شهر رمضان وليلة القدر والعمل فيهما

الآيات قال الله عز وجل شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وقال
تبارك وتعالى انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر الى آخر السورة وقال سبحانه انا انزلناه في ليلة
مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا انا كنا مرسلين بيان مضى تفسيرها في كتاب الحجة

باب فضل شهر رمضان

كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عمرو الشامي عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال ان عدة الشهور عند الله اثنا يب
عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر
ونزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان فاستقبل الشهر بالقرآن بيان قال في الفقيه تكامل نزول القرآن ليلة القدر كانه
اراد به ان ابتداء نزوله كان في اول ليلة منه وكماله في ليلة القدر وقد مضى معنى نزول القرآن في ليلة القدر والتوفيق بينه
وبين ما ثبت انه نزل نجوما في نحو من عشرين سنة في كتاب الحجة وغرة الشهور ابتداؤها والواضح منها ويقال غرة القوم لخيارهم
وشريفهم وقلب الشيء محضه فاستقبل الشهر بالقرآن اي اقبل معه كا القميان عن صفوان عن اسحق بن عمار عن السمعي عن ابن يب
سمع يه ابا عبد الله عليه السلام يوصي ولده اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال
وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر بيان الجهد الطاقة والمشقة والابلاغ الغاية
والوفد القادمون الواردون من الوفود كني به عن حجاج بيت الله الحرام فانهم يكتبون في ليلة القدر كما اشير اليه في دعاء
هذا الشهر واكتبني من حجاج بيتك الحرام وكما يأتي في هذا الباب كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن يه هشام بن يب

الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة بيان يعني ان ليلة القدر في ايام السنة
كلها من اسباب المغفرة ما في ايام شهر رمضان وشهود عرفة فمن لم يغفر له فيهما فبالحري ان لا يغفر له في غيرهما كا محمد وغيره
عن ابن عيسى عن البرادي يب التيملي عن عمرو وعثمان عن البرادي يب الحسن عن يه البرادي عن الحسن عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام
قال خطب رسول الله صلى الله عليه واله الناس في اخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انه قد اظلكم
شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه بتطوع صلوة كتطوع صلوة
سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من
فرايض الله ومن ادى فيه فريضة من فرايض الله كان كمن ادى سبعين فريضة من فرايض الله فيما سواه من الشهور وهو
شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه في رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صايما
كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى قيل يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صايما فقال
ان الله كريم يعطي هذا الثواب لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة من ماء عذب او تمرات لا يقدر
على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عنه حسابه وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة واخره
الاجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه من اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما
اللتان ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسالون الله
فيه حوائجكم والجنة وتسالون العافية وتعوذون به من النار بيان قد اظلكم دنا منكم حتى القى عليكم ظله و
المواساة التسوية في الانفاق وغيره مع الاخوان والمذقة الشربة من اللبن الممزوج بالماء من المذق بمعنى المزج والخلط
يقال مذقت اللبن فهو مذيق اذا خلطته بالماء لا يقدر على اكثر يعني اذا كان لا يقدر على اكثر فالخصال الاربع تشترك
في عدم الغنى عنها وتختص ثنتان منها مع ذلك بارضاء الله بهما واحدى الاخريين سؤال منفعة الاخرة والدنيا
والاخرى سؤال دفع مضرتهما ومما يقرب من هذا الحديث ما رواه الصدوق رحمه الله في كتاب عرض المجالس عن احمد
بن الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن ابن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عليه السلام عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عن امير المؤمنين صلوات الله عليه قال ان رسول الله صلى الله عليه واله خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس انه قد اقبل
اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله افضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه افضل الليالي و
ساعاته افضل الساعات هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم
فيه عبادة وعملكم فيه مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسئلوا الله ربكم بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان
يوفقكم لصيامه وتلاوة كتابه فان الشقي من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا بجوعكم وعطشكم فيه
جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ووقروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم
واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر اليه ابصاركم وعما لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس
يتحنن على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعاء في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات
ينظر الله عز وجل فيها بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه ايها الناس ان انفسكم
مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم ثقيلة من اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله
ذكره اقسم بعزته ان لا يعذب المصلين والساجدين ولا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس من

فطر

فطر منكم صايما مؤمنا في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله وليس كلنا
يقدر على ذلك فقال عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من حسن منكم في هذا الشهر
خلقه ... عما ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم
يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه ومن
تطوع فيه بصلوة كتب الله له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين فريضة فيما سواه من
الشهور ومن اكثر فيه الصلوة علي ثقل الله ميزانه يوم تخف الموازين ومن تلا فيه اية من القران كان له مثل اجر من ختم
القران في غيره من الشهور ايها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسئلوا ربكم ان لا يغلقها عليكم وابواب
النيران مغلقة فاسئلوا ربكم ان لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسئلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم قال امير
المؤمنين عليه السلام فقمت فقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن
محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر كاني بك وانت تصلي
لربك وقد انبعث اشقى الاولين والاخرين شقيق عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضبت منها لحيتك فقلت
يا رسول الله وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه واله في سلامة من دينك ثم قال يا علي من قتلك فقد قتلني ومن
يب. ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي كا العدة عن احمد عن الحسين
عن فضالة عن سيف عن عبد الله عن عبيد الله عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله لما حضر شهر رمضان
وذلك في ثلاث بقين من شعبان قال لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان
هذا الشهر قد خصكم الله به وحضركم فيه وهو سيد الشهور وليلة فيه خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه
ابواب الجنان فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه ولم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده
ولم يصل علي فلم يغفر الله له فابعده الله بيان وحضركم فيه لفظة فيه لم توجد في نسخ الفقيه ولا في بعض نسخ الكافي و
كانه الاصح وليس في الفقيه كلمة خصكم الله به ايضا وحلة وهو سيد الشهور عمل الحالية والاستيناف وعلى تقدير صحة
نسخة فيه نقول المراد انه حاضر في جميع الازمنة وفي سائر الامكنة الامر كذلك فلا بعد فكانه لم يحضر عنده فاذا توجه
الى العبد واقبل عليه بالمواجهة قبل اليه فقد حضره حضور مواجهة ولهذا ورد في الحديث اعبد الله كانك تراه وان
لم تكن تراه فانه يراك ولما كان بالصيام تنكسر الشهوات ويحصل صفاء القلب ورقته ويتيسر معه التوجه الى الله سبحانه و
الاقبال عليه بسهولة قال وحضركم فيه وابواب النار كناية عن اسباب المعاصي وابواب الجنان عن اسباب الطاعات لان من
الاسباب يكون الدخول في كل منهما كما ان من الباب يكون الدخول في ذي الباب والشهوات هي اسباب المعاصي وموانع الطاعات
فبانكسارها الحاصل من الصيام يحصل الغلق والفتح المذكوران وبحصول الغلق والفتح يحصل المغفرة لا محالة الا لمن كان
بعيدا عن الله غاية البعد فادرك الشهر ولم يحفظ حرمته كما ينبغي ولهذا قال عليه السلام فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله
وكذلك طاعة الوالدين والصبر على تكاليفهما والصلوة على النبي صلى الله عليه واله عند كل ذكر له موجب للمغفرة الا لمن كان بعيدا
يب كا احمد عن الحسين عن الحسن بن علوان عن عمرو بن شمر عن يه جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يقبل
بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب
الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله فيه عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار وينادي

منادٍ كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعطِ كل منفقٍ خلفا واعطِ كل ممسكٍ تلفا حتى اذا طلع هلال شوال
نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير
والدراهم بيان المردة جمع مريد بالفتح وهو الذي لا ينقاد ولا يطيع وانما غُلّت المردة في شهر الصيام لان بطشهم انما يكون بتقوية
الشهوات فيها انكسرت الشهوات ضعفوا عن البطش والاغواء فهم مغلولون عن اعمالهم لا تكاد تعمل ايديهم وابواب السماء
كناية عن طرق التوجه الى الله سبحانه والعالم الاعلى ولياليها هذا الشهر المبارك لما كانت معدة للعبادة والتوجه الى الله
بالسؤال والاستغفار فاذا اخطر ذلك ببال العبد فقد نودي بهل من سائل وهل من مستغفر وقد مضى كلام في الخلف والتلف
في كتاب الزكوة واخر في الغدو الى الجوائز في كتاب الصلوة واشار عليه السلام بنفي جائزة الدنانير والدراهم الى حقارتهما بالاضافة
الى جائزة الثواب والمغفرة كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عثمان عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى منادٍ يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز
الله ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز كا العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا كان صبيحة الفطر نادى منادٍ اغدوا الى جوائزكم كا محمد عن احمد عن يه القاسم عن جراح قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان القارجار انما يعطى اجرته عند
فراغه ذلك ليلة العيد بيان القارجار بالقاف والراء المهملتين والياء التحتانية قبل الجيم بينهما معرب كاريكر ومن
الناس من يصحفه بما ينتهي وتمام الحديث مضى في كتاب الصلوة كا الثلثة عن جميل بن صالح عن يه محمد بن مروان قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ان لله في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان في اخر
ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه يه وفي رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب
شاهين وهو الشطرنج بيان انما اعتق في اخر ليلة من الشهر ما اعتق في جميعه لان عامة الناس لا يستعدون للعتق من النار
الا بصيام الشهر كله والمشاحن بالحاء المهملة والنون صاحب البدعة التارك للجماعة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن محمد بن الحكم
اخي هشام عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان لله في كل يوم من شهر رمضان عتقاء من النار الا من افطر على مسكر
او مشاحن او صاحب شاهين قال قلت واي شيء صاحب شاهين قال الشطرنج يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي
صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وصار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا
وقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا
ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام نهاره وقام وِرْدًا من ليله وواظب على صلوته وهجر
الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجائزة الرب يه قال ابو عبد الله عليه السلام فاز والله بجوائز ليست
كجوائز العباد بيان هجر من التهجير اذا صار في الهاجرة وهي نصف النهار في القيظ خاصة ثم قيل هجر الى الصلوة اذا بكر
ومضى اليها في اول وقتها كا علي عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لجابر بن عبد الله يا جابر هذا شهر رمضان من صام نهاره وقام وِرْدًا من ليله وعف بطنه وفرجه وكف لسانه
خرج من ذنوبه كخروجه من الشهر فقال جابر يا رسول الله ما احسن هذا الحديث فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا جابر
وما اشد هذه الشروط بيان في الفقيه اسند هذا الحديث الى ابي جعفر عليه السلام وانه قال لجابر على تفاوت في الفاظه يب
التيملي عن محمد بن عبيد عن عبد الله بن موسى عن نصر بن علي عن النضر بن شيبان عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله شهر رمضان شهر فرض الله عليكم صيامه من صامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه يه
عنه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن الفضل بن دكين ابي نعيم عن عبد السلام بن حرب عن ايوب السجستاني عن ابي قلابة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قد جاءكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه ابواب
الجنان وتغل فيه الشياطين وفيه ليلة خير من الف شهر من حرمها فقد حرم يه قال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان
قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني
استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي
شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه مقبول يه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل يب احمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا سلم شهر رمضان سلمت السنة وقال راس السنة شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يه البزنطي عن هشام بن سالم
عن سعد الخفاف عن ابي جعفر عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب
رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله لا يجيء ولا يذهب وانما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا
شهر رمضان فالشهر مضاف الى الاسم والاسم اسم الله وهو الشهر الذي انزل فيه القران جعله الله مثلا وعيدا كا
محمد عن احمد ومحمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمي عن يه غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابيه عن جده
عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان
ليلة القدر كا محمد عن احمد عن يب الحسن عن الهاشمي عن يه علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية
في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثنتي عشرة ليلة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة
ثماني عشرة من شهر رمضان ونزل القران في ليلة القدر بيان في بعض نسخ الفقيه ونزل الفرقان في ليلة القدر وقد
مضى منا كلام في معنى نزول القران في ليلة القدر في اوائل كتاب الحجة مع بعض فضائل ليلة القدر ومضى هذا الحديث
باسناد اخر في باب معنى نزول القران من ابواب القران وفضائله من كتاب الصلوة كا احمد عن علي بن الحسن عن محمد بن الوليد
ومحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن علي بن عيسى القماط عن عمه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه أري رسول الله صلى الله عليه وآله
في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا قال فهبط جبرئيل
عليه السلام فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا فقال يا جبرئيل اني رأيت بني امية في ليلتي هذه يصعدون
منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا شيء ما اطلعت عليه فعرج
الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه بآي من القران يؤنسه بها قال افرأيت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون
ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل الله عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير
من الف شهر جعل الله ليلة القدر لنبيه صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر ملك بني امية بيان قد حوسبت مدة ملك بني امية
فكان الف شهر من دون زيادة يوم ولا نقصان يوم وانما ارى اضلالهم الناس عن الدين القهقرى لان الناس كانوا
يظهرون الاسلام وكانوا يصلون الى القبلة ومع هذا كانوا يخرجون من الدين شيئا فشيئا كالذي يرتد عن الصراط
السوي القهقرى ويكون وجهه الى الحق حتى اذا بلغ غاية سعيه راى نفسه في جهنم وقد مضى هذا الخبر في باب نقض عهد
الصحابة من كتاب الحجة بادنى تفاوت في اسناده والفاظه كا الثلثة عن ابن اذينة عن الفضيل وزرارة ومحمد عن

نعم

يه حمران انه سال ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان
في العشر الاواخر ولم ينزل القران الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون
في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي
فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عني بذلك فقال العمل الصالح فيها من الصلوة
والزكوة وانواع الخير خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله
يضاعف لهم الحسنات بيان يشبه ان يكون هذا الحديث قد سقط منه شيء لان المحتوم ما ليس لله فيه المشية ولا يلحقه
البداء وما لله فيه المشية ويلحقه البداء فليس بمحتوم ويؤيد هذا ما ياتي في اخر حديث علامة ليلة القدر من قوله وامر عنده
موقوف له فيه المشية وما ياتي في اخر حديث اسحق بن عمار من هذا الباب كا الثلثة عن عمر بن واصل عن ابي عبد الله عليه السلام
قالوا قال لبعض اصحابنا قال ولا اعلمه الا سعيد السمان كيف تكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل فيها
خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر يه الحديث مرسلا بيان المستتر في قال راجع الى ابن ابي عمير محمد
عن السياري عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد عن يعقوب قال سمعت يه رجلا يسال ابا عبد الله عليه السلام عن ليلة
القدر فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال له ابو عبد الله عليه السلام لو رفعت ليلة القدر لرفع
القران بيان وذلك لان في ليلة القدر ينزل كل سنة من تبيين القران وتفسيره ما يتعلق بامور تلك السنة الى صاحب
الامر فلو لم تكن ليلة القدر لم ينزل من احكام القران ما لا بد منه في القضايا المتجددة وانما لم ينزل ذلك اذا لم يكن من
ينزل عليه واذا لم يكن من ينزل عليه لم يكن قران لانهما متصاحبان لن يفترقا حتى يردا على رسول الله صلى الله عليه واله
حوضه كما ورد في الحديث المتفق عليه وقد مضى معنى تصاحبهما في كتاب الحجة ومضى في موضع اخر منه ان سائلا سال
ابا جعفر عليه السلام كيف اعرف ان ليلة القدر تكون في كل سنة فقال اذا اتى شهر رمضان فاقرا سورة الدخان في كل ليلة
مائة مرة فاذا اتت ليلة ثلث وعشرين فانك ناظر الى تصديق الذي سالت عنه مع كلمات اخر في هذا الباب كا
محمد عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي جميلة عن يه رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليلة القدر هي اول السنة
وهي اخرها بيان وذلك لان ما قبل تلك الليلة يتحقق الامر معا يب ابن محبوب عن الكوفي عن الحسن بن يوسف عن
الجبير عن ابيه عن محمد بن ابي يعقوب عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال راس السنة ليلة القدر يكتب فيها ما يكون من السنة الى
السنة كا احمد عن الحسين عن فضالة عن يه العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال
علامتها ان تطيب ريحها فان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت قال وسئل عن ليلة القدر
فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده موقوف
له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويوخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب بيان قد مضى شرح هذا التقديم
والتاخير والمحو والاثبات في كتاب التوحيد كا احمد عن يب الحسين عن الجوهري عن يه علي قال كنت عند ابي عبد
الله عليه السلام فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فقال في احدى وعشرين او ثلث وعشرين — اي ليلة هي
قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال قلت فربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف
ذلك من ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان — فيما تطلب
ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج

يكتب

يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في ليلة احدى وعشرين وثلث و
عشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على
ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك يه قلت فان لم استطع فقال
لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين
نعم الشهر رمضان وكان يسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه واله المرزوق بيان يرجى فيها ما يرجى يعني من الخير و
المغفرة وتضاعف الحسنات وقبول الطاعات يعني بها ليلة القدر وحديث الجهني ياتي في الغفير واسم الجهني
عبد الله بن انيس الانصاري ووفد الحاج هم القادمون الى مكة للحج فان في تلك الليلة تكتب اسماء من قدر له الحج
في تلك السنة كما مرت الاشارة اليه والمنايا جمع المنية وهي الموت والنور كناية عن انفجار الصبح بالفلق والصفد
القيد والشد والايثاق كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن ليلة القدر فقال التمسها ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد
بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن اسحق بن عمار قال سمعته يقول وناس يسالونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف
من شعبان قال فقال لا والله ما ذاك الا في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدى وعشرين وثلث وعشرين
فان في تسع عشرة يلتقي الجمعان وفي ليلة احدى وعشرين يفرق كل امر حكيم وفي ليلة ثلث وعشرين يمضي ما اراد
الله من ذلك وهي ليلة القدر التي قال الله عز وجل خير من الف شهر قال قلت وما معنى قوله يلتقي الجمعان قال يجمع الله فيها
ما اراد من تقديمه وتاخيره وارادته وقضائه قال قلت فما معنى يمضيه في ثلث وعشرين قال انه يفرق في ليلة احدى
وعشرين ويكون له فيه البداء واذا كانت ليلة ثلث وعشرين امضاه فيكون من المحتوم الذي لا يبدو له فيه بيان كان
في اولى الثلث يجمع بين طرفي كل حكم وفي الثانية حكم مشروطا وفي الثالثة حكم حتما كا العدة عن احمد عن علي
بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام التقدير في ليلة تسع عشرة والابرام في ليلة احدى وعشرين
والامضاء في ليلة ثلث وعشرين كا العدة عن سهل عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي وزياد بن ابي الحلال ذكراه عن
رجل عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء
وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها لله تبارك وتعالى ان يفعل ما يشاء في خلقه يه محمد بن
حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة
واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث
وعشرين يب الحسن عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن ليلة القدر قال هي
ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قلت اليس انما هي ليلة قال بلى قلت فاخبرني بها فقال وما عليك ان تفعل
خيرا في ليلتين يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن محمد بن ايوب عن ابيه قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول ان الجهني اتى النبي صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله ان لي ابلا وغنما وغلمة وعملة فاحب ان تامرني بليلة — رسول الله
ادخل فيها فاشهد الصلوة وذلك في شهر رمضان فدعاه رسول الله صلى الله عليه واله فساره في اذنه فكان الجهني
اذا كان ليلة ثلث وعشرين دخل بابله وغنمه واهله الى مكانه يب ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الليلة القدر في كل سنة ويومها مثل ليلتها بيان قد مضى في باب انواع الغسل من كتاب الطهارة ان غسل

ليلة احدى وعشرين وغسل ليلة ثلاث وعشرين سنة لا تتركها فانه يرجى في احداهما ليلة القدر باب
الغسل في شهر رمضان يب الحسين عن القاسم بن عروة عن يه ابن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته
عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين و
قال يب في ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج وفيها يفرق كل امر حكيم وليلة احدى وعشرين فيها رفع عيسى عليه السلام
وقبض وصي موسى عليه السلام وفيها قبض امير المؤمنين عليه السلام ش وليلة ثلاث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال
لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلاث وعشرين كا الثلاثة
عن صفوان عن منصور بن حازم عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام كم اغتسل في شهر رمضان ليلة قال
ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين قال قلت فان شق علي قال في احدى وعشرين وثلاث
وعشرين قلت فان شق علي قال حسبك الان كا صفوان عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الليلة التي تطلب فيها ما تطلب متى الغسل فقال من اول الليل وان شئت حيث تقوم من آخره وسألته عن القيام فقال
تقوم في اوله وآخره كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان وعلي بن الحكم عن يب العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال الغسل
في ثلاث ليال من شهر رمضان في تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلام في ليلة
تسع عشرة وقبض في ليلة احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره يه وقد روي انه يغتسل
في ليلة سبع عشرة كا الاربعة عن يه زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب
الشمس قبيله ثم يصلي ثم يفطر بيان وجوب الشمس غروبها يب ابن هاشم بن مهزيار عن داود وعلي اخويه عن حماد عن
حريز عن بريد قال رأيته اغتسل في ليلة ثلاث وعشرين مرتين مرة من اول الليل ومرة من آخر الليل بيان قد مضى
استحباب الغسل في اول ليلة من شهر رمضان مع اخبار اخر من هذا الباب في كتاب الطهارة باب
الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
يه كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهله علينا بالامن
والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه و
قيامه وتلاوة القرآن فيه اللهم سلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه يه جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
الحديث الى قوله ودفع الاسقام ثم قال وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان
وسلمه لنا وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس وساق الحديث
كما مضى في باب فضل شهر رمضان كا احمد عن علي بن الحسن عن ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن عمرو بن شمر قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين عليه السلام اذا اهل هلال شهر رمضان اقبل الى القبلة ثم قال الدعاء كما مر في
الحديث الاول بدون قوله والرزق الواسع ودفع الاسقام بيان سلمه لنا هو ان لا يغم الهلال في اوله وآخره
فيلتبس علينا الصوم والفطر وتسلمه منا اي اعصمنا من المعاصي فيه وتقبله منا وفي بعض النسخ وسلمه منا فيتعين
المعنى الاول وسلمنا فيه وسلمنا له يعني ما يحول بيننا وبين صومه من مرض وغيره كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس
عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اهل هلال شهر رمضان قال اللهم ادخله علينا بالسلامة والاسلام و
اليقين والايمان والبر والتوفيق لما تحب وترضى كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابراهيم النوفلي

عن

عن الحسين بن المختار رفعه قال يه قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيت الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسألك خير هذا الشهر وفتحه و
نوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه واسألك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى يه كان من قول امير المؤمنين
عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير والمتصرف في منازل التقدير آمنت بمن
نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك آية من آيات سلطانه وامتحنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول
والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه و
جعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امنة من العاهات وسلامة
من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على محمد وآله اللهم افعل بي كذا وكذا يا ارحم
الراحمين بيان الدائب الجاد التاعب والمستمر في عمله على عادة مقررة وهو ناظر الى قوله سبحانه وسخر لكم الشمس
والقمر دائبين وفلك التدبير من قبيل اضافة الظرف الى المظروف اي الفلك الذي هو مكان التدبير ومحله فان ملائكة
سماء الدنيا يدبرون امر العالم السفلي باذن خالقهم ومبدعهم فهو ناظر الى قوله فالمدبرات امرا المشار اليها البهم و
منازل التقدير منازله الثمانية والعشرون المشهورة وهو ناظر الى قوله عز وجل والقمر قدرناه منازل والبهم ما يصعب
ادراكه والآية العلامة والسلطان الغلبة باب الدعاء عند حضور شهر رمضان كا يونس
عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر شهر رمضان وقد افترضت علينا
صيامه وانزلت فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان اللهم اعنا على صيامه اللهم تقبله منا و
سلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية قال
الفرقان قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فقل اللهم رب شهر رمضان ومنزل القرآن هذا شهر رمضان
الذي انزلت فيه القرآن وانزلت فيه آيات بينات من الهدى والفرقان اللهم ارزقنا صيامه واعنا على قيامه اللهم
سلمه لنا وتسلمه منا في يسر منك ومعافاة واجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة
القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر
يب عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر ان تطيل عمري وتوسع علي من الرزق الحلال كا علي عن ابيه عن البرقي عن
ابن رئاب عن يه العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر انه
من دعا به محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة يضر بها في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر
ما يأتي به تلك السنة اللهم اني اسألك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي قهرت
كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي
احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اولا قبل كل شيء ويا باقيا بعد كل شيء يا الله يا رحمن يا الله صل على محمد وآل محمد
واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب
التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب التي يستحق بها نزول البلاء واغفر لي الذنوب
التي تحبس غيث السماء كا واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء واغفر لي الذنوب التي تعجل الفناء واغفر لي الذنوب
التي تورث الندم ش واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما اخاف

واحاذر بالليل والنهار فى مستقبل سنتى هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب
العرش العظيم ورب السبع المثانى والقران العظيم ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد واهل بيته سيد المرسلين
وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به نفسك يا عظيم انت الذى تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطى كل جزيل
وتضاعف من الحسنات بالقليل والكثير وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وال محمد والبسنى فى
مستقبل هذه السنة سترك ونضر وجهى بنورك واحبنى بمحبتك وبلغنى رضوانك وشريف كرامتك وجزيل
عطائك من خير ما عندك ومن خير ما تعطى احدا من خلقك والبسنى مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى ويا
شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفنى على ملة ابرهيم
وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير وفاة فتوفنى مواليا لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبنى فى
هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدنى منك واجلبنى الى كل عمل او قول او فعل يقربنى منك فى هذه السنة
يا ارحم الراحمين وامنعنى من كل عمل او فعل او قول يكون منى اخاف ضرر عاقبته واخاف مقتك اياى عليه حذار
ان تصرف وجهك الكريم عنى فاستوجب به نقصا من حظ لى عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلنى فى مستقبل هذه
السنة فى حفظك وجوارك وكنفك وجللنى ستر عافيتك وهب لى كرامتك عز جارك وجل ثناؤك و
لا اله غيرك اللهم اجعلنى تابعا لصالح من مضى من اوليائك والحقنى بهم واجعلنى مسلما لمن قال بالصدق عليك
منهم واعوذ بك ان تحيط بى خطيئتى وظلمى واسرافى على نفسى واتباعى لهواى واشتغالى بشهواتى فيحول ذلك بينى وبين
رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقنى لكل عمل صالح ترضى به عنى و
قربنى به اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلى الله عليه واله هول عدوه وفرجت همه وكشفت غمه وصدقته
وعدك وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفنى هول هذه السنة وافاتها واسقامها وفتنتها وشرورها و
احزانها وضيق المعاش فيها وبلغنى برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندى الى منتهى اجلى اسالك سؤال
من اساء وظلم واستكان واعترف واسالك ان تغفر لى ما مضى من الذنوب التى حصرتها حفظتك واحصتها كرام
ملائكتك على وان تعصمنى اللهم من الذنوب فيما بقى من عمرى الى منتهى اجلى يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد
واتنى كل ما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتنى بالدعاء وتكفلت بالاجابة ﺑـ انك حميد مجيد ﺳﺎ فى التهذ
نقلا عن الكافى وكان زيادة الفقيه يا ارحم الراحمين وليس فى الفقيه لفظة يضربها فى اول الحديث وقد مضى لبعض الفاظ
هذا الدعاء شرح وتفسير فى ابواب الذكر والدعاء من كتاب الصلوة كا على عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن ابرهيم
عن محمد والحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن ابى بصير قال كان ابو عبد الله عليه السلام يدعو بهذا الدعاء فى شهر رمضان
اللهم انى بك ومنك اطلب حاجتى ومن طلب حاجة الى الناس فانى لا اطلب حاجتى الا منك وحدك لا شريك لك و
اسالك بفضلك ورضوانك ان تصلى على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل لى فى عامى هذا الى بيتك الحرام سبيلا حجة مبرورة
متقبلة زاكية خالصة لك تقر بها عينى وترفع بها درجتى وترزقنى ان اغض بصرى وان احفظ فرجى وان اكف
بها عن جميع محارمك حتى لا يكون شىء اثر عندى من طاعتك وخشيتك والعمل بما احببت والترك لما كرهت
ونهيت عنه واجعل ذلك فى يسر ويسار منك وعافية واوزعنى شكر ما انعمت به على واسالك ان تجعل وفاتى
قتلا فى سبيلك تحت راية نبيك صلى الله عليه واله مع اوليائك واسالك ان تقتل بى اعداءك واعداء رسولك و

اسالك

العاقبة

العرض التحريك لا عن الاذى والاحزان
من مرض وغير ق

اسالك ان تكرمنى بهوان من شئت من خلقك ولا تهنى بكرامة احد من اوليائك اللهم اجعل لى مع الرسول سبيلا حسبى
الله وما شاء الله بيان ابدير براية النبى راية التى عند القائم عليه السلام او عبر عن راية القائم براية النبى لاتحادهما فى المعنى
واشتراكهما فى كونهما راية الحق ولعل المراد بقوله تكرمنى ولا تهنى ان تجعله محسودا ولا تجعله حاسدا باب
الدعاء فى كل يوم من شهر رمضان وفى كل ليلة منه كا احمد عن على بن الحكم عن جعفر بن محمد عن ابن اسباط عن عبد الرحمن
بن سيابة عن بعض اصحابه رفعه ان على بن الحسين عليهما السلام كان يدعو بهذا الدعاء فى كل يوم من شهر رمضان اللهم ان هذا
شهر رمضان وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر
العتق من النار والفوز بالجنة اللهم فسلمه لى وتسلمه منى واعنى عليه بافضل عونك ووفقنى فيه لطاعتك و
فرغنى فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لى فيه البركة واحسن لى فيه العافية واصح لى فيه بدنى
واوسع فيه رزقى واكفنى فيه ما اهمنى واستجب فيه دعائى وبلغنى فيه رجائى اللهم اذهب عنى فيه النعاس والكسل
والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبنى فيه العلل والاسقام والهموم والاعراض والامراض
والخطايا والذنوب واصرف عنى فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذنى
فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه و
غروره وفتنته ورجله وشركه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وشركائه وجميع كيدهم
اللهم ارزقنى فيه تمام صيامه وبلوغ الامل فى قيامه واستكمال ما يرضيك عنى فيه صبرا وايمانا ويقينا واحتسابا
ثم تقبل ذلك منا بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة
والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل
عليك والثقة بك والورع عن محارمك بصالح القول ومقبول السعى ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بينى
وبين شىء من ذلك بعرض ولا مرض ولا غم برحمتك يا ارحم الراحمين بيان النحل اسم جمع للاجل ونظيره الركب
والترك محركة جائز للصيد والجزع الى الله محمود كالطمع والرغبة والرهبة والخشوع والكل الى غيره مذموم بصالح
القول اى مع صالح القول كما يأتى فى الدعاء الكبير وكما يوجد فى نسخ الفقيه هنا كا يب ابن ابى عمير عن محمد بن عطية
عن ابى عبد الله عليه السلام فى الدعاء فى شهر رمضان فى كل ليلة تقول اللهم انى اسالك فيما تقضى وتقدر من الامر المحتوم
فى الامر الحكيم كا من القضاء الذى لا يرد ولا يبدل ان تكتبنى من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور
ذنوبهم المشكور سعيهم واجعل فيما تقضى وتقدر من الامر المحتوم فى الامر الحكيم يب فى ليلة القدر من القضاء الذى
لا يرد ولا يبدل ان تطيل عمرى وان توسع على فى رزقى وان تجعلنى ممن تنتصر به ولا تستبدل بى غيرى بيان
حضر فى الفقيه بليلة ثلاث وعشرين على تفاوت فى الفاظ من غير اسناد كما يأتى كا يب محمد بن عيسى باسناده
عن الصادقين عليهما السلام قال قال وكرر فى ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجدا وقائما وقاعدا
وعلى كل حال وفى الشهر كله وكيف امكنك ومتى حضرك من دهرك تقول بعد تحميد الله تعالى والصلوة على النبى صلى
الله عليه واله اللهم كن لوليك فلان بن فلان فى هذه الساعة وفى كل ساعة وليا وحافظا وناصرا ودليلا وقائدا
وعينا حتى تسكنه ارضك طوعا وتمتعه فيها طويلا كا احمد عن على بن الحسن عن محمد بن عبد الله عن محمد بن هرون
عن ابى يزيد عن حصين عن ابى عبد الله عليه السلام قال يه قال امير المؤمنين صلوات الله عليه عليكم فى شهر رمضان بكثرة الاستغفار

قال الوصي مجوا ومجبه ومجاد
ايضا مهر محي ومجروش

والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار فيمحي ذنوبكم كان بهذا الاسناد قال كان علي والحسين عليهما السلام اذا كان شهر رمضان
لم يتكلم الا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتكبير فاذا افطر قال اللهم ان شئت ان تفعل فعلت تدعو بهذا الدعاء في كل ليلة
من شهر رمضان من اول الشهر الى اخره وهو اللهم اني افتتح الثناء بحمدك وانت مسدد للصواب بمنك ايقنت انك انت ارحم الراحمين
في موضع العفو والرحمة واشد المعاقبين في موضع النكال والنقمة واعظم المتجبرين في موضع الكبرياء والعظمة
اللهم اذنت لي في دعائك ومسئلتك فاسمع يا سميع مدحتي واجب يا رحيم دعوتي واقل يا غفور عثرتي فكم يا الهي
من كربة قد فرجتها وهموم قد كشفتها وعثرة قد اقلتها ورحمة قد نشرتها وحلقة بلاء قد فككتها الحمد لله الذي
لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الحمد لله بجميع محامده كلها
على جميع نعمه كلها الحمد لله الذي لا مضاد له في ملكه ولا منازع له في امره الحمد لله الذي لا شريك له في خلقه ولا شبيه
له في عظمته الحمد لله الفاشي في الخلق امره وحمده الظاهر بالكرم مجده الباسط بالجود يده الذي لا تنقص خزائنه
ولا يزيده كثرة العطاء الا كرما وجودا انه هو العزيز الوهاب اللهم اني اسئلك قليلا من كثير مع حاجة بي اليه عظيمة
وغناك عنه قديم وهو عندي كثير وهو عليك سهل يسير اللهم ان عفوك عن ذنبي وتجاوزك عن خطيئتي و
صفحك عن ظلمي وسترك على قبيح عملي وحلمك عن كبير جرمي عندما كان من خطائي وعمدي اطمعني في ان اسئلك
ما لا استوجبه منك الذي رزقتني من رحمتك واريتني من قدرتك وعرفتني من اجابتك فصرت ادعوك
امنا واسئلك مستانسا لا خائفا ولا وجلا مدلا عليك فيما قصدت فيه اليك فان ابطا عني عتبت بجهلي عليك
ولعل الذي ابطا عني هو خير لي لعلمك بعاقبة الامور فلم ار مولى كريما اصبر على عبد لئيم منك علي يا رب انك تدعوني
فاولي عنك وتتحبب الي فاتبغض اليك وتتودد الي فلا اقبل منك كان لي التطول عليك ثم لم يمنعك ذلك من
الرحمة لي والاحسان الي والتفضل علي بجودك وكرمك فارحم عبدك الجاهل وجد عليه بفضل احسانك انك جواد
كريم الحمد لله مالك الملك مجري الفلك مسخر الرياح فالق الاصباح ديان الدين رب العالمين الحمد لله على حلمه بعد
علمه والحمد لله على عفوه بعد قدرته والحمد لله على طول اناته في غضبه وهو القادر على ما يريد الحمد لله خالق الخلق
وباسط الرزق ذي الجلال والاكرام والفضل والانعام الذي بعد فلا يرى وقرب فشهد النجوى تبارك وتعالى
الحمد لله الذي ليس له منازع يعادله ولا شبيه يشاكله ولا ظهير يعاضده قهر بعزته الاعزاء وتواضع لعظمته
العظماء فبلغ بقدرته ما يشاء الحمد لله الذي يجيبني حين اناديه ويستر علي كل عورة وانا اعصيه ويعظم النعمة
علي فلا اجازيه فكم من موهبة هنيئة قد اعطاني وعظيمة مخوفة قد كفاني وبهجة مونقة قد اراني فاثني
عليه حامدا واذكره مسبحا الحمد لله الذي لا يهتك حجابه ولا يغلق بابه ولا يرد سائله ولا يخيب امله الحمد لله الذي
يؤمن الخائفين وينجي الصادقين ويرفع المستضعفين ويضع المستكبرين ويهلك ملوكا ويستخلف اخرين الحمد
لله قاصم الجبارين مبير الظلمة مدرك الهاربين نكال الظالمين صريخ المستصرخين موضع حاجات الطالبين معتمد
المؤمنين الحمد لله الذي من خشيته ترعد السماء وسكانها وترجف الارض وعمارها وتموج البحار ومن يسبح في
غمراتها الحمد لله الذي يخلق ولم يخلق ويرزق ولم يرزق ويطعم ولا يطعم ويميت الاحياء ويحيي الموتى وهو حي
لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وامينك وصفيك وحبيبك وخيرتك
من خلقك وحافظ سرك ومبلغ رسالاتك افضل واحسن واجمل واكمل وازكى وانمى واطيب واطهر واسنى واكثر ما صليت

وباركت وترحمت وتحننت وسلمت على احد من عبادك وانبيائك ورسلك وصفوتك واهل الكرامة عليك من خلقك
اللهم صل على علي امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين وعلى الصديقة الطاهرة فاطمة سيدة نساء العالمين وصل
على سبطي الرحمة وامامي الهدى الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة وصل على ائمة المسلمين حججك على عبادك و
امنائك في بلادك صلوة كثيرة دائمة اللهم وصل على ولي امرك القائم المؤمل والعدل المنتظر احففه بملائكتك المقربين
وايده بروح القدس يا رب العالمين اللهم اجعله الداعي الى كتابك والقائم بدينك استخلفه في الارض كما استخلفت
الذين من قبله مكن له دينه الذي ارتضيته له ابدله من بعد خوفه امنا يعبدك لا يشرك بك شيئا اللهم اعزه و
اعزز به وانصره وانتصر به انصره نصرا عزيزا اللهم اظهر به دينك وملة نبيك حتى لا يستخفي بشيء من الحق
مخافة احد من الخلق اللهم انا نرغب اليك في دولة كريمة تعز بها الاسلام واهله وتذل بها النفاق واهله
وتجعلنا فيها من الدعاة الى طاعتك والقادة الى سبيلك وترزقنا بها كرامة الدنيا والاخرة اللهم ما عرفتنا
من الحق فحملناه وما قصرنا عنه فبلغناه اللهم المم به شعثنا واشعب به صدعنا وارتق به فتقنا وكثر به
قلتنا واعزز به ذلتنا واغن به عائلنا واقض به عن مغرمنا واجبر به فقرنا وسد به خلتنا ويسر به عسرنا
وبيض به وجوهنا وفك به اسرنا وانجح به طلبتنا وانجز به مواعيدنا واستجب به دعوتنا واعطنا به فوق
رغبتنا يا خير المسئولين واوسع المعطين اشف به صدورنا واذهب به غيظ قلوبنا واهدنا به لما اختلف
فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وانصرنا على عدوك وعدونا اله الحق امين اللهم انا نشكو
اليك فقد نبينا وغيبة امامنا وكثرة عدونا وشدة الفتن وتظاهر الزمان علينا فصل على محمد وال محمد واعنا
على ذلك بفتح منك تعجله وبضر تكشفه ونصر تعزه وسلطان حق تظهره ورحمة منك تجللناها وعافية منك
تلبسناها برحمتك يا ارحم الراحمين بيان الادلال استعظام النفس في خصالها ووثوقها عند الله تعالى وفي
الحديث ان الدال لا يصعد من عمله شيء واللم الجمع ولم الله شعثه اي قارب بين شتيت امره ويقرب من معنى هذه الفقرة
معنى التتمة بعدها والخلة الحاجة والفقر بيب وادع في كل يوم من شهر رمضان بهذا الدعاء اللهم ان هذا شهر رمضان
الذي انزلت فيه القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر الصيام وهذا شهر القيام وهذا
شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة وهذا شهر
فيه ليلة القدر التي هي خير من الف شهر اللهم فصل على محمد وال محمد واعني على صيامه وقيامه وسلمه لي وسلمني فيه
واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وطاعة رسولك واوليائك صلى الله عليهم وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العاقبة واصح فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني
فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وال محمد واذهب عني فيه النعاس والكسل
والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة وجنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والامراض و
الاعراض والخطايا والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء
اللهم صل على محمد وال محمد واعذني فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسوسته وتثبيطه
وكيده ومكره وحبائله وخدعه وامانيه وغروره وفتنته وشركه واحزابه واتباعه واشياعه واوليائه
وشركائه وجميع مكائده اللهم صل على محمد وال محمد وارزقنا قيامه وصيامه وبلوغ الامل فيه وفي قيامه واستكمال

صمم شعث
شعث الشيء فرقه وجمعه
الاضداد ق
الرام والرم والرتق
اداوه خ

بناء خ

رك
العاقبة

ما يرضيك عني صبرا واحتسابا وايمانا ويقينا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم يا رب العالمين اللهم
صل على محمد وال محمد وارزقني الحج والعمرة والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والقربة والخير المقبول
والرهبة والرغبة والتضرع والخشوع والرقة والنية الصادقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك
والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب
الدعوة ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم ولا غم ولا سقم ولا غفلة ولا نسيان بل بالتعاهد
والتحفظ لك وفيك والرعاية لحقك والوفاء بعهدك ووعدك برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وال
محمد واقسم لي فيه افضل ما تقسمه لعبادك الصالحين واعطني فيه افضل ما تعطي اولياءك المقربين من الرحمة و
المغفرة والتحنن والاجابة والعفو والمغفرة الدائمة والعافية والمعافاة والعتق من النار والفوز بالجنة و
خير الدنيا والاخرة اللهم صل على محمد وال محمد واجعل دعائي فيه اليك واصلا ورحمتك وخيرك الي فيه نازلا
وعملي فيه مقبولا وسعيي فيه مشكورا وذنبي فيه مغفورا حتى يكون نصيبي فيه الاكثر وحظي فيه الاوفر اللهم صل
على محمد وال محمد ووفقني فيه لليلة القدر على افضل حال تحب ان يكون عليها احد من اوليائك وارضاها لك
ثم اجعلها لي خيرا من الف شهر وارزقني فيها افضل ما رزقت احدا ممن بلغته اياها واكرمته بها واجعلني فيها
من عتقائك من جهنم وطلقائك من النار وسعداء خلقك بمغفرتك ورضوانك يا ارحم الراحمين اللهم صل على
محمد وال محمد وارزقنا في شهرنا هذا الجد والاجتهاد والقوة والنشاط وما تحب وترضى اللهم رب الفجر وليال عشر
والشفع والوتر ورب شهر رمضان وما انزلت فيه من القران ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل وجميع الملائكة
المقربين ورب ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ورب موسى وعيسى وجميع النبيين والمرسلين ورب محمد
خاتم النبيين صلواتك عليهم اجمعين واسالك بحقهم عليك وبحقك العظيم عليهم لما صليت عليه واله وعليهم اجمعين
ونظرت الي نظرة رحيمة ترضى بها عني رضى لا تسخط علي بعده ابدا واعطيتني جميع سؤلي ورغبتي وامنيتي
وارادتي وصرفت عني ما اكره واحذر واخاف على نفسي وما لا اخاف وعن اهلي ومالي واخواني وذريتي اللهم اليك فررنا من
ذنوبنا فاونا تائبين وتب علينا مستغفرين واغفر لنا متعوذين واعذنا مستجيرين واجرنا مستسلمين ولا تخذلنا
راهبين وامنا راغبين وشفعنا سائلين واعطنا انك سميع الدعاء قريب مجيب اللهم انت ربي وانا عبدك و
احق من سال العبد ربه ولم يسال العباد مثلك كرما وجودا يا موضع شكوى السائلين ويا منتهى حاجة الراغبين
ويا غياث المستغيثين ويا مجيب دعوة المضطرين ويا ملجا الهاربين ويا صريخ المستصرخين ويا رب المستضعفين
يا كاشف كرب المكروبين ويا فارج هم المهمومين يا كاشف الكرب العظيم يا الله يا رحمن يا رحيم يا ارحم الراحمين
صل على محمد وال محمد واغفر لي ذنوبي وعيوبي واساءتي وظلمي وجرمي واسرافي على نفسي وارزقني من فضلك
ورحمتك فانه لا يملكها غيرك واعف عني واغفر لي كل ما سلف من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري واستر علي و
على والدي وولدي وقرابتي واهل حزانتي ومن كان مني بسبيل من المؤمنين والمؤمنات في الدنيا والاخرة فان
ذلك كله بيدك وانت واسع المغفرة فلا تخيبني يا سيدي ولا ترد دعائي ولا يدي الى نحري حتى تفعل ذلك بي
وتستجيب لي جميع ما سالتك وتزيدني من فضلك فانك على كل شيء قدير ونحن اليك راغبون اللهم لك الاسماء الحسنى
والكبرياء والالاء اسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ان كنت قضيت في هذه الليلة تنزل الملائكة والروح فيها

ان

ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واساءتي مغفورة
وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا لا يشوبه شك ورضى بما قسمت لي واتني في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقني عذاب النار وان لم تكن قضيت في هذه الليلة تنزل الملائكة والروح فيها فاخرني الى ذلك وارزقني فيها
ذكرك وشكرك وطاعتك وحسن عبادتك فصل على محمد وال محمد بافضل صلواتك يا ارحم الراحمين يا احد يا صمد
يا رب محمد اغضب اليوم لمحمد ولابرار عترته واقتل اعداءهم بددا واحصهم عددا ولا تدع على ظهر الارض منهم احدا
ولا تغفر لهم ابدا يا حسن الصحبة يا خليفة النبيين انت ارحم الراحمين البديء البديع الذي ليس كمثله شيء والدائم غير
الغافل والحي الذي لا يموت انت كل يوم في شان انت خليفة محمد وناصر محمد ومفضل محمد اسالك ان تنصر وصي
محمد وخليفة محمد والقائم بالقسط من اوصياء محمد صلواتك عليه وعليهم اعطف عليهم نصرك يا لا اله الا انت بحق لا اله
الا انت صل على محمد وال محمد واجعلني معهم في الدنيا والاخرة واجعل عاقبة امري الى رضوانك وغفرانك ورحمتك
يا ارحم الراحمين وكذلك نسبت نفسك يا سيدي باللطيف بلى انك لطيف فصل على محمد وال محمد والطف بما تشاء
اللهم صل على محمد وال محمد وارزقني الحج والعمرة في عامنا هذا وتطول علي بجميع حوائجي للدنيا والاخرة استغفر الله
ربي واتوب اليه ان ربي قريب مجيب استغفر الله ربي واتوب اليه ان ربي رحيم ودود استغفر الله ربي واتوب
اليه انه كان غفارا اللهم اغفر لي انك انت ارحم الراحمين رب اني عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب
الا انت استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم الحليم العظيم الكريم الغافر الذنب العظيم واتوب اليه استغفر الله ان الله كان
غفورا رحيما ثلثا اللهم اني اسالك ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل فيما تقضي وتقدر من الامر العظيم المحتوم في ليلة القدر
من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر
عنهم سيئاتهم وان تجعل فيما تقضي وتقدر ان تطيل عمري وتوسع رزقي وتؤدي عني امانتي وديني امين رب
العالمين اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب واحرسني من حيث
احترس ومن حيث لا احترس وصل على محمد وال محمد وسلم كثيرا سان خزانة الرجل الذي يتحرز بكلامهم يب وتسبيح
في كل يوم من شهر رمضان الى اخره وهو عشرة اجزاء كل جزء منها على حدة اولها سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور
سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل
شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله السميع الذي
ليس شيء اسمع منه يسمع من فوق عرشه ما تحت سبع ارضين ويسمع ما في ظلمات البر والبحر ويسمع الانين والشكوى
ويسمع السر واخفى ويسمع وساوس الصدور ولا يصم سمعه صوت سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور
سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق
كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله البصير
الذي ليس شيء ابصر منه يبصر من فوق عرشه ما تحت سبع ارضين ويبصر ما في ظلمات البر والبحر لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير لا تغشى بصره الظلمة ولا يستتر منه ستر ولا يواري منه جدار ولا يغيب
عنه بر ولا بحر ولا يكن منه جبل ما في اصله ولا قلب ما فيه ولا جنب ما في قلبه ولا يستتر منه صغير ولا كبير ولا
يستخفي منه صغير لصغره ولا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء لا اله الا هو العزيز

الحكيم سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور
سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان
الله رب العالمين سبحان الله الذي ينشئ السحاب الثقال ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ويرسل الصواعق
فيصيب بها من يشاء ويرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وينزل الماء من السماء بكلمته وينبت النبات بقدرته ويسقط
الورق بعلمه سبحان الله الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين
سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان
الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان
الله رب العالمين سبحان الله الذي يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار عالم الغيب
والشهادة الكبير المتعال سواء منكم من اسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار سبحان الله الذي
يميت الاحياء ويحيي الموتى ويعلم ما تنقص الارض منهم ويقر في الارحام ما يشاء الى اجل مسمى سبحان الله بارئ النسم
سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى
سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله
مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير
تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء بغير حساب
سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب
العالمين سبحان الله الذي عنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة
في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج
كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى
وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي لا يحصي مدحته القائلون ولا يجزي
بآلائه الشاكرون العابدون وهو كما قال وفوق ما نقول والله كما اثنى على نفسه ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع
كرسيه السموات والارض ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق
الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله
خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها
وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ولا يشغله ما يلج في الارض وما يخرج منها عما ينزل من السماء وما يعرج فيها ولا يشغله ما ينزل
من السماء وما يعرج فيها عما يلج في الارض وما يخرج منها ولا يشغله علم شيء عن علم شيء ولا يشغله خلق شيء عن خلق
شيء ولا حفظ شيء عن حفظ شيء ولا يساويه شيء ولا يعدله شيء وليس كمثله شيء وهو السميع البصير سبحان الله بارئ
النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى
سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله
فاطر السموات والارض جاعل الملائكة رسلا اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء ان الله على كل شيء قدير

ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم سبحان الله بارئ النسم
سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى
سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان
الله الذي يعلم ما في السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى
من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيمة ان الله بكل شيء عليم ثم تتبعه بالصلوة
على النبي صلى الله عليه واله تقول ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
لبيك يا رب وسعديك سبحانك اللهم صل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال محمد كما صليت وباركت على
ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وال محمد كما رحمت ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم
سلم على محمد وال محمد كما سلمت على نوح في العالمين اللهم صل على محمد وال محمد كما هديتنا به اللهم صل على محمد
وال محمد وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون على محمد وآله السلام كلما طلعت شمس او غربت
على محمد وآله السلام كلما طرفت عين او برقت على محمد وآله السلام كلما طرفت عين او ذرفت على محمد وآله السلام
كلما ذكر السلام على محمد وآله السلام كلما سبح الله ملك او قدسه السلام على محمد وآله في الاولين السلام على محمد و
آله في الاخرين السلام على محمد وآله في الدنيا والاخرة اللهم رب البلد الحرام ورب الركن والمقام ورب الحل والحرام ابلغ
محمدا نبيك عنا السلام اللهم اعط محمدا من البهاء والنضرة والسرور والكرامة والغبطة والوسيلة والمنزلة والمقام
والشرف والرفعة والشفاعة عندك يوم القيمة افضل ما تعطي احدا من خلقك واعط محمدا فوق ما تعطي الخلايق
من الخير اضعافا كثيرة لا يحصيها غيرك اللهم صل على محمد اطيب واطهر وازكى وانمى وافضل ما صليت على احد من
الاولين والاخرين وعلى احد من خلقك يا ارحم الراحمين اللهم صل على علي امير المؤمنين ووال من والاه وعاد من عاداه و
ضاعف العذاب على من شرك في دمه اللهم صل على فاطمة بنت نبيك محمد صلى الله عليه وآله والعن من اذى نبيك فيها
اللهم صل على الحسن والحسين امامي المسلمين ووال من والاهما وعاد من عاداهما وضاعف العذاب على من شرك في دمهما
اللهم صل على علي بن الحسين امام المسلمين ووال من والاه وعاد من عاداه وضاعف العذاب على من ظلمه ثم اذكر واحدا
واحدا من الائمة الى اخرهم عليهم السلم ثم تقول اللهم صل على الخلف الحجة من بعده امام المسلمين ووال من والاه وعاد
من عاداه اللهم صل على القاسم والطاهر ابني نبيك اللهم صل على رقية بنت نبيك والعن من اذى نبيك فيها
اللهم صل على ام كلثوم بنت نبيك والعن من اذى نبيك فيها اللهم صل على ذرية نبيك اللهم اخلف نبيك في اهل
بيته اللهم مكن لهم في الارض اللهم اجعلنا من عددهم ومددهم وانصارهم على الحق في السر والعلانية اللهم اطلب بذحلهم
ووترهم ودمائهم وكف عنا وعنهم وعن كل مؤمن ومؤمنة باس كل باغ وطاغ وكل دابة انت اخذ بناصيتها انك
اشد باسا واشد تنكيلا بيان تغيض الارحام اي تنقص ونقصها وزيادتها يكونان في عدد الولد وفي جسد
الولد وفي مدة الحمل وكونه سقطا وتماما والسارب الذاهب في طريق والمعنى سواء عنده من طلب الخفاء في مختفي بالليل
في ظلمة ومن سار في كل وجه ظاهرا بالنهار بصره كل احد والنجوى التناجي وطرفت عين اي ضعفت وبرقت كانها
بفتح الراء بمعنى لمعت لمعة التقابل او طرفت بالفاء ضربت احدى جفنيها على الاخرى وذرفت سال دمعها والذحل
بالذال المعجمة والحاء المهملة الثار او طلب مكافاة بجناية جنيت عليك او عداوة اتيت اليك او هو العداوة والحقد كذا

في القاموس والوتر الجنايات يب وندعو في كل يوم ايضا بهذا الدعاء اللهم اني اسالك من فضلك بافضله وكل فضلك
فاضل اللهم اني اسالك بفضلك كله اللهم اني اسالك من رزقك باعمه وكل رزقك عام اللهم اني اسالك برزقك كله
اللهم اني اسالك من عطائك باهنائه وكل عطائك هني اللهم اني اسالك بعطائك كله اللهم اني اسالك من خيرك
باعجله وكل خيرك عاجل اللهم اني اسالك بخيرك كله اللهم اني اسالك من احسانك باحسنه وكل احسانك حسن
اللهم اني اسالك باحسانك كله اللهم اني اسالك بما تجيبني به حين اسالك فاجبني يا الله وصل على محمد عبدك المرتضى
ورسولك المصطفى وامينك ونجيك دون خلقك ونجيبك من عبادك ونبيك بالصدق وحبيبك وصل على رسولك
وخيرتك من العالمين البشير النذير السراج المنير وعلى اهل بيته الابرار الطاهرين وعلى ملائكتك الذين استخلصتهم لنفسك
وحجبتهم عن خلقك وعلى انبيائك الذين ينبئون عنك بالصدق وعلى رسلك الذين خصصتهم بوحيك وفضلتهم على
العالمين برسالاتك وعلى عبادك الصالحين الذين ادخلتهم في رحمتك الائمة المهتدين الراشدين واوليائك المطهرين
وعلى جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ورضوان خازن الجنان ومالك خازن النار وروح القدس والروح
الامين وحملة عرشك المقربين وعلى الملائكة الحافظين علي بالصلوة التي تحب ان يصلي بها عليهم اهل السموات واهل
الارضين صلوة طيبة كثيرة مباركة زاكية نامية ظاهرة باطنة شريفة فاضلة تبين بها فضلهم على الاولين والاخرين
اللهم واعط محمدا الوسيلة والشرف والفضيلة واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن امته اللهم واعط محمدا صلى الله عليه واله
وسلم مع كل زلفة زلفة ومع كل وسيلة وسيلة ومع كل فضيلة فضيلة ومع كل شرف شرفا حتى تعطي محمدا واله
يوم القيمة افضل ما اعطيت احدا من الاولين والاخرين اللهم واجعل محمدا صلى الله عليه واله ادنى المرسلين منك مجلسا و
افسحهم في الجنة عندك منزلا واقربهم اليك وسيلة واجعله اول شافع واول مشفع واول قائل وانجح سائل وابعثه
المقام المحمود الذي يغبطه به الاولون والاخرون يا ارحم الراحمين واسالك ان تصلي على محمد وال محمد وان تسمع صوتي
وتجيب دعوتي وتجاوز عن خطيئتي وتصفح عن ظلمي وتنجح طلبتي وتقضي حاجتي وتنجز لي ما وعدتني وتقيل عثرتي
وتغفر ذنوبي وتعفو عن جرمي وتقبل علي ولا تعرض عني وترحمني ولا تعذبني وتعافيني ولا تبتليني وترزقني
من الرزق اطيبه واوسعه ولا تحرمني يا رب واقض عني ديني وضع عني وزري ولا تحملني ما لا طاقة لي به يا
مولاي وادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وال محمد واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وال محمد صلواتك عليه و
عليهم والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته اللهم اني ادعوك كما امرتني فاستجب لي كما وعدتني ثلثا اللهم اني اسالك قليلا
من كثير مع حاجة بي اليه عظيمة وغناك عنه قديم وهو عندي كثير وهو عليك سهل يسير فامنن علي به انك على كل شيء
قدير امين رب العالمين باب ما يزاد من الصلوة في شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يب
الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال دخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فقال له ابو بصير ما تقول في الصلوة في شهر رمضان
فقال ان لشهر رمضان حرمة وحقا لا يشبهه شيء من الشهور صل ما استطعت في شهر رمضان تطوعا بالليل والنهار وان
استطعت ان تصلي في كل يوم وليلة الف ركعة فصل ان عليا عليه السلام كان في اخر عمره يصلي في كل يوم وليلة الف ركعة فصل
يا ابا محمد زيادة في رمضان فقال كم جعلت فداك فقال في عشرين ليلة تمضي في كل ليلة عشرين ركعة ثماني ركعات قبل العتمة
واثنتي عشرة ركعة بعدها سوى ما كنت تصلي قبل ذلك فاذا دخل العشر الاواخر فصل ثلثين ركعة في كل ليلة ثماني ركعات
قبل العتمة واثنتين وعشرين ركعة بعدها سوى ما كنت تفعل قبل ذلك كا علي عن العبيدي عن يونس عن اسحاق وعبيد بن

زرارة

زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يزيد في صلوته في شهر رمضان اذا صلى العتمة صلى بعدها فيقوم الناس
خلفه فيدخل ويدعهم ثم يخرج ايضا فيجيئون ويقومون خلفه فيدخل ويدعهم مرارا قال وقال لا يصلى بعد العتمة في غير
شهر رمضان كا احمد عن الحسن عن الحسن عن ... الجعفري قال قال ابو الحسن عليه السلام صل ليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث
وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات يب التيملي عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزي صا
عن يونس بن عبد الرحمن عن الجعفري انه سمع العبد الصالح عليه السلام يقول الحديث كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الحسن بن علي
عن ابن سنان عن ابي شعيب المحاملي عن حماد بن عثمان عن الفضيل بن يسار قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا كان ليلة احدى وعشرين وثلاث
وعشرين اخذ في الدعاء حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلى كا علي بن محمد عن محمد بن احمد بن مطهر انه كتب الى ابي محمد عليه السلام يب صا
يخبره بما جاءت به الرواية ان النبي صلى الله عليه واله ما كان يصلي في شهر رمضان وغيره من الليل سوى ثلاث عشرة ركعة منها
الوتر وركعتا الفجر فكتب عليه السلام فض الله فاه صلى في شهر رمضان في عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة ثماني بعد المغرب واثنتي
عشرة بعد العشاء الاخرة واغتسل ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وصل
فيهما ثلثين ركعة اثنتي عشرة بعد المغرب وثماني عشرة بعد العشاء الاخرة وصل فيهما مائة ركعة تقرا في كل ركعة فاتحة
الكتاب وعشر مرات قل هو الله احد وصل الى اخر الشهر كل ليلة ثلثين ركعة كما فسرت لك يب علي بن حاتم عن علي
بن سليمان عن علي بن ابي حبيب عن محمد بن احمد بن مطهر قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام ان رجلا روى عن ابائك عليهم السلام ان
رسول الله صلى الله عليه واله ما كان يزيد من الصلوة في شهر رمضان على ما كان يصليه في سائر الايام فوقع عليه السلام كذب فض
الله فاه صل في كل ليلة من شهر رمضان عشرين ركعة الى عشرين من الشهر وصل ليلة احدى وعشرين مائة ركعة وصل ليلة ثلاث
وعشرين مائة ركعة وصل في كل ليلة من العشر الاواخر ثلثين ركعة يب الحسن عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال صل في صا
ليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من رمضان في كل واحدة منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلاث عشرة و
اسهر فيهما حتى تصبح فانه يستحب ان تكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احديهما وليلة القدر
خير من الف شهر فقلت له كيف هي خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر ليس في هذه الاشهر ليلة القدر وهي
تكون في شهر رمضان وفيها يفرق كل امر حكيم فقلت وكيف ذلك فقال ما يكون في السنة وفيها يكتب الوفد الى مكة يب صا
علي بن حاتم عن حميد بن زياد عن عبيد الله بن احمد النهيكي عن علي بن الحسن عن محمد بن زياد عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
رسول الله صلى الله عليه واله اذا جاء شهر رمضان زاد في الصلوة وانا ازيد فزيدوا يب التيملي عن اسمعيل بن مهران عن صا
الحسن بن الحسن المروزي عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن يحيى قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسئل هل يزاد في شهر رمضان في
صلوة النوافل فقال نعم قد كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي بعد العتمة في مصلاه فيكثر وكان الناس يجتمعون خلفه
ليصلوا بصلوته فاذا كثروا خلفه تركهم ودخل منزله فاذا تفرق الناس عاد الى مصلاه فصلى كما كان يصلي فاذا كثر الناس
خلفه تركهم ودخل وكان يصنع ذلك مرارا يب عنه عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن عمرو بن عمار عن جابر بن عبد الله صا
قال ان ابا عبد الله عليه السلام قال له ان اصحابنا هؤلاء ابوا ان يزيدوا في صلوتهم في رمضان وقد زاد رسول الله صلى الله عليه و
اله في صلوته في رمضان يب عنه عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن منصور بن حازم عن ابي بصير انه سال ابا عبد الله عليه السلام صا
ايزيد الرجل في الصلوة في رمضان فقال نعم ان رسول الله صلى الله عليه واله قد زاد في رمضان في الصلوة يب علي بن حاتم عن صا
محمد بن جعفر المؤدب عن الصفار عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان استطعت ان تصلي في

شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة الف ركعة فافعل فان عليا عليه السلام كان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة باب عنه عن
محمد بن القاسم عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان عن ابي يحيى عن غير واحد ممن يوثق به قالوا من صلى ليلة النصف
من شهر رمضان مائة ركعة يقرأ في كل ركعة عشر مرات قل هو الله احد فذلك الف مرة في مائة ركعة لم يمت حتى يرى في منامه
مائة من الملائكة ثلثين يبشرونه بالجنة وثلثين يؤمنونه من النار وثلثين تعصمه من ان يخطئ وعشرة يكيدون من كاده باب
عنه عن القمي عن محمد بن بندار عن محمد بن علي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير
المؤمنين عليه السلام من صلى ليلة النصف من شهر رمضان مائة ركعة يقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد عشر مرات اهبط الله عز
وجل اليه من الملائكة عشرة يدرؤن عنه اعداءه من الجن والانس واهبط الله عز وجل اليه عند موته ثلثين ملكا يؤمنونه من النار
باب التيملي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصنع في شهر رمضان كان يتنفل في كل ليلة
ويزيد على صلوته التي كان يصليها قبل ذلك منذ اول ليلة الى تمام عشرين ليلة في كل ليلة عشرين ركعة ثمان ركعات منها بعد
المغرب واثنتي عشرة بعد العشاء الاخرة ويصلي في العشر الاواخر في كل ليلة ثلثين ركعة اثنتي عشرة منها بعد المغرب
وثماني عشرة بعد العشاء الاخرة ويدعو ويجتهد اجتهادا شديدا وكان يصلي في ليلة احدى وعشرين مائة ركعة ويصلي
في ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة ويجتهد فيهما باب الحسن عن محمد عن ابن ابي عمير عن سماعة قال سألته عن رمضان
كم يصلي فيه فقال كما يصلي في غيره الا ان لرمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب
وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك من هذه العشرين اثنتي
عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصلي قبل ذلك ثماني ركعات والوتر
ثلث ركعات يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها هذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حين ينشق الفجر فهذه
ثلث عشرة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة ركعة يصلي منها
بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت
لك وفي ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلث
عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في
احديهما باب علي بن حاتم عن علي بن سليمان الرازي عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام صل
في العشرين من شهر رمضان ثمانيا بعد المغرب واثنتي عشرة ركعة بعد العتمة فاذا كانت الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فصل
مائة ركعة تقرأ في كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات قال قلت جعلت فداك فان لم اقو قائما قال فجالسا قلت فان لم اقو
جالسا قال فصل وانت مستلق على فراشك باب علي بن حاتم عن احمد بن علي عن الحجال عن محمد بن سليمان قال ان عدة من اصحابنا
اجتمعوا على هذا الحديث منهم يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام وصباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن
عليه السلام وسماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال محمد بن سليمان وسألت الرضا عليه السلام عن هذا الحديث فاخبرني به وقال هؤلاء
جميعا سألنا عن الصلوة في شهر رمضان كيف هي وكيف فعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا جميعا انه لما دخلت اول ليلة من شهر
رمضان صلى رسول الله صلى الله عليه وآله المغرب ثم صلى اربع ركعات التي كان يصليهن بعد المغرب في كل ليلة ثم صلى ثماني ركعات فلما صلى
العشاء الاخرة وصلى الركعتين اللتين كان يصليهما بعد العشاء الاخرة وهو جالس في كل ليلة قام فصلى اثنتي عشرة ركعة ثم دخل
بيته فلما رأى ذلك الناس ونظروا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقد زاد في الصلوة حين دخل شهر رمضان سألوه عن ذلك فاخبرهم

ان هذه الصلوة صليتها لفضل شهر رمضان على الشهور فلما كان من الليل قام يصلي فاصطف الناس خلفه فانصرف اليهم فقال
ايها الناس ان هذه الصلوة نافلة ولن يجتمع للنافلة فليصل كل رجل منكم وحده وليقل ما علمه الله من كتابه واعلموا ان لا
جماعة في نافلة فافترق الناس فصلى كل واحد منهم على حياله لنفسه فلما كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل حين
غابت الشمس وصلى المغرب بغسل فلما صلى المغرب وصلى اربع ركعات التي كان يصليها فيما مضى في كل ليلة بعد المغرب
دخل الى بيته فلما اقام بلال الصلوة لعشاء الاخرة خرج النبي صلى الله عليه وآله فصلى بالناس فلما انفتل صلى الركعتين وهو
جالس كما كان يصلي في كل ليلة ثم قام فصلى مائة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات فلما فرغ من
ذلك صلى صلوته التي كان يصلي كل ليلة في آخر الليل واوتر فلما كان ليلة عشرين من شهر رمضان فعل كما كان يفعل قبل ذلك
من الليالي في شهر رمضان ثماني ركعات بعد المغرب واثنتي عشرة ركعة بعد العشاء الاخرة فلما كانت ليلة احدى وعشرين
اغتسل حين غابت الشمس وصلى فيها مثل ما فعل في ليلة تسع عشرة فلما كان في ليلة اثنين وعشرين زاد في صلوته فصلى
ثماني ركعات بعد المغرب واثنتين وعشرين ركعة بعد العشاء الاخرة فلما كانت ليلة ثلث وعشرين اغتسل ايضا كما اغتسل
في ليلة تسع عشرة وكما اغتسل في ليلة احدى وعشرين ثم فعل مثل ذلك قالوا فسألوه عن صلوة الخمسين ما حالها في شهر
رمضان فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي هذه الصلوة ويصلي صلوة الخمسين على ما كان يصلي في غير شهر رمضان ولا ينقص
منها شيئا باب علي بن حاتم عن محمد بن جعفر بن احمد بن بطة القمي عن الزيات والتلعكبري عن محمد بن علي بن معمر عن الزيات عن محمد
بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تصلي في شهر رمضان زيادة الف ركعة قال قلت ومن يقدر على ذلك قال
ليس حيث تذهب اليس تصلي في شهر رمضان زيادة الف ركعة في تسع عشرة منه في كل ليلة عشرين ركعة وفي ليلة تسع عشرة منه
مائة ركعة وفي ليلة احدى وعشرين مائة ركعة وفي ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة وتصلي في ثمان ليال منه في العشر الاواخر
ثلثين ركعة فهذه تسعمائة وعشرون ركعة قال قلت جعلني الله فداك فرجت عني لقد كان ضاق بي الامر فلما ان اتيت
لي بالتفسير فرجت عني فكيف تمام الالف ركعة قال تصلي في كل جمعة في شهر رمضان اربع ركعات لامير المؤمنين عليه السلام وتصلي
ركعتين لابنة محمد صلى الله عليه وآله وتصلي بعد الركعتين اربع ركعات لجعفر الطيار وتصلي في ليلة الجمعة في العشر الاواخر
لامير المؤمنين عليه السلام عشرين ركعة وتصلي في عشية الجمعة ليلة السبت عشرين ركعة لابنة محمد صلى الله عليه وآله ثم قال اسمع و
عِ وعلم ثقات اخوانك هذه الاربع والركعتين فانهما افضل الصلوات بعد الفرائض فمن صلاها في شهر رمضان وغيره
انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل من ذنب ثم قال يا مفضل بن عمر تقرأ في هذه الصلوات كلها اعني صلوة شهر رمضان
الزيادة منها بالحمد وقل هو الله احد ان شئت مرة وان شئت ثلثا وان شئت خمسا وان شئت سبعا وان شئت عشرا
فاما صلوة امير المؤمنين عليه السلام فانه تقرأ فيها بالحمد في كل ركعة وخمسين مرة قل هو الله احد وتقرأ في صلوة ابنة محمد
صلى الله عليه وآله في اول ركعة بالحمد وانا انزلناه في ليلة القدر مائة مرة وفي الركعة الثانية بالحمد وقل هو الله احد مائة مرة فاذا
سلمت في الركعتين فسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهو الله اكبر اربعا وثلثين مرة وسبحان الله ثلثا وثلثين مرة والحمد
لله ثلثا وثلثين مرة فوالله لو كان شيء افضل منه لعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله اياها وقال لي تقرأ في صلوة جعفر في
الركعة الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله والفتح وفي الرابعة الحمد وقل
هو الله احد ثم قال لي يا مفضل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم بيان اراد عليه السلام بالاربع
والركعتين صلوتي امير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام فانهما المرادتان بالعشرين كان احديهما تصلي في تلك الليلة خمس مرات و

الاخرة عشرا على هيئة صلواتهما يب ابرهيم بن اسحق الاحمري عن محمد بن الحسن و عمرو عثمان و محمد بن خالد و عبد الله بن الصلت
و محمد بن عيسى و جماعة ايضا عن محمد بن سنان قال قال الرضا عليه السلام كان ابي يزيد في العشر الاواخر من شهر رمضان في كل ليلة
عشرين ركعة يب علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه قال كتب رجل الى ابي جعفر عليه السلام يسأله عن صلوة نوافل شهر رمضان
وعن الزيادة فيها فكتب عليه السلام اليه كتابا قرأته بخطه صل في اول شهر رمضان في عشرين ليلة عشرين ركعة صل منها ما بين
المغرب والعتمة ثمان ركعات وبعد العشاء اثنتي عشرة ركعة وفي العشر الاواخر ثمان ركعات بين المغرب والعتمة واثنتين
وعشرين ركعة بعد العتمة الا في ليلة احدى وثلاث فان المائة تجزيك ان شاء الله وذلك سوى الخمسين واكثر من قراءة انا
انزلناه يب الحسين عن حماد عن حريز عن يه زرارة ومحمد والفضيل يه عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالوا
سألناهما عن الصلوة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الاخرة انصرف
الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف
الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلاث ليال فقام في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم
قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان النافلة في جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا
ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها
الى النار ثم نزل وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة يب التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الصلوة في رمضان في المساجد قال لما قدم امير المؤمنين عليه السلام الكوفة امر الحسن بن علي عليهما السلام ان ينادي في الناس
لا صلوة في شهر رمضان في المساجد جماعة فنادى في الناس الحسن بن علي عليهما السلام بما امره به امير المؤمنين عليه السلام فلما سمع
الناس مقالة الحسن بن علي عليهما السلام صاحوا واعمراه واعمراه فلما رجع الحسن الى امير المؤمنين عليهما السلام قال له ما هذا الصوت
قال يا امير المؤمنين الناس يصيحون واعمراه واعمراه فقال امير المؤمنين عليه السلام قل لهم صلوا يب الحسين عن صفوان عن
يه ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح
بعد الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله الرسان
ولو كان خيرا يعني ولو كان ما زاد على ذلك خيرا كما نعوه وانما اضمره لانه كان معهودا بينه وبين السائل كما يدل عليه السؤال و
كذا القول في الحديث الاتي وهذا الحديث في التهذيب مضمر يب عنه عن حماد عن يه ابن المغيرة عن يه ابن سنان عن ابي — عبد الله
عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلوة في شهر رمضان قال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق يب التيملي عن محمد بن عبد الله الحلبي
والعباس بن عامر الثقفي عن ابن بكير عن عبد الحميد الطائي عن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا صلى العشاء الاخرة اوى الى فراشه لا يصلي شيئا الا بعد انتصاف الليل لا في شهر رمضان ولا في غيره مار هذه الاخبار
حملها في التهذيب على نفي الجماعة في هذه الصلوة لا نفي اصلها رأسا على الانفراد وقال في المعتبر بعد ايرادها ومن
روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان برغم سماعة وهما وافتيا ثم ذكر حديث سماعة ثم قال انما اوردت
هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي
فيه اني لا ارى بأسا باستعماله اقول من حاول ان لا يبعد في التأويل كثيرا ولا يرد احد الحديثين فالصواب ان يحمل حديث الاثبات
على التخيير وحديث النفي على نفي كونها سنة موقتة موظفة لا ينبغي تركها كالرواتب اليومية بل انما كانت فهي من التطوعات

الي

التي من اجلها وقوي عليها فعلها كما يشعر به حديث سماعة وغيره ثم ان صاحب التهذيب اورد في كتاب الصلوة بابا عنونه
بباب الدعاء بين الركعات ذكر فيه ادعية امر بها عقيب ركعات هذه الصلوة من غير اسناد اكثرها الى معصوم او راو
وما اسند منها الى المعصوم لا تعرض فيه لتوضيح ذلك كانه عين موضعه من نافلة نفسه ولا بأس باستعمالها وانا
اوردها على وجهها كما ذكره من غير تصرف فيه الا في الفاظ الاسانيد فاذكرها على ما اصطلحت عليه قال طاب ثراه بعد
ذكر العنوان اذا صليت المغرب فصل الثماني ركعات التي بعد المغرب فاذا صليت منها ركعتين فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد
بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن علي بن حسان عن بعض اصحابه عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم انت الاول فليس قبلك شيء و
انت الاخر فليس بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء وانت العزيز الحكيم اللهم صل على
محمد وآل محمد وادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد والسلام عليه وعليهم
ورحمة الله وبركاته ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد بن خالد عن
علي بن حسان عن بعض اصحابه عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي
بطن فخبر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير والحمد لله الذي تواضع كل شيء لعظمته والحمد لله
الذي ذل كل شيء لعزته والحمد لله الذي استسلم كل شيء لقدرته والحمد لله الذي خضع كل شيء لملكته والحمد لله الذي يفعل
ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واخرجني من كل
سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد صلى الله عليه وعليهم والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وسلم كثيرا ثم تصلي ركعتين
فاذا سلمت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن علي بن حسان عن عيسى بن بشير عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام اللهم اني اسألك بمعاني جميع ما دعاك به عبادك الذين اصطفيتهم لنفسك المأمونون على سرك المحجوبون بغيبك
المستبشرون بدينك المعلنون به الواصفون لعظمتك المنزهون عن معاصيك الداعون الى سبيلك السابقون في علمك — المستترون المستغرون
الفائزون بكرامتك ادعوك على مواضع حدودك وكمال طاعتك وبما يدعوك به ولاة امرك ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تفعل بي ما انت اهله ولا تفعل بي ما انا اهله ثم تصلي ركعتين فاذا سلمت فقل ما رواه علي بن حاتم عن علي بن الحسن عن الرقي — الحسن
عن الرازي عن جميل بن صالح عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام يا ذا المن لا من عليك يا ذا الطول لا اله الا انت ظهر اللاجئين و
مأمن الخائفين وجار المستجيرين ان كان في ام الكتاب عندك اني شقي او محروم او مقتر علي رزقي فامح من ام الكتاب شقائي
وحرماني واقتار رزقي واكتبني عندك سعيدا موفقا للخير موسعا علي رزقك فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك
المرسل صلواتك عليه وآله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقلت ورحمتي وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني
رحمتك يا ارحم الراحمين وصل على محمد وآل محمد وادع بما بدا لك فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك اللهم
اغنني بالعلم وزيني بالحلم وكرمني بالتقوى وجملني بالعافية يا ولي العافية عفوك عفوك من النار فاذا رفعت
راسك فقل يا الله يا الله يا الله اسألك يا لا اله الا انت باسمك بسم الله الرحمن الرحيم يا رحمن يا الله يا رب يا
قريب يا مجيب يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حنان يا منان يا حي يا قيوم اسألك بكل اسم هو لك
يجب ان تدعى به وبكل دعوة دعاك بها احد من الاولين والآخرين فاستجبت له ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقرب
قلبي الى خشيتك ورهبتك وان تجعلني من المخلصين وتقويني كاني كلما لعبادتك وتشرح صدري للخير والتقى وتطلق
لساني لتلاوة كتابك يا ولي المؤمنين وصل على محمد وآل محمد وادع بما احببت ثم تصلي العشاء الاخرة فاذا فرغت

منها فصليت ركعتين فاذا فرغت منهما فقل اللهم اني اسالك ببهائك وجلالك وجمالك وعظمتك ونورك وسعة
رحمتك وباسمائك وعزتك وقدرتك ومشيتك ونفاذ امرك ومنتهى رضاك وشرفك وكرمك ودوام عزك و
سلطانك وفخرك وعلو شانك وقديم منك وعجيب اياتك وفضلك وجودك وعموم رزقك وعطائك وخيرك
واحسانك وتفضلك وامتنانك وشانك وجبروتك واسالك بجميع مسائلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تنجيني
من النار وتمن علي بالجنة وتوسع علي من الرزق الحلال الطيب وتدرا عني شر فسقة العرب والعجم وتمنع لساني
من الكذب وقلبي من الحسد وعيني من الخيانة فانك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور وترزقني في عامي هذا وفي
كل عام الحج والعمرة وتغض بصري وتحصن فرجي وتوسع رزقي وتعصمني من كل سوء يا ارحم الراحمين ثم تصلي
ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن علي بن سليمان عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن السراج
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم اني اسالك حسن الظن بك والصدق في التوكل عليك واعوذ بك ان تبتليني ببلية
تحملني ضرورتها على التعوذ بشيء من معاصيك واعوذ بك ان تدخلني في حال كنت اكون فيها في عسر او يسر اظن ان معاصيك
انجح لي من طاعتك واعوذ بك ان اقول قولا حقا من طاعتك التمس به سواك واعوذ بك ان تجعلني عظة لغيري و
اعوذ بك ان يكون احد اسعد بما اتيتني به مني واعوذ بك ان اتكلف طلب ما لم تقسم لي وما قسمت لي من قسم او
رزقتني من رزق فاتني به في يسر منك وعافية حلالا طيبا واعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك وباعد
بيني وبينك او نقص به حظي عندك او صرف بوجهك الكريم عني واعوذ بك ان تحول خطيئتي او ظلمي او جرمي و
اسرافي على نفسي واتباع هواي واستعجال شهوتي دون مغفرتك ورضوانك وثوابك ونائلك وبركاتك وموعودك
الحسن الجميل على نفسك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسالك بعزائم مغفرتك وبواجب رحمتك السلامة من
كل اثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم دعاك الداعون ودعوتك وسالك السائلون و
سالتك وطلب الطالبون وطلبت اليك ورغب الراغبون ورغبت اليك اللهم انت الثقة والرجاء واليك منتهى الرغبة
والدعاء في الشدة والرخاء اللهم صل على محمد وال محمد واجعل اليقين في قلبي والنور في بصري والنصيحة في صدري
وذكرك بالليل والنهار على لساني ورزقا واسعا غير ممنوع ولا محظور فارزقني وبارك لي فيما رزقتني واجعل غناي
في نفسي ورغبتي فيما عندك برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم صل على محمد وال محمد وفرغني
لما خلقتني له ولا تشغلني بما قد تكفلت لي به اللهم اني اسالك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينفد ومرافقة نبيك صلواتك
عليه واله في اعلى جنة الخلد اللهم اني اسالك رزق يوم بيوم لا قليلا فاشقى ولا كثيرا فاطغى اللهم صل على محمد وال محمد و
ارزقني من فضلك ما ترزقني به الحج والعمرة في عامي هذا وتقويني به على الصوم والصلوة فانك انت ربي ورجائي وعصمتي
ليس لي معتصم الا انت ولا رجاء غيرك ولا منجا منك الا اليك فصل على محمد وال محمد واتني في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقني برحمتك عذاب النار ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله وبيدك الخير
كله واليك يرجع الامر كله علانيته وسره وانت منتهى الشان كله اللهم اني اسالك من الخير كله واعوذ بك من الشر كله اللهم
صل على محمد وال محمد ورضني بقضائك وبارك لي في قدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت اللهم و
اوسع علي من فضلك وارزقني بركتك واستعملني في طاعتك وتوفني عند انقضاء اجلي على سبيلك ولا تول امري مش
غيرك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه

علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن الحسن بن علي عن احمد بن هلال عن السراد عن هشام بن سالم عن الثمالي قال اخذت هذا
الدعاء من ابي جعفر عليه السلام وكان يسميه الدعاء الجامع بسم الله الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله امنت بالله وبجميع رسل الله وبجميع ما انزلت به جميع رسل الله وان وعد الله حق ولقاءه حق
وصدق الله وبلغ المرسلون والحمد لله رب العالمين وسبحان الله كلما سبح الله شيء وكما يحب الله ان يسبح والحمد لله كلما
حمد الله شيء وكما يحب الله ان يحمد ولا اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل والله اكبر كلما كبر الله شيء
وكما يحب الله ان يكبر اللهم اني اسالك مفاتيح الخير وخواتيمه وسوابقه وشرايعه وفوايده وبركاته ما بلغ علمه علمي
وما قصر عن احصائه حفظي اللهم صل على محمد وال محمد وانهج لي اسباب معرفته وافتح لي ابوابه وغشني بركات رحمتك
ومن علي بعصمة عن الازالة عن دينك وطهر قلبي من الشك ولا تشغل قلبي بدنياي وعاجل معاشي عن اجل ثواب اخرتي و
اشغل قلبي بحفظ ما لا تقبل مني جهله وذلل لكل خير لساني وطهر قلبي من الرياء ولا تجره في مفاصلي واجعل عملي خالصا
لك اللهم اني اعوذ بك من الشر وانواع الفواحش كلها ظاهرها وباطنها وغفلاتها وجميع ما يريدني به الشيطان الرجيم
وما يريدني به السلطان العنيد مما احطت بعلمه وانت القادر على صرفه عني اللهم اني اعوذ بك من طوارق الجن والانس
وزوابعهم وبوائقهم ومكائدهم ومشاهد الفسقة من الجن والانس وان استزل عن ديني فتفسد علي اخرتي وان يكون
ذلك منهم ضررا علي في معاشي او يعرض بلاء يصيبني منهم لا قوة لي به ولا صبر لي على احتماله فلا تبتليني يا الهي بمقاساته
فيمنعني ذلك من ذكرك ويشغلني عن عبادتك انت العاصم المانع والدافع الواقي من ذلك كله اسالك اللهم الرفاهية
في معيشتي ما ابقيتني معيشة اقوى بها على طاعتك وابلغ بها رضوانك واصير بها منك الى دار الحيوان غدا اللهم ارزقني
رزقا حلالا يكفيني ولا ترزقني رزقا يطغيني ولا تبتليني بفقر اشقى به مضيقا علي اعطني حظا وافرا في اخرتي و
معاشا واسعا هنيئا مريئا في دنياي ولا تجعل الدنيا علي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا اجرني من فتنتها واجعل
عملي فيها مقبولا وسعيي فيها مشكورا اللهم ومن ارادني فيها بسوء فارده ومن كادني فيها فكده واصرف عني هم من
ادخل علي همه وامكر بمن مكر بي فانك خير الماكرين وافقا عني عيون الكفرة الظلمة الطغاة الحسدة اللهم صل على محمد و
ال محمد وانزل علي منك سكينة والبسني درعك الحصينة واحفظني بسترك الواقي وجللني عافيتك النافعة وصدق
قولي وفعالي وبارك لي في اهلي وولدي ومالي وما قدمت وما اخرت وما اغفلت وما تعمدت وما توانيت وما اعلنت
وما اسررت فاغفر لي يا ارحم الراحمين وصل على محمد وال محمد الطيبين الطاهرين كما انت اهله يا ولي المؤمنين ثم تسجد وتدعو
في حال السجود بالدعاء المتقدم ذكره الدعاء بين الركعات العشر الزيدة على العشرين في العشر الاواخر تصلي ركعتين وتقول
يا حسن البلاء عندي يا قديم العفو عني يا من لا غناء لشيء عنه يا من لا بد لكل شيء منه يا من مرد كل شيء اليه يا من مصير
كل شيء اليه توكلت سيدي ولا تول امري شرار خلقك انت خالقي ورازقي يا مولاي فلا تضيعني ثم تصلي ركعتين وتقول
اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني من اوفر عبادك نصيبا من كل خير انزلته في هذه الليلة او انت منزله من نور
تهدي به او رحمة تنشرها ومن رزق تبسطه ومن ضر تكشفه ومن بلاء ترفعه ومن سوء تدفعه ومن فتنة تصرفها
واكتب لي ما كتبت لاوليائك الصالحين الذين استوجبوا منك الثواب وامنوا برضاك عنهم منك العذاب يا كريم يا كريم
يا كريم صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم واغفر لي ذنبي وبارك لي في كسبي وقنعني بما رزقتني ولا تفتني بما زويت عني
ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم اليك نصبت يدي وفيما عندك عظمت رغبتي فاقبل سيدي توبتي وارحم ضعفي واغفر لي

العمل البارزة في معرفته وابوابه بركاته رحمة للخير وفي بعض النسخ بركات رحمتك منه رحمه الله

ولي فيها

وارحمني واجعل لي في كل خير نصيبا والى كل خير سبيلا اللهم اني اعوذ بك من الكبر ومواقف الخزي في الدنيا والاخرة اللهم صل
على محمد وال محمد واغفر لي ما سلف من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري واورد علي اسباب طاعتك واستعملني
بها واصرف عني اسباب معصيتك وحل بيني وبينها واجعلني واهلي وولدي في ودائعك التي لا تضيع واعصمني
من النار واصرف عني فتنة الجن والانس وشر كل ذي شر وشر كل ضعيف او شديد من خلقك وشر كل دابة انت
اخذ بناصيتها انك على كل شيء قدير ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم انت متعالي الشان عظيم الجبروت شديد
المحال عظيم الكبرياء قادر قاهر قريب الرحمة صادق الوعد وفي العهد قريب مجيب سامع الدعاء قابل التوبة محص
لما خلقت قادر على ما اردت تدرك من طلبت رازق من خلقت شكور ان شكرت ذاكر ان ذكرت فاسالك
يا الهي محتاجا وارغب اليك فقيرا واتضرع اليك خائفا وابكي اليك مكروبا وارجوك ناصرا واستغفرك ضعيفا
واتوكل عليك محتسبا واسترزقك متوسعا واسالك يا الهي ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لي ذنوبي وتتقبل
لي عملي وتيسر منقلبي وتفرج قلبي الهي اسالك ان تصدق ظني وتعفو عن خطيئتي وتعصمني من المعاصي الهي ضعفت
فلا قوة لي وعجزت فلا حول لي الهي جئتك مسرفا على نفسي مقرا بسوء عملي قد ذكرت غفلتي واشفقت مما كان مني فصل
على محمد وال محمد وارض عني واقض لي جميع حوائجي من حوائج الدنيا والاخرة يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين وتقول
اللهم اني اسالك العافية من جهد البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك الشقاء ومن الضرر في المعيشة وان
تبتليني ببلاء لا طاقة لي به او تسلط علي طاغيا او تهتك لي سترا او تبدي لي عورة او تحاسبني يوم القيمة مقاصا
احوج ما اكون الى عفوك وتجاوزك عني فاسالك بوجهك الكريم وكلماتك التامة ان تصلي على محمد وال محمد وان
تجعلني من عتقائك وطلقائك من النار اللهم صل على محمد وال محمد وادخلني الجنة واجعلني من سكانها وعمارها اللهم
اني اعوذ بك من سفعات النار اللهم صل على محمد وال محمد وارزقني الحج والعمرة والصيام والصدقة لوجهك ثم
تسجد وتقول في سجودك يا سامع كل صوت ويا بارئ النفوس بعد الموت ويا من لا تغشاه الظلمات ويا من
لا تتشابه عليه الاصوات ويا من لا يشغله شيء عن شيء اعط محمدا افضل ما سالك وافضل ما سئلت له وافضل
انت مسؤول له الى يوم القيمة واسالك ان تجعلني من عتقائك وطلقائك من النار اللهم صل على محمد وال محمد واجعل
العافية شعاري ودثاري ونجاة لي من كل سوء يوم القيمة الدعاء. في الزيادة تمام المائة ركعة تقوم بعد العشاء
الاخرة فتصلي ثلثين ركعة بادعيتها فاذا فرغت فصل ركعتين تقرا في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد عشر مرات من
الثلثين والسبعين تمام المائة فاذا فرغت من الثلثين فقد فضلت ركعتين ثم تقول بعدهما انت الله لا اله الا
انت رب العالمين وانت الله لا اله الا انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت
الغفور الرحيم وانت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت مالك يوم الدين وانت الله لا اله
الا انت منك بدء الخلق واليك يعود وانت الله لا اله الا انت خالق الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت خالق
الخير والشر وانت الله لا اله الا انت لم تزل ولا تزال وانت الله لا اله الا انت الواحد الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد وانت الله لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت الملك القدوس
السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله لا اله الا انت الخالق البارئ المصور
لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الكبير والكبرياء رداؤك

ثم تصلي على محمد وال محمد وتدعو بما احببت روى هذا الدعاء علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ما من مؤمن يسال الله بهن يقبل بهن قلبه الى الله عز وجل الا قضى الله عز وجل له حاجته ولو كان
شقيا رجوت ان يحول سعيدا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن عمر وعن علي بن محمد بن زياد
عن الاشعري عن القداح عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع و
رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك بدرعك الحصينة وبقوتك وعظمتك وسلطانك ان تجيرني من
الشيطان الرجيم ومن شر كل جبار عنيد اللهم اني اسالك بحبي اياك وبحبي رسولك صلى الله عليه واله وبحبي اهل بيت رسولك
صلواتك عليه وعليهم يا خير لي من ابي وامي ومن الناس جميعا قدر لي خيرا مما قدره لنفسي وخيرا مما يقدر لي ابي وامي انت
جواد لا يبخل وحليم لا يعجل وعزيز لا يستذل اللهم من كان الناس ثقته ورجاؤه فانت ثقتي ورجائي قدر لي خيرها عاقبة
ورضني بما قضيت لي اللهم صل على محمد وال محمد والبسني عافيتك الحصينة فان ابتليتني فصبرني والعافية احب الي ثم
تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن عمر وعن علي بن محمد عن الاشعري عن القداح عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن علي بن الحسين عن امير المؤمنين عليه السلام اللهم انك اعلمت سبيلا من سبلك فجعلت فيه رضاك وندبت اليه اولياءك و
جعلته اشرف سبلك عندك ثوابا واكرمها اليك مآبا واحبها اليك مسلكا ثم اشتريت فيه من المؤمنين انفسهم واموالهم
بان لهم الجنة يقاتلون في سبيلك فيقتلون ويقتلون وعدا عليك حقا فاجعلني ممن اشترى فيه منك نفسه ثم وفى لك
ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهدا ولا مبدل تبديلا الا استنجازا لموعودك واستيجابا لمحبتك وتقربا
به اليك فصل على محمد وال محمد واجعله خاتمة عملي وارزقني فيه لك وبك مشهدا توجب لي به الرضا وتحط عني به الخطايا
اجعلني في الاحياء المرزوقين بايدي العداة العصاة تحت لواء الحق وراية الهدى ماضيا على نصرتهم قدما غير مول دبرا
ولا محدث شكا واعوذ بك عند ذلك من الذنب المحبط للاعمال ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر
عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن علي بن الحسين عليهم السلام اللهم اني اسالك رحمتك التي لا تنال منك
الا بالرضا والخروج من معاصيك والدخول في كل ما يرضيك والنجاة من كل ورطة والمخرج من كل كبيرة والعفو عن كل سيئة ياتي بها
مني عمدا او زل بها مني خطا او خطرت بها مني خطرات او نسيان اسالك خوفا تعينني به على حدود رضاك واسالك
الاخذ باحسن ما اعلم والترك لشر ما اعلم والعصمة من ان اعصي وانا اعلم او اخطئ من حيث لا اعلم واسالك السعة في
الرزق والزهد فيما هو وبال واسالك المخرج بالبيان من كل شبهة والفلج بالصواب في كل حجة والصدق فيما علي ولي و
ذللني باعطاء النصف من نفسي في جميع المواطن في الرضا والسخط والتواضع والفضل وترك قليل البغي وكثيره في القول مني
والفعل وتمام النعمة في جميع الاشياء والشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا والخيرة فيما تكون فيه الخيرة بميسور جميع الامور
لا بمعسورها يا كريم ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن عمر وعن محمد بن عمار عن الحسن بن عبيد الله الجبروني
والحسن بن محمد قالا حدثنا احمد بن عبد الله بن ... الهاشمي قال حدثني محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الله عن علي بن عبد الله عن ابيه
عن جده عن الحسين بن علي عن امير المؤمنين عليه السلام الحمد لله رب العالمين وصلى الله على اطيب المرسلين محمد بن عبد الله المنتجب الراتق
الفاتق اللهم فخص محمدا صلى الله عليه واله بالذكر المحمود والحوض المورود اللهم ات محمدا صلواتك عليه واله الوسيلة والرفعة
والفضيلة واجعل في المصطفين محبته وفي العليين درجته وفي المقربين كرامته اللهم اعط محمدا صلواتك عليه واله من
كل كرامة افضل تلك الكرامة ومن كل نعيم اوسع ذلك النعيم ومن كل عطاء اجزل ذلك العطاء ومن كل يسر انضر ذلك اليسر

ومن كل قسم او فر ذلك القسم حتى لا يكون احد من خلقك اقرب منه مجلسا ولا ارفع منه عندك ذكرا ومنزلة ولا اعظم عليك حقا
ولا اقرب وسيلة من محمد صلواتك عليه واله امام الخير وقايده والداعي اليه والبركة على جميع العباد والبلاد ورحمة للعالمين
اللهم اجمع بيننا وبين محمد صلواتك عليه واله في برد العيش وتروح الروح وقرار النعمة وشهوة الانفس ومنى الشهوات
ونعم اللذات ورجاء الفضيلة وشهود الطمانينة وسودد الكرامة وقرة العين ونضرة النعيم وبهجة لا تشبه بهجات
الدنيا نشهد انه قد بلغ الرسالة وادى النصيحة واجتهد للامة واوذي في جنبك وجاهد في سبيلك وعبدك حتى اتاه
اليقين فصلى الله عليه واله الطيبين اللهم رب البلد الحرام ورب الركن والمقام ورب المشعر الحرام ورب الحل والحرام بلغ روح
محمد صلواتك عليه واله عنا السلام اللهم صل على ملائكتك المقربين وعلى انبيائك ورسلك اجمعين وصل اللهم على الحفظة
الكرام الكاتبين وعلى اهل طاعتك من اهل السموات السبع واهل الارضين السبع من المومنين اجمعين فاذا فرغت من الدعاء
سجدت وقلت اللهم اليك توجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت اللهم انت ثقتي وانت رجائي اللهم فاكفني ما اهمني
وما لا يهمني وما انت اعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم ثم ارفع راسك
وقل اللهم اني اعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك او صرف به عني وجهك الكريم او نقص من حظي عندك اللهم صل
على محمد وال محمد ووفقني لكل شيء يرضيك عني ويقربني اليك وارفع درجتي عندك واعظم حظي واحسن مثواي و
ثبتني بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة ووفقني لكل مقام محمود تحب ان تدعى فيه باسمائك وتسال فيه
من عطائك رب لا تكشف عني سترك ولا تبد عورتي للعالمين وصل على محمد وال محمد واجعل اسمي في هذه الليلة في
السعداء حتى تتم الدعاء ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم انت ثقتي في كل كرب وانت رجائي في كل شدة وانت
لي في كل امر نزل بي ثقة وعدة كم من كرب يضعف عنه الفواد وتقل فيه الحيلة ويخذل عنه القريب ويشمت به العدو
وتعييني فيه الامور انزلته بك وشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن سواك ففرجته وشكوته فكفيتنيه فانت ولي
كل نعمة وصاحب كل حاجة ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا روى هذا الدعاء ابن قولويه عن الحسين
بن محمد بن عامر عن رجاله عن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان من دعاء النبي صلى الله عليه واله يوم
الاحزاب اللهم انت ثقتي تمام الدعاء ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يهتك الستر
ولم يواخذ بالجريرة يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى ومنتهى
كل شكوى يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم قبل استحقاقها يا رباه يا سيداه يا املاه يا غاية
رغبتي اسالك بك يا الله ان لا تشوه خلقي بالنار وان تقضي لي حوائج اخرتي ودنياي وتفعل بي كذا وكذا وتصلي على
محمد وال محمد وتدعو بما بدا لك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم خلقتني فامرتني ونهيتني ورغبتني في ثواب ما به
امرتني ورهبتني عقاب ما عنه نهيتني وجعلت لي عدوا يكيدني وسلطته مني على ما لم تسلطني عليه منه فاسكنته في
صدري واجريته مجرى الدم مني لا يغفل ان غفلت ولا ينسى ان نسيت يومنني عذابك ويخوفني بغيرك ان هممت بفاحشة
شجعني وان هممت بصالح ثبطني ينصب لي بالشهوات ويعرض لي بها ان وعدني كذبني وان منّاني قنطني وان اتبعت
هواه اضلني والا تصرف عني كيده يستزلني والا تفلتني من حبائله يصدني والا تعصمني منه يفتني اللهم صل
على محمد وال محمد واقهر سلطانه علي بسلطانك عليه حتى تحبسه عني بكثرة الدعاء لك مني فافوز في المعصومين منه بك
ولا حول ولا قوة الا بك روى هذا الدعاء والذي قبله علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابراهيم عن ابي

عبد الله عليه السلام ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن احمد عن ابن سماعة عن صفوان بن يحيى عن جعفر بن
سماعة عن العيص عن ابي عبد الله عليه السلام يا اجود من اعطى ويا خير من سئل ويا ارحم من استرحم يا واحد يا احد يا صمد
يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا من لم يتخذ صاحبة ولا ولدا يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضي ما
احب يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء يا حكيم يا سميع يا بصير صل على محمد وال محمد واوسع
علي من رزقك الحلال ما اكف به وجهي واودي به عني امانتي واصل به رحمي ويكون عونا لي على الحج والعمرة ثم تصلي
ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن علي بن الحسن عن البرقي عن ابيه عن ابن المغيرة عن الرضا عليه السلام اللهم صل على
محمد وال محمد في الاولين وصل على محمد وال محمد في الاخرين وصل على محمد وال محمد في الملا الاعلى وصل على محمد وال محمد في النبيين
والمرسلين اللهم اعط محمدا صلى الله عليه واله الوسيلة والشرف والفضيلة والدرجة الكبيرة اللهم اني امنت بمحمد عليه و
اله السلام ولم اره فلا تحرمني يوم القيمة رؤيته وارزقني صحبته وتوفني على ملته واسقني من حوضه مشربا رويا
لا اظما بعده ابدا انك على كل شيء قدير اللهم كما امنت بمحمد صلى الله عليه واله ولم اره فعرفني في الجنان وجهه اللهم ابلغ
روح محمد عني تحية كثيرة وسلاما ثم ادع بما بدا لك ثم اسجد وقل في سجودك اللهم اني اسالك يا سامع كل صوت ويا
بارئ النفوس بعد الموت ويا من لا تغشاه الظلمات ولا تشتبه عليه الاصوات ولا تغلطه الحاجات يا من لا ينسى شيئا
لشيء ولا يشغله شيء عن شيء اعط محمدا وال محمد صلواتك عليه وعليهم افضل ما سالوا وخير ما سالوك وخير ما سئلت لهم وخير ما
سالتك لهم وخير ما انت مسئول لهم الى يوم القيمة ثم ارفع راسك وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه احمد
بن ابرهيم بن ابي رافع عن ابي جعفر احمد بن يعقوب الاصفهاني عن ابي جعفر احمد بن علويه عن ابي اسحق ابرهيم بن محمد بن سعيد الثقفي
عن علي بن معلى عن ابرهيم بن ابي سماك عن سعد بن يسار عن ابي عبد الله عن ابيه عن ابائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه واله و
روى التلعكبري عن ابي علي محمد بن همام عن علي بن عبد الله بن كوشيد الاصفهاني عن ابي اسحق ابرهيم بن محمد مثله اللهم
لك الحمد كله اللهم لا هادي لمن اضللته ولا مضل لمن هديت اللهم لا مانع لما اعطيته ولا معطي لما منعت اللهم لا قابض لما
بسطت ولا باسط لما قبضت اللهم لا مقدم لما اخرت ولا مؤخر لما قدمت اللهم انت الحليم فلا تجهل اللهم انت الجواد
فلا تبخل اللهم انت العزيز فلا تستذل اللهم انت المنيع فلا ترام اللهم انت ذو الجلال والاكرام صل على محمد وال محمد وادع
بما شئت ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن علي بن سليمان الرازي عن احمد بن اسحق عن سعدان رفعه الى
ابي عبد الله عليه السلام اللهم اني اسالك العافية من جهد البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك الشقاء ومن الضرر في
المعيشة وان تبتليني ببلاء لا طاقة لي به او تسلط علي طاغيا او تهتك لي سترا او تبدي لي عورة او تحاسبني يوم القيمة
مناقشا احوج ما اكون الى عفوك وتجاوزك عني فيما سلف اللهم اني اسالك باسمك الكريم وكلماتك التامة ان تصلي
على محمد وال محمد وان تجعلني من عتقائك وطلقائك من النار ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن علي بن
الحسين عن البرقي عن بعض من رواه عن ابي الحسن موسى عليه السلام اللهم لا اله الا انت لا اعبد الا اياك ولا اشرك بك شيئا اللهم
اني ظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني انه لا يغفر الذنوب الا انت اللهم صل على محمد وال محمد واغفر لي ما قدمت واخرت و
اعلنت واسررت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر اللهم صل على محمد وال محمد ودلني على العدل والهدى و
الصواب وقوام الدين واجعلني هاديا مهديا راضيا مرضيا غير ضال ولا مضل اللهم رب السموات السبع ورب الارضين
السبع ورب العرش العظيم اكفني المهم من امري بما شئت وكيف شئت وصل على محمد واله وادع بما احببت ثم تصلي

ركعتين وتقول يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من نقمتك الا رحمتك ولا ينجي من عذابك الا التضرع اليك فهب لي يا الهي
من لدنك رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها تحيي ميت البلاد وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكني غما حتى
تغفر لي وترحمني وتعرفني الاستجابة في دعائي واذقني طعم العافية الى منتهى اجلي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من
رقبتي الهي ان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول بينك وبيني
او يتعرض لك في شيء من امري وقد علمت يا الهي انه ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت وانما
يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت يا الهي عن ذلك علوا كبيرا فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني
واقلني عثرتي ولا تبتليني ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفي وقلة حيلتي استجير بك يا الله فاجرني واستعيذ بك
من النار فاعذني واسالك الجنة فلا تحرمني ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم ان عفوك عن ذنبي وتجاوزك عن
خطيئتي وصفحك عن ظلمي وسترك على قبيح عملي وحلمك عن كبير جرمي عند ما كان من خطاي وعمدي اطمعني في ان اسالك
ما لا استوجبه منك الذي رزقتني من رحمتك وعرفتني من اجابتك وأريتني من قدرتك فصرت ادعوك آمنا واسالك
مستانسا لا خائفا ولا وجلا مدلا عليك فيما قصدت به اليك فان ابطا عني عتبت بجهلي عليك ولعل الذي ابطا عني
هو خير لي لعلمك بعاقبة الامور فلم ار مولى كريما اصبر على عبد لئيم منك علي يا رب انك تدعوني فاولي عنك وتتحبب
الي فاتبغض اليك وتتودد الي فلا اقبل منك كان لي التطول عليك ولم يمنعك ذلك من الرحمة لي والاحسان الي و
التفضل علي بجودك وكرمك فارحم عبدك الجاهل وجد عليه بفضل احسانك انك جواد كريم فاذا فرغت من الدعاء
فاسجد وقل في سجودك يا كائنا قبل كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء ويا مكون كل شيء لا تفضحني فانك بي عالم ولا تعذبني
فانك علي قادر اللهم اني اعوذ بك من العديلة عند الموت ومن سوء المرجع في القبور ومن الندامة يوم القيمة اللهم اني
اسالك عيشة هنيئة وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخز ولا فاضح ثم ارفع راسك من السجود وادع بما شئت ثم تصلي
ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سهل عن البراء بن الحارث بن ابي ... عن الحلبي عن احدهما عليهما السلام
اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام اني سائل فقير وخائف
مستجير وتائب مستغفر اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي كلها قديمها وحديثها وكل ذنب اذنبته اللهم لا
تجهد بلائي ولا تشمت بي اعدائي فانه لا دافع ولا مانع الا انت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن
محمد بن ابي عبد الله عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم اني اسالك ايمانا تباشر
به قلبي ويقينا حتى اعلم انه لن يصيبني الا ما كتبت لي والرضا بما قسمت لي اللهم اني اسالك نفسا طيبة تؤمن بلقائك
وتقنع بعطائك وترضى بقضائك اللهم اني اسالك ايمانا لا اجل له دون لقائك تولني ما ابقيتني عليه وتحييني ما
احييتني عليه وتوفني اذا توفيتني عليه وتبعثني اذا بعثتني عليه وتبرئ به صدري من الشك والريب في ديني ثم
تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سهل رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام يا حليم يا
كريم يا عالم يا عليم يا قادر يا قاهر يا خبير يا لطيف يا الله يا رباه يا سيداه يا مولاه يا رجاه اسالك ان تصلي على
محمد وآل محمد واسالك نفحة من نفحاتك كريمة رحيمة تلم بها شعثي وتصلح بها شاني وتقضي بها ديني وتنعشني بها
وعيالي وتغنيني بها عن سواك يا من هو خير لي من ابي وامي ومن الناس اجمعين صل على محمد وآل محمد وافعل ذلك بي الساعة انك
على كل شيء قدير ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم ان الاستغفار مع الاصرار لؤم وتركي الاستغفار مع معرفتي بكرمك

عجز فكم تتحبب الي بالنعم مع غناك عني واتبغض اليك بالمعاصي مع فقري اليك يا من اذا وعد وفى واذا توعد عفا صل
على محمد وآل محمد وافعل بي اولى الامرين بك فان من شانك العفو وانت ارحم الراحمين اللهم اني اسالك بحرمة من عاذ
بك منك ولجا الى عزك واستظل بفيئك واعتصم بحبلك يا جزيل العطايا يا فكاك الاسارى يا من سمى نفسه من
جوده الوهاب صل على محمد وآل محمد واجعل لي يا مولاي من امري فرجا ومخرجا ورزقا واسعا كيف شئت وانى شئت
وبما شئت وحيث شئت فانه يكون ما شئت اذا شئت كيف شئت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي
بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن الحسن بن علي عن الحسن بن سيف عن محمد بن سليمان عن ابراهيم بن الفضل عن ابان بن تغلب
عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم اني اسالك باسمك المكتوب في سرادق المجد واسالك باسمك المكتوب في سرادق البهاء واسالك
باسمك المكتوب في سرادق العظمة واسالك باسمك المكتوب في سرادق الجلال واسالك باسمك المكتوب في سرادق العزة و
اسالك باسمك المكتوب في سرادق القدرة واسالك باسمك المكتوب في سرادق السرائر السابق الفائق الحسن النضير رب الملائكة
الثمانية ورب العرش العظيم وبالعين التي لا تنام وبالاسم الاكبر الاكبر وبالاسم الاعظم الاعظم المحيط بملكوت السموات
والارض وبالاسم الذي اشرقت به السموات والارض وبالاسم الذي اشرقت به الشمس واضاء به القمر وسجرت به البحار و
نصبت به الجبال وبالاسم الذي قام به العرش والكرسي وباسمائك المكرمات المقدسات المكنونات المخزونات في علم الغيب
عندك اسالك بذلك كله ان تصلي على محمد وآل محمد وتدعو بما احببت فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك
سجد وجهي اللئيم لوجه ربي الكريم سجد وجهي الحقير لوجه ربي العزيز الكريم يا كريم يا كريم بكرمك وجودك اغفر
لي ظلمي وجرمي واسرافي على نفسي ثم ارفع راسك وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد
بن ابي عبد الله وعلي بن سليمان عن محمد بن خالد عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك
كلها حتى ينتهي الحمد الى ما تحب وترضى اللهم اني اسالك من خير كل خير ما ارجو واعوذ بك من شر ما احذر ومن شر ما لا احذر
اللهم صل على محمد وآل محمد واوسع لي في رزقي وامدد لي في عمري واغفر لي ذنبي واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل
بي غيري ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم صل على محمد وآل محمد واقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك
ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما يهون علينا مصائب الدنيا ومتعنا باسماعنا وابصارنا وانصرنا على من عادانا
ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
ذنوبي تخوفني منك وجودك يجيرني عنك فاخرجني بالخوف من الخطايا واوصلني بجودك الى العطايا حتى اكون غدا
في القيمة عتيق كرمك كما كنت في الدنيا ربيب نعمك فليس ما تبذله غدا من النجاة باعظم مما قد منحته اليوم من الرجاء ومتى خاب
في فنائك امل ام متى انصرف عنك بالرد سائل الهي ما دعاك من لم تجبه لانك قلت ادعوني استجب لكم وانت لا تخلف الميعاد
فصل على محمد وآل محمد يا الهي واستجب دعائي ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله
بن محمد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم بارك لي في الموت اللهم اعني على الموت اللهم
اعني على سكرات الموت اللهم اعني على غم القبر اللهم اعني على ضيق القبر اللهم اعني على ظلمة القبر اللهم اعني على وحشة القبر
اللهم اعني على اهوال يوم القيمة اللهم بارك لي في طول يوم القيمة اللهم زوجني من الحور العين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل
اللهم لا بد من امرك ولا بد من قدرك ولا بد من قضائك ولا حول ولا قوة الا بك اللهم فما قضيت علينا من قضاء وقدرت
علينا من قدر فاعطنا معه صبرا يقهره ويدمغه واجعله لنا صاعدا في رضوانك ينمي في حسناتنا وتفضيلنا وسؤددنا

وشرفنا ومجدنا ونعمائنا وكرامتنا في الدنيا والآخرة ولا تنقص من حسناتنا اللهم وما أعطيتنا من عطاء او فضلتنا به من فضيلة
او اكرمتنا به من كرامة فاعطنا معه شكره وبه معه واجعله لنا صاعدا في رضوانك وفي حسناتنا وسوددنا و
شرفنا ونعمائك وكرامتك في الدنيا والآخرة اللهم ولا تجعله لنا أشرا ولا بطرا ولا فتنة ولا مقتا ولا عذابا ولا خزيا في
الدنيا والآخرة اللهم انا نعوذ بك من عثرة اللسان وسوء المقام وخفة الميزان اللهم صل على محمد وآل محمد ولقنا حسناتنا
في الممات ولا ترنا اعمالنا علينا حسرات ولا تخزنا عند قضائك ولا تفضحنا بسيئاتنا يوم نلقاك واجعل قلوبنا
تذكرك ولا تنساك وتخشاك كأنها تراك حتى تلقاك وصل على محمد وآل محمد وبدل سيئاتنا حسنات واجعل
حسناتنا درجات واجعل درجاتنا غرفات واجعل غرفاتنا عاليات اللهم واوسع لفقيرنا من سعة ما قضيت
على نفسك اللهم صل على محمد وآل محمد ومن علينا بالهدى ما ابقيتنا والكرامة ما احييتنا والكرامة اذا توفيتنا
والحفظ فيما بقي من عمرنا والبركة فيما رزقتنا والعون على ما حملتنا والثبات على ما طوقتنا ولا تؤاخذنا بظلمنا ولا
تقايسنا بجهلنا ولا تستدرجنا بخطايانا واجعل احسن ما نقول ثابتا في قلوبنا واجعلنا عظماء عندك وفي
انفسنا اذلة وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما نافعا واعوذ بك من قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع وصلوة لا تقبل
اجرنا من سوء الفتن يا ولي الدنيا والآخرة فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك ما رواه علي بن حاتم عن
احمد بن علي عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام سجد وجهي لك تعبدا ورقا لا اله الا انت حقا حقا الاول
قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء ها انا ذا بين يديك ناصيتي بيدك فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب العظام غيرك
فاغفر لي فاني مقر بذنوبي على نفسي ولا يدفع الذنب العظيم غيرك ثم ارفع راسك من السجود فاذا استويت
قائما فادع بما احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن احمد بن علي عن احمد بن اسحق عن بكر
بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم انت ثقتي في كل كرب وانت رجائي في كل شدة وانت لي في كل امر نزل بي ثقة وعدة
كم من كرب يضعف عنه الفؤاد وتقل فيه الحيلة ويخذل عنه القريب ويشمت به العدو وتعييني فيه الامور انزلته بك
وشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن سواك ففرجته وكشفته وكفيتنيه فانت ولي كل نعمة وصاحب كل حاجة
ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن عمرو عن جعفر بن
عن ابيه عن الحسن بن راشد قال ذكر عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يامر بهذا الدعاء اللهم انك تنزل في الليل والنهار ما شئت فانزل
على محمد وآل محمد وانزل علي وعلى اخواني واهلي وجيراني بركاتك ومغفرتك والرزق الواسع واكفنا المؤن اللهم صل على
محمد وآل محمد وارزقنا من حيث نحتسب ومن حيث لا نحتسب واحفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ اللهم صل على
محمد وآل محمد واجعلنا في جوارك وحرزك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه
علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن احمد البرقي عن سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام انه قال هذا دعاء العافية يا
الله يا ولي العافية والمنان بالعافية والرازق العافية والمنعم بالعافية والمتفضل بالعافية علي وعلى جميع خلقه
رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما صل على محمد وآل محمد وعجل لنا فرجا ومخرجا وارزقنا العافية ودوام العافية في
الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسالك برحمتك التي وسعت كل شيء
وبقوتك التي قهرت كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعزتك التي لا يقوم لها شيء وبعظمتك التي ملأت كل
شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء وبوجهك الباقي بعد فناء كل شيء وبنور وجهك الذي اضاء له كل شيء يا منان

يا

يا نور يا اول الاولين ويا آخر الآخرين يا الله يا رحمن يا رحيم يا الله اعوذ بك من الذنوب التي تحدث النقم واعوذ بك من الذنوب
التي تورث الندم واعوذ بك من الذنوب التي تحبس القسم واعوذ بك من الذنوب التي تهتك العصم واعوذ بك من
الذنوب التي ترد القضاء واعوذ بك من الذنوب التي تنزل البلاء واعوذ بك من الذنوب التي تديل الاعداء واعوذ
بك من الذنوب التي تحبس الدعاء واعوذ بك من الذنوب التي تعجل الفناء واعوذ بك من الذنوب التي تقطع الرجاء
واعوذ بك من الذنوب التي تورث الشقاء واعوذ بك من الذنوب التي تظلم الهواء واعوذ بك من الذنوب التي تكشف
الغطاء واعوذ بك من الذنوب التي تحبس غيث السماء ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن احمد
عن علي بن اسحق عن عمار عن عبد الرحمن عن حماد عن عيسى عن اليماني عنهم عليهم السلام والدعاء المقدم رواه بهذا الاسناد اللهم انك
حفظت الغلامين لصلاح ابويهما ودعاك المؤمنون فقالوا ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين اللهم اني اسالك
برحمتك وانشدك بنبيك نبي الرحمة وانشدك بعلي وفاطمة وانشدك بحسن وحسين صلواتك عليهم اجمعين
وانشدك باسمائك واركانك كلها وانشدك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم العظيم الذي اذا دعيت به لم ترد
ما كان اقرب من طاعتك وابعد من معصيتك واوفى بعهدك واقضى لحقك واسالك ان تصلي على محمد وآل محمد و
ان تنشطني له وان تجعلني لك عبدا شاكرا اجده من خلقك من تعذيبه غيري ولا اجد من يغفر لي الا انت انت غني عن
عذابي وانا الى رحمتك فقير انت موضع كل شكوى وشاهد كل نجوى ومنتهى كل حاجة ومنجي كل عثرة وغوث
كل مستغيث فاسالك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعصمني بطاعتك عن معصيتك وبما احببت عما كرهت و
بالايمان عن الكفر وبالهدى عن الضلالة وباليقين عن الريبة وبالامانة عن الخيانة وبالصدق عن الكذب وبالحق عن
الباطل وبالتقوى عن الاثم وبالمعروف عن المنكر وبالذكر عن النسيان اللهم صل على محمد وآل محمد وعافني ما احييتني
والهمني الشكر على ما اعطيتني وكن لي رحيما فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك اللهم صل على محمد وآل
محمد واعف عن ظلمي وجرمي بحلمك وجودك يا رب يا كريم يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله يا من علا فلا شيء
فوقه ويا من دنا فلا شيء دونه صل على محمد وآل محمد وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل يا عماد من
لا عماد له ويا ذخر من لا ذخر له ويا سند من لا سند له ويا غياث من لا غياث له ويا حرز من لا حرز له يا كريم العفو
يا حسن البلاء يا عظيم الرجاء يا عون الضعفاء يا منقذ الغرقى يا منجي الهلكى يا محسن يا مجمل يا منعم يا مفضل انت
الذي سجد لك سواد الليل ونور النهار وضوء القمر وشعاع الشمس وخرير الماء وحفيف الشجر يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى لا شريك لك يا رب صل على محمد وآل محمد ونجنا من النار بعفوك وادخلنا الجنة برحمتك وزوجنا
من الحور العين بجودك وصل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله يا ارحم الراحمين انك على كل شيء قدير وادع بما
احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسالك باسمائك الحميدة الكريمة التي اذا وضعت على الاشياء ذلت
لها واذا طلبت بها الحسنات ادركت واذا اريد بها صرف السيئات صرفت واسالك بكلماتك التامات التي لو
ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم يا حي يا قيوم
يا كريم يا علي يا عظيم يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا احكم الحاكمين ويا ارحم الراحمين
اسالك بعزتك واسالك بقدرتك على ما تشاء واسالك بكل شيء احاط به علمك واسالك بكل حرف انزلته في
كتاب من كتبك وبكل اسم دعاك به احد من ملائكتك ورسلك وانبيائك ان تصلي على محمد وآل محمد وادع بما بدا لك

تثبت قلبي

ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل سبحان من اكرم محمدا صلى الله عليه وآله سبحان من انتجب محمدا صلى الله عليه وآله سبحان من
انتجب عليا عليه السلام سبحان من خص الحسن والحسين سبحان من فطم بفاطمة من احبها من النار سبحان من خلق السموات
والارض باذنه سبحان من استعبد اهل السموات والارضين بولاية محمد وآل محمد سبحان من خلق الجنة لمحمد وآل محمد سبحان من
يورثها محمدا وآل محمد وشيعتهم سبحان من خلق النار من اجل اعداء محمد وآل محمد سبحان من يملكها محمدا وآل محمد وشيعتهم
سبحان من خلق الدنيا والآخرة وما سكن في الليل والنهار لمحمد وآل محمد الحمد لله كما ينبغي لله الله اكبر كما ينبغي لله لا اله
الا الله كما ينبغي لله سبحان الله كما ينبغي لله لا حول ولا قوة الا بالله كما ينبغي لله وصلى الله على محمد وآل محمد وعلى جميع المرسلين
حتى يرضى الله اللهم من اتاني ذلك وهي اكثر من ان تحصى ومن نعمك وهي اجل من ان تعاد بان يكون عدوي عدوك
ولا صبر لي على اتانيك فعجل هلاكهم وبوارهم ودمارهم ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل بسم الله الرحمن الرحيم اللهم
فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اني اعهد اليك في دار الدنيا اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك
لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وان الدين كما شرعت والاسلام كما وصفت والكتاب كما انزلت والقول كما
حدثت وانك انت الله الحق المبين جزى الله محمدا صلى الله عليه وآله خير الجزاء وحيا الله محمدا وآل محمد بالسلام
ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن احمد عن محمد بن سنان عن عبد الملك
القمي عن اخيه ادريس بن عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا فرغت من صلواتك فقل هذا الدعاء اللهم اني
ادينك بطاعتك وولايتك وولاية رسولك وولاية الائمة من اولهم الى آخرهم ويسميهم ثم قل اللهم اني ادينك بطاعتهم وولا
والرضا بما فضلتهم به غير منكر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما اتانا فيه وما لم يأتنا مؤمن مقر
لك بذلك مسلم راض بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا ومرغوبا اليك فاحيني ما احييتني
عليه وامتني اذا امتني عليه وابعثني اذا بعثتني عليه وان كان مني تقصير فيما مضى فاني اتوب اليك منه وارغب
اليك فيما عندك واسالك ان تعصمني من معاصيك ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ما احييتني لا اقل من ذلك
ولا اكثر ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحمت يا ارحم الراحمين واسالك ان تعصمني بطاعتك حتى تتوفاني عليها وانت عني
راض وان تختم لي بالسعادة ولا تحولني عنها ابدا ولا قوة الا بك ثم تدعو بما احببت فاذا فرغت من الدعاء فاسجد
وقل في سجودك سجد وجهي البالي الفاني لوجهك الكريم الدائم العظيم سجد وجهي الذليل لوجهك العزيز سجد وجهي
الفقير لوجهك الغني الكريم رب اني استغفرك مما كان واستغفرك مما يكون رب لا تجهد بلائي رب لا تشمت
فضائي رب لا تشمت بي اعدائي رب انه لا دافع ولا مانع الا انت رب صل على محمد وآل محمد بافضل صلواتك وبارك
على محمد وآل محمد بافضل بركاتك اللهم اني اعوذ بك من سطواتك واعوذ بك من نقماتك واعوذ بك من جميع غضبك
وسخطك سبحانك انت الله رب العالمين ونحو هذا الدعاء في السجود علي بن حاتم عن علي بن سليمان عن احمد بن اسحق
عن سعدان عن ابن عم لابن حازم عن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام فاذا رفعت راسك من السجود فخذ في الدعاء وقراءة انا انزلناه في
ليلة القدر وغيره مما يستحب ان يقرا فان لم تهيا لك ان تدعو بين كل ركعتين فادع في العشرات فاذا كان ليلة ثلاث
وعشرين فاقرا انا انزلناه في ليلة القدر الف مرة واقرا سورة العنكبوت والروم مرة واحدة باب ٦٥
الدعاء في العشر الاواخر كا الثلاثة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل
ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني

علي

عليه فيه في نوادر ابن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام الحديث كا احمد عن علي بن الحسن عن محمد بن عيسى عن ايوب بن يقطين او
غيره عنهم عليهم السلام فيه دعاء العشر الاواخر تقول في الليلة الاولى يا مولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ومخرج
الحي من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله
لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسالك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب
الشك عني وترضيني بما قسمت لي وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقني فيها ذكرك
وشكرك والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآل محمد عليهم السلام وتقول في الليلة الثانية
يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجري الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى
عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل غاية وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا الله يا قدوس يا احد يا واحد
يا فرد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء كما في الليلة الاولى وتقول في الليلة الثالثة يا رب ليلة
القدر وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور
يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء
وتقول في الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن
والطول والقوة والحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن
يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا
والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا الله يا جبار يا الله يا سميع يا الله يا قريب يا الله يا مجيب يا الله يا الله
لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من محا آية الليل وجعل
آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل كل شيء تفصيلا يا ماجد يا وهاب يا الله يا جواد يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت
الشمس عليه دليلا ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة الرحمن
الرحيم لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا الله يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله
يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن النور
في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنه وحابسهما ان تزولا يا عليم يا عفو يا دائم يا الله يا وارث يا باعث
من في القبور يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة التاسعة يا مكور الليل على النهار
ومكور النهار على الليل يا عليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا اقرب الي من حبل الوريد يا الله يا
الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة العاشرة الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم
وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور القدس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله يا
عليم يا كبير يا الله يا لطيف يا جليل يا الله يا سميع يا بصير يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء يب علي
بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من قرا سورتي العنكبوت والروم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين فهو والله يا ابا محمد من اهل الجنة

لا أستغني فيه أبداً ولا أخاف أن يكتب الله علي في بيتي أثماً وتلك الطاهين الحسوتين من الله مكانا. باب روي عن أبي يحيى الصنعاني
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال يقول الرجل ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان إنا أنزلناه في ليلة القدر ألف مرة لأصبح
وهو شديد اليقين بالاعتراف بما يختص به فينا وما ذاك إلا لشيء عاينه في نومه. بيه ويقول فيها أي في الليلة الثالثة
والعشرين اللهم اجعل فيما تقضي وفيما تقدر من الأمر المحتوم وفيما تفرق من الأمر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء
الذي لا يرد ولا يبدل أن تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم
سيئاتهم واجعل فيما تقدر أن تمد لي في عمري وأن توسع لي في رزقي وأن تفك رقبتي من النار يا أرحم الراحمين
ويقول فيها يا مدبر الأمور يا باعث من في القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد
وافعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك إلى السماء وقله وأنت ساجد وراكع وقائم
وجالس وردده وقله في آخر ليلة من شهر رمضان. بيان قد مضى هذا الدعاء مسنداً من الكافي والتهذيب في باب الدعاء
في كل يوم وليلة من الشهر على اختلاف في ألفاظه وقد ذكر المشايخ الثلاثة طاب ثراهم مع دعاء آخر مضى هناك
فيما بين دعائي الليلة الثالثة والرابعة من أدعية العشر الأواخر من دون إعادة إسناد تلك الأدعية. كا محمد عن محمد
بن أحمد عن الفطحية عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا كان آخر ليلة من شهر رمضان فقل اللهم هذا شهر رمضان الذي أنزلت
فيه القرآن وقد تصرم وأعوذ بوجهك الكريم أي رب أن يطلع الفجر من ليلتي هذه أو يتصرم شهر رمضان ولك عندي
تبعة أو ذنب تريد أن تعذبني به يوم ألقاك. كا الحسن بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن مسلم عن بعض أصحابه عن أبي بصير عن
أبي عبد الله عليه السلام قال تقول في وداع شهر رمضان اللهم إنك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق شهر رمضان
الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد تصرم فأسألك بوجهك الكريم
وكلماتك التامات إن كان بقي علي ذنب لم تغفره لي أو تريد أن تحاسبني به أو تريد أن تعذبني عليه أو تقايسني به أن
لا يطلع فجر هذه الليلة أو يتصرم هذا الشهر إلا وقد غفرته لي يا أرحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها أولها و
آخرها ما قلت لنفسك منها وما قال لك الخلائق الحامدون المجتهدون المعددون الموقرون ذكرك والشكر لك
الذين أعنتهم على أداء حقك من أصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين وأصناف الناطقين والمسبحين
لك من جميع العالمين على أنك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك وإحسانك وتظاهر امتنانك
بما لا نحصيه فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الأبد جل ثناؤك أعنتنا عليه حتى
قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة وما كان منا فيه من بر أو شكر أو ذكر اللهم فتقبله منا بأحسن قبولك و
تجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب
وتؤمننا فيه من كل أمر مرهوب أو بلاء مجلوب أو ذنب مكسوب اللهم إني أسألك بعظيم ما سألك به أحد من
خلقك من كريم أسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل شهرنا هذا أعظم
شهر رمضان مر علينا منذ أنزلتنا إلى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حوائجي وتشفعني
في مسائلي وتمام النعمة علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي فيه وأن تجعلني برحمتك ممن خرت له ليلة
القدر وجعلتها له خيراً من ألف شهر في أعظم الأجر وكريم الذخر وطول العمر وحسن الشكر ودوام اليسر اللهم وأسألك
برحمتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم إحسانك وامتنانك أن لا تجعله آخر العهد منا لشهر

رمضان

رمضان حتى تبلغناه من قابل على أحسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين إليه والمتعرفين له في أعفى عافيتك وأتم
نعمتك وأوسع رحمتك وأجزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا يكون هذا الوداع مني وداع فناء
ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في أسبغ النعم وأفضل الرجاء وأنا لك على أحسن الوفاء إنك سميع
الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فأنا لك مسلم لا أرجو نجاحاً ولا
معافاة ولا تشريفاً ولا تبليغاً إلا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست أسماؤك بتبليغي شهر رمضان
وأنا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذي أعاننا على صيام هذا الشهر وقيامه حتى
بلغنا آخر ليلة منه. يب إبراهيم بن إسحاق الأحمري عن عبد الله بن حماد الأنصاري عن أبي بصير وعن جماعة من أصحابنا عن
سعدان بن مسلم عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثله وزاد فيه اللهم إني أسألك بأحب ما دعيت به وأرضى ما رضيت
به عن محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن تصلي على محمد وآل محمد ولا تجعل وداعي شهر رمضان وداع خروجي من الدنيا و
لا وداع آخر عبادتك فيه ولا آخر صومي لك وارزقني العود فيه ثم العود فيه برحمتك يا ولي المؤمنين ووفقني
لليلة القدر واجعلها لي خيراً من ألف شهر يا رب العالمين يا رب ليلة القدر وجاعلها خيراً من ألف شهر رب الليل
والنهار والجبال والبحار والظلم والأنوار والأرض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا
رحيم يا قيوم يا بديع السموات والأرض لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك باسمك بسم
الله الرحمن الرحيم أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء وإحساني في
عليين وإساءتي مغفورة وأن تهب لي يقيناً تباشر به قلبي وإيماناً لا يشوبه شك ورضاً بما قسمت لي وأن تؤتيني
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأن تقيني عذاب النار اللهم اجعل فيما تقضي وتقدر من الأمر المحتوم وفيما تفرق
من الأمر الحكيم في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ولا يغير أن تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور
سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر أن تعتق رقبتي من النار يا أرحم الراحمين اللهم
إني أسألك لم يسأل العباد مثلك كرماً وجوداً وأرغب إليك ولم يرغب إلى مثلك أنت موضع مسألة السائلين
ومنتهى رغبة الراغبين أسألك بأعظم المسائل كلها وأفضلها وأنجحها التي ينبغي للعباد أن يسألوك بها يا الله يا رحمن
يا رحيم بأسمائك الحسنى ما علمت منها وما لم أعلم وبأسمائك الحسنى وأمثالك العليا وبنعمك التي لا تحصى وبأكرم أسمائك
عليك وأحبها إليك وأشرفها عندك منزلة وأقربها منك وسيلة وأجزلها منك ثواباً وأسرعها لديك إجابة وباسمك
المكنون المخزون الحي القيوم الأكبر الأجل الذي تحبه وتهواه وترضى به عمن دعاك به وتستجيب له دعاءه وحق عليك
أن لا تحرم سائلك وأسألك بكل اسم هو لك في التورية والإنجيل والزبور والقرآن وبكل اسم دعاك به حملة عرشك
وملائكة سمواتك وسكان أرضك من نبي أو صديق أو شهيد وبحق الراغبين إليك المتعوذين بك و
بحق مجاوري بيتك الحرام حجاجاً ومعتمرين ومقدسين والمجاهدين في سبيلك وبحق كل عبد متعبد لك في بر و
بحر أو سهل أو جبل أدعوك دعاء من قد اشتدت فاقته وكثرت ذنوبه وعظم جرمه وضعف كدحه دعاء من الكدح العمل والسعي ق
لا يجد لنفسه سادّاً ولا لضعفه مقوياً ولا لذنبه غافراً غيرك هارباً إليك متعوذاً بك متعبداً لك غير مستكبر ولا مستنكف
خائفاً بائساً فقيراً مستجيراً بك أسألك بعزتك وعظمتك وجبروتك وسلطانك وبملكك وبهائك وجودك وكرمك
وبآلائك وحسنك وجمالك وبقوتك على ما أردت من خلقك أدعوك يا رب خوفاً وطمعاً ورهبة ورغبة وتخشعاً

وتملقا وتضرعا واخلاصا والحافا والحاحا خاضعا لك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك يا قدوس يا قدوس يا قدوس
يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم يا رب يا رب يا رب يا رباه اعوذ بك يا الله الواحد الاحد
الصمد الوتر المتكبر المتعال واسالك بجميع ما دعوتك به وباسمائك التي تملا اركانك كلها ان تصلي على محمد وال محمد و
اغفر لي وارحمني واوسع علي من فضلك العظيم وتقبل مني شهر رمضان وصيامه وقيامه وفرضه ونوافله واعف
لي وارحمني واعف عني ولا تجعله اخر شهر رمضان صمته لك وعبدتك فيه ولا تجعله وداعي اياه وداع خروجي
من الدنيا اللهم اوجب لي من رحمتك ومغفرتك ورضوانك وجنتك افضل ما اعطيت احدا من عبادك فيه اللهم
فلا تجعلني اخر من سالك فيه واجعلني ممن اعتقته في هذا الشهر من النار وغفرت له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
واوجب له افضل ما رجاك واملّه منك يا ارحم الراحمين اللهم ارزقني العود في صيامه لك وعبادتك فيه واجعلني
ممن كتبته في هذا الشهر من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور لهم ذنبهم المتقبل عملهم امين امين
رب العالمين اللهم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا خطيئة الا محوتها ولا عثرة الا اقلتها ولا دينا الا قضيته ولا عيلة
الا اغنيتها ولا هما الا فرجته ولا فاقة الا سددتها ولا عريا الا كسوته ولا مرضا الا شفيته ولا داء الا اذهبته
ولا حاجة من حوائج الدنيا والاخرة الا قضيتها على افضل املي ورجائي فيك يا ارحم الراحمين اللهم لا تزغ قلوبنا بعد
اذ هديتنا ولا تذلنا بعد اذ اعززتنا ولا تضعنا بعد اذ رفعتنا ولا تهنا بعد اذ اكرمتنا ولا تفقرنا بعد اذ
اغنيتنا ولا تمنعنا بعد اذ اعطيتنا ولا تحرمنا بعد اذ رزقتنا ولا تغير شيئا من نعمك علينا واحسانك الينا لشيء
كان من ذنوبنا ولا لما هو كائن منا فان في كرمك وعفوك وفضلك سعة لمغفرتك ذنوبنا واغفر لنا وتجاوز
عنا ولا تعاقبنا عليها يا ارحم الراحمين اللهم اكرمني في مجلسي هذا كرامة لا تهينني بعدها ابدا واعزني عزا لا تذلني
بعده ابدا وعافني عافية لا تبتليني بعدها ابدا وارفعني رفعة لا تضعني بعدها ابدا واصرف عني شر كل شيطان
مريد وشر كل جبار عنيد وشر كل قريب او بعيد وشر كل صغير او كبير وشر كل دابة انت اخذ بناصيتها ان ربي على
صراط مستقيم اللهم ما كان في قلبي من شك او ريبة او جحود او قنوط او فرح او مرح او بطر او فخر او خيلاء او
رياء او سمعة او شقاق او نفاق او كفر او فسوق او معصية او شيء لا تحب عليه ولياك فاسالك ان تمحوه
من قلبي وتبدلني مكانه ايمانا بك ورضا بقضائك ووفاء بعهدك ووجلا منك وزهدا في الدنيا ورغبة فيما عندك
وثقة بك وطمانينة اليك وتوبة نصوحا اليك اللهم ان كنت بلغتناه والا فاخر اجالنا الى قابل حتى تبلغناه في يسر
منك وعافية يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين الاخيار وسلم كثيرا طيبا ورحمة الله وبركاته
باب الاعتكاف كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه و يب صا
اله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه فقال بعضهم واعتزل النساء
فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا بيان اراد بنفي اعتزال النساء مخالطتهن ومحادثتهن دون الجماع
المحرم على المعتكف كما ياتي وفي طي الفراش اشارة الى ذلك كا الحسن عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال كانت بدر في شهر
رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه واله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن يه داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه
واله في شهر رمضان في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل

يعتكف

يعتكف في العشر الاواخر كا محمد عن احمد عن عثمان عن يه سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله
اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ للعبادة يه في رواية السكوني باسناده قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله اعتكاف عشر في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن الحصين عن ابي العباس
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اعتكاف الا بصوم كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء يب التيملي عن ابن اسباط عن العلاء
عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب التيملي عن العباس بن عامر عن ابان بن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا
الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اعتكاف الا بصوم في المسجد الجامع كا العدة عن سهل عن السراد يب التيملي عن يه صا
محمد بن علي عن يه السراد عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها فقال
لا اعتكاف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل بصلوة جماعة ولا باس ان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد
المدينة ومسجد مكة يه وقد روي في مسجد المداين بيان كان المراد بالعدل ما يقابل الجور فيشمل غير المعصوم ممن يصلح
للقدوة الا ان يجعل تخصيص هذه المساجد بالذكر قرينة لارادة المعصوم فانها مما صلى فيه المعصوم كا سهل عن يه يب صا
البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان لا اعتكاف الا في العشر من شهر رمضان وقال ان عليا عليه السلام كان
يقول لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد رسول الله صلى الله عليه واله او مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج
من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك كا الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الاعتكاف
فقال لا يصلح الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه واله او مسجد الكوفة او مسجد جماعة وتصوم ما دمت
معتكفا يب التيملي عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الاعتكاف في رمضان صا
في العشر قال ان عليا عليه السلام كان يقول لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او في مسجد الرسول او في مسجد جامع يب عنه صا
عن احمد بن صبيح عن علي بن عمران الرازي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال المعتكف يعتكف في المسجد الجامع يب عنه عن
محمد بن الوليد عن ابان عن يحيى بن العلاء الرازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون اعتكاف الا في مسجد جماعة كا العدة عن يه صا
احمد عن يه السراد عن الخراز عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام و
ينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم بيان الاشتراط ان يقول حين ينوي اللهم حلني حيث حبستني
يعني يكون له الاختيار في فسخه اذا منعه مانع عن اتمامه يب التيملي عن محمد بن علي عن السراد عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله صا
عليه السلام قال اذا اعتكف العبد فليصم وقال لا يكون اعتكاف اقل من ثلثة ايام واشترط على ربك في اعتكافك كما تشترط
عند احرامك ان ذلك في اعتكافك عند عارض ان عرض لك من علة تنزل بك من امر الله كا احمد عن السراد يب التيملي عن صا
السراد عن يه الخراز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اعتكف يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج ويفسخ الاعتكاف
وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يخرج ويفسخ اعتكافه حتى يمضي ثلثة ايام كا العدة عن احمد عن يه السراد يه صا
عن ابي ولاد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين
بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيات لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تقضي ثلثة ايام
ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر بيان ينبغي تقييده بما اذا مضى يومان كما في الحديث السابق
وكفارة الظهار هي مثل كفارة افطار يوم من شهر رمضان الا انه على الترتيب دون التخيير وما في رواية التخيير ايضا في المعتكف
الا ان يؤيد ساعة وهو وافق فالترجيح واحد كا احمد عن السراد يب التيملي عن عمر وعثمان عن السراد عن يه صا

الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلاثة
ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلاثة ايام اخر وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد
حتى يتم ثلاثة ايام اخر كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن سرحان قال بدأني ابو عبد الله عليه السلام من غير ان اسأله فقال
الاعتكاف ثلاثة ايام يعني السنة ان شاء الله كا بهذا الاسناد عن يه داود بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان يب
فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها
ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من يب
المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع واعتكاف
المرأة مثل ذلك كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على المعتكف ان يخرج
من المسجد الا الى الجمعة او جنازة او غائط كا بهذا الاسناد عن عبد الله بن سنان يب الحسين عن فضالة عن يه عبد الله صا
بن سنان يه عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه في المسجد صلى او في بيوتها يب
التيملي عن التيمي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وزاد وقال لا يصلح العكوف في غيرها الا ان يكون مسجد رسول
الله صلى الله عليه وآله او في مسجد من مساجد الجماعة ولا يصلي المعتكف في بيت غير المسجد الذي اعتكف فيه الا بمكة فانه يعتكف
بمكة حيث شاء لانها كلها حرم الله ولا يخرج المعتكف من المسجد الا في حاجة بيان قوله يعتكف بمكة حيث شاء اي يصلي
بها كما يدل عليه سياق الكلام كذا في التهذيب كا القميان عن صفوان عن يه منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف
بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه كا النيسابوريان عن يه صفوان عن يب
البجلي يب التيملي عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مرض المعتكف او طمثت المرأة المعتكفة
فانه يأتي بيته ثم يعيد اذا برأ ويصوم كا وفي رواية اخرى عنه ليس على المريض ذلك كا العدة عن احمد وسهل عن يه
السراد عن الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها واذا طهرت رجعت فقضت ما عليها
يب التيملي عن ابن اسباط عن عمر عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال واي امرأة كانت معتكفة ثم حرمت عليها الصلوة
فخرجت من المسجد فطهرت فليس ينبغي لزوجها ان يجامعها حتى تعود الى المسجد وتقضي اعتكافها كا العدة عن سهل
عن السراد يب التيملي عن محمد بن علي عن يه السراد عن ابن رئاب عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع صا
اهله قال اذا فعل فعليه ما على المظاهر كا العدة عن احمد عن التيمي عن يه ابن المغيرة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام يب
عن معتكف واقع اهله قال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان يب التيملي عن التيمي عن صفوان عن سماعة عن ابي عبد الله
عليه السلام مثله وزاد في آخره متعمدا عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا كا محمد عن احمد عن
ابن فضال عن يه الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن المعتكف يأتي اهله فقال لا يأتي امرأته ليلا ولا نهارا و
هو معتكف يب محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف
ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا قال عليه كفارتان بيان واحدة للصيام والاخرى
للاعتكاف باب النوادر كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عن ابيه عن جده عليهم السلام يه ان عليا عليه السلام قال يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم
ليلة الصيام الرفث الى نسائكم كا والرفث المجامعة بيان انما قال يستحب وليس في الآية ازيد من الحل لان الله سبحانه احب

ان

ان يوصف بخصوصه وانما خص الاستحباب باول ليلة من الشهر لانه اول وقت الرخصة فينبغي ان يبادر الرخصة فيه بالقبول و
لانه تطهير للنفس من الوساوس الشيطانية فيتهيأ بذلك لصيام الشهر وقيامه وفي سائر الليالي يحصل التطهير بالصيام السابق
عليها ففيها غنى عن ذلك ولانه لو كان عليه غسل لم يشعر به كان يخرج بذلك عن عهدته فيحصل له الطهارة للصيام
جزما اخر ابواب فضل شهر رمضان وليلة القدر والعمل فيهما والحمد لله

ابواب ٢٤ النذور والايمان

الآيات قال الله سبحانه وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار وقال تعالى
واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واياي فارهبون وقال عز وجل واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا وقال
جل جلاله وبعهد الله اوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون وقال جل وعز واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تفعلون ولا تكونوا كالتي نقضت
غزلها من بعد قوة انكاثا تتخذون ايمانكم دخلا بينكم ان تكون امة هي اربى من امة انما يبلوكم الله به وليبينن
لكم يوم القيمة ما كنتم فيه تختلفون وقال جل اسمه ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا
بين الناس والله سميع عليم لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم و
قال جل وعلا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين
من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم
واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون بيان للظالمين الذين ينفقون الصدقات او ينفقون
في المعاصي او لا يوفون بالنذر كفيلا رقيبا ان الله يعلم ما تفعلون فيه تهديد على النكث وحض على الوفاء كالتي نقضت
شبههم في نقضهم وعدم وفائهم بحال التي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا جمع نكث بكسر النون في حماقتها وقلة
عقلها وهي امرأة يقال لها ريطة بنت سعد بن تيم وكانت خرقاء اتخذت مغزلا قدر ذراع وصنارة مثل اصبع و — الصنارة رأس المغزل ح
فلكة عظيمة على قدرها وكانت تغزل هي وجواريها من الغداة الى الظهر ثم تأمرهن فينقضن ما غزلن تتخذون ايمانكم — الفلكة المغزل والمغزل ما يغزل به ص
توبيخ لهم في نقضهم دخلا مكرا وخديعة ان تكون اي لاجل ان تكون امة هي اربى اكثر من امة نفسا او مالا او عزا وجاها
اي انكم اذا حلفتم على امر لقلتكم وضعفكم ثم كثر الله عددكم او مالكم لا تنقضوا الايمان واغتنموا عليها عرضة لايمانكم
معرضا لها اي لا تكثروا الحلف به حتى في المحقرات وفي غير المهمات ان تبروا وتتقوا اي انهاكم عن ذلك ارادة بركم و
تقواكم فان الحلاف مجترئ على الله فيكذب وقيل بل المعنى لا تجعلوا الله مانعا لما حلفتم عليه من البر والتقوى والاصلاح
ذات البين بل ان رأيتم غير الذي حلفتم عليه خيرا فأتوا الذي هو خير فتكون اليمين بمعنى المحلوف عليه ويأتي في باب النوادر
ما يدل على هذا المعنى للآية باللغو في ايمانكم ما يجري على لسانكم عادة من غير عقد قلب بما كسبت قلوبكم واطات قلوبكم
السنتكم وتعمدتم وقصدتم

باب ٨ انه لا نذر الا لله

كا القميان عن صفوان عن منصور بن حازم يب
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله وهو محرم بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس بشيء حتى يقول لله
علي المشي الى بيته او يقول لله علي ان احرم بحجة او يقول لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا وكذا بيان وهو محرم بحجة
معناه او قال وهو محرم بحجة يعني جعل على نفسه ذلك كما يستفاد من الجزاء كا محمد عن احمد عن محمد بن عن الكناني قال سألت يب
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قال علي نذر قال ليس النذر بشيء حتى يسمي لله شيئا صياما او صدقة او هديا او حجا كا يب
احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقول علي نذر قال ليس بشيء حتى يسمي النذور

يصلي ويقول علي صوم لله او يتصدق او يعتق او يهدي هديا فان قال الرجل انا اهدي هذا الطعام فليس هذا بشي انما تهدى البدن
كا محمد عن محمد بن احمد عن السندي بن محمد عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له بابي انت وامي جعلت على نفسي شيا
الى بيت الله الحرام قال كفر يمينك وانما جعلت على نفسك يمينا وما جعلته لله ففِ به بيان يستفاد من هذا الخبر ان
يب ما لم يجعل لله فليس بنذر بل هو يمين او في حكم اليمين وانه يجري الحنث فيما لم يجعل لله مع الكفارة يمينا كان او نذرا كا
علي عن الشيخين قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحلف بالنذر ونيته في يمينه التي حلف عليها درهم او اقل قال اذا
لم يجعل لله فليس بشي بيان يحلف بالنذر اي بما يتقرب به الى الله كانفاق مال ونحوه فان النذر انما يطلق على مثل ذلك
يب بخلاف اليمين فانها قد يكون في المباح كا علي عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت
على نفسي شكرا لله ركعتين اصليهما في السفر والحضر افاصليهما في السفر بالنهار فقال نعم ثم قال اني اكره الايجاب ان
يوجب الرجل على نفسه قلت اني لم اجعلهما لله علي انما جعلت ذلك على نفسي اصليهما شكرا لله ولم اوجبهما لله على نفسي
صا افادعهما اذا شئت قال نعم يب الصفار عن الحسن بن علي عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن بشير عن العبد الصالح عليه السلام قال
قلت له جعلت فداك اني جعلت لله علي ان لا اقبل من بني عمي صلة ولا اخرج متاعي في سوق منى تلك الايام قال فقال
صا ان كنت جعلت ذلك شكرا ففِ به وان كنت انما قلت ذلك من غضب فلا شي عليك يب احمد عن الحسين عن ابن ابي
عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون له الجارية فتؤذيه امراته وتغار عليه فيقول هي عليك
صدقة قال ان كان جعلها لله وذكر الله فليس له ان يقربها وان لم يكن ذكر الله فهي جاريته يصنع بها ما شاء بيان سئل
يصلي عليه السلام عن رجل بغضب فقال علي المشي الى بيت الله الحرام قال اذا لم يقل لله علي فليس بشي باب ٦٩
نذر الصيام كا الثلثة عن كرام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم فقال صم
يب ولا تصم في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي تشك فيه من شهر رمضان بيان انما لا يصوم يوم الشك
اذا اعتقد كونه من شهر رمضان وذلك لانه حينئذ لا يتاتى له ان ينوي من نذره وانما قال له انه من نذره كا العدة
عن احمد عن ابن اشيم قال كتب الحسين الى الرضا عليه السلام جعلت فداك رجل نذر ان يصوم اياما معلومة فصام بعضها ثم
اعتل فافطر ايبتدي في صومه ام يحتسب بما مضى فكتب عليه السلام اليه يحتسب بما مضى كا علي عن صالح بن عبد الله عن ابي الحسن عليه السلام
قال قلت له جعلت فداك علي صيام شهرين فخرج عمي من الحبس فخرجت واصبح وانا اريد الصيام فيجيئني بعض اصحابنا فادعو
يصلي بالغداء واتغدى معهم قال لا باس بيان الظاهر ان لفظة فداك زيادة من سهو النساخ وانما نفى الباس عنه لانه لم
يكن عين شهرا كا العدة عن احمد عن يب الحسن عن الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن
رجل جعل على نفسه صوم شهر بالكوفة وشهر بالمدينة وشهر بمكة من بلاء ابتلي به فقضى انه صام بالكوفة شهرا ودخل
يب المدينة فصام بها ثمانية عشر يوما ولم يقم عليه الجمال قال يصوم ما بقي عليه اذا انتهى الى بلده كا الاربعة عن جعفر عن ابائه
ان عليا عليهم السلام قال في رجل نذر ان يصوم زمانا قال الزمان خمسة اشهر والحين ستة اشهر لان الله تعالى قال تؤتي اكلها كل
يب حين باذن ربها بيان وذلك لان الله سبحانه انما شبه الكلمة الطيبة بشجرة طيبة تثمر في كل سنة مرتين كا علي عن ابيه عن
يب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل قال لله علي ان اصوم حينا وذلك في
شكر فقال ابو عبد الله عليه السلام قد اتي علي عليه السلام في مثل هذا فقال صم ستة اشهر فان الله تعالى يقول تؤتي اكلها كل حين
باذن ربها يعني ستة اشهر يب ابن محبوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابي جميلة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله

عليه

عليه السلام في رجل جعل لله نذرا ولم يسم شيا قال يصوم ستة ايام كا علي عن يب الاثنين عن ابي عبد الله ابن عليه الدهلي في الرجل
يجعل على نفسه اياما معدودة مسماة في كل شهر ثم يسافر فتمر به الشهور انه لا يصوم في السفر ولا يقضيها اذا شهد بيان
صا يعني قال في الرجل يجعل على نفسه لله الصيام انه لا يصوم في السفر كا العدة عن سهل عن السراد يب النملي عن عمرو بن عثمان عن
السراد عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يصوم صوما قد وقته على نفسه او يصوم من اشهر الحرم فيمر به
الشهر والشهران لا يقضيه فقال لا يصوم في السفر ولا يقضي شيا من صوم التطوع الا الثلثة الايام التي كان يصومها من كل شهر
ولا يجعلها بمنزلة الواجب الا اني احب لك ان تدوم على العمل الصالح قال وصاحب الحرم الذي كان يصومها يجزيه ان يصوم
مكان كل شهر من اشهر الحرم ثلثة ايام بيان قد وقته على نفسه يعني من غير نذر ولا يمين ولهذا نفى عنه القضاء وعده من
التطوع ولا يجعلها بمنزلة الواجب يعني لا يعتقد في صيام الثلثة الايام انه واجب او مثل الواجب في عدم جواز تركه وان كان
يقضيه مع الفوات وانما امرتك بقضائه لاني احب لك الدوام على العمل الصالح وان لم يكن واجبا عليك وانما يجزيه
ثلثة ايام بدل كل شهر من الحرم لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فالثلثة بمنزلة الثلثين كا النيسابوريان عن ابن ابي
صا عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد يب التيملي عن جعفر بن محمد بن ابي الصباح عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته
عن الرجل يجعل لله عليه صوم يوم مسمى قال يصومه ابدا في السفر والحضر بيان حمله في التهذيبين على ما اذا اشترط على نفسه
ان يصوم في السفر والحضر كما يدل عليه خبر علي بن مهزيار الذي يأتي في باب الكفارة كا علي عن ابيه عن السراد عن ابن رئاب عن زرارة
قال ان امي كانت جعلت على نفسها لله عليها نذرا ان كان الله رد عليها بعض ولدها من شي كانت تخاف عليه ان تصوم
ذلك اليوم الذي يقدم فيه ما بقيت فخرجت معنا مسافرة الى مكة فاشكل علينا صيامها في السفر لم ندر تصوم ام تفطر
فسالت ابا جعفر عليه السلام عن ذلك واخبرته بما جعلت على نفسها فقال لا تصوم في السفر قد وضع الله عنها حقه في السفر
وتصوم هي ما جعلت على نفسها قال قلت ما ترى اذا هي قدمت وتركت ذلك قال لا اني اخاف ان ترى في الذي نذرت ما تكره
صا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال ان امي كان جعلت لله ذكرا بعد الله مكان ابي جعفر يب سعد عن ابي جعفر
عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان امي جعلت شيا بدل تفاوت وفي اخره ما ترى اذا هي رجعت
هل تقضيه قال لا قلت افتترك ذلك قال لا اني اخاف ان ترى في الذي نذرت يب الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقول لله
علي ان اصوم شهرا او اكثر من ذلك او اقل فعرض له امر لا بد له من ان يسافر ايصوم وهو مسافر قال اذا سافر فليفطر لانه
يب لا يحل له الصوم في السفر فريضة كان او غيره والصوم في السفر معصية كا محمد عن يعقوب بن يزيد يب الصفار عن يعقوب
ميمون بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابن جندب قال سال كا عباد بن ميمون يب ابا عبد الله عليه السلام
وانا حاضر عن رجل جعل على نفسه نذر صوم واراد الخروج في الحج فقال ابن جندب سمعت من رواه عن ابي عبد الله عليه السلام انه
سال عن رجل جعل على نفسه صوم يوم يصومه فحضرته نية في زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام قال يخرج ويصوم ولا يصوم في الطريق
فاذا رجع قضى ذلك يب الصفار عن القاسم بن ابي القاسم الصيقل قال كتبت اليه يا سيدي رجل نذر ان يصوم يوما من الجمعة
دائما ما بقي فوافق ذلك اليوم عيد فطر او اضحى او ايام التشريق او سفرا او مرضا هل عليه صوم ذلك اليوم او قضاؤه وكيف
يصنع يا سيدي فكتب عليه السلام اليه قد وضع الله الصيام في هذه الايام كلها ويصوم يوما بدل يوم ان شاء الله تعالى كا الرزاز
عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار انه كتب اليه يا سيدي الحديث بيان زاد في التهذيب يوم جمعة بعد او اضحى وكانه
سهو من النساخ يب هرون بن مسلم عن ابن ابي عمير عن صالح بن عبد الله قال قلت لابي الحسن موسى عليه السلام اني حبست فجعلت على

نفسي صوم شهر فصمت فربما اتاني بعض اخواني فافطرت اياما فاقضيه قال لا بأس بيان هذا اذا لم يشترط التتابع على نفسه
كا العدة عن احمد عن الحسين بن علي عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة نذرت عليها صوم شهرين متتابعين قال
تصوم وتستأنف ايامها التي قعدت حتى تتم الشهرين قلت أرأيت ان هي يئست من المحيض أتقضيه قال لا تقضي يجزيها
الاول يب الحسين عن فضالة عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جعل عليه صوم شهرين متتابعين فصوم ثم
يمرض هل يعتد به قال نعم امر الله حبسه قلت امرأة نذرت صوم شهرين الحديث يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن
ابن ابي عمير عن رفاعة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين فتحيض قال
تصوم ما حاضت فهو يجزيها بيان يعني تقضي ما حاضت فهو يجزيها عن التتابع يب عنه عن احمد بن محمد عن
ابن فضال عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل جعل لله عليه نذرا صيام سنة فلم يستطع قال يصوم شهرا
وبعض الشهر الآخر ثم لا بأس ان يقطع الصوم يه ابن مسكان عن يزيد بن خليل قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل كان
في حبس فقال لله علي ان خرجت من حبسي هذا ان اصوم سنة فخرج الرجل من الحبس وخاف ان لا يمكنه ان يصوم سنة
كيف يصنع قال يصوم شهرا ومن الشهر الثاني اياما فيكون قد صام شهرين متتابعين ثم يصوم بعد ذلك فمتى افطر يوما
تصدق بمد ومتى صام حسب له حتى يتم له سنة

باب فدية من نذر الصيام

كا العدة عن احمد عن محمد بن سهل عن يه ادريس بن زيد وعلي بن ادريس قالا سألنا الرضا عليه السلام عن رجل نذر نذرا ان هو تخلص
من الحبس ان يصوم كل يوم تخلص فيه فعجز عن الصوم او غير ذلك فمد الرجل في عمره وقد اجتمع على الرجل صوم كثير ما كفارة
ذلك الصوم قال يتصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير كا العدة عن سهل عن يه البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في
رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن الصوم
لعلة اصابته او غير ذلك فمد للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر
كا احمد عن علي بن احمد عن موسى بن عمر عن محمد بن منصور قال سألت الرضا عليه السلام عن رجل نذر نذرا في صيام فعجز فقال كان ابي
يقول عليه مكان كل يوم مد يه سأل محمد بن منصور موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل نذر صياما فثقل الصوم عليه قال يتصدق
عن كل يوم بمد من حنطة كا احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن يه ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن الرضا
عليه السلام ان امرأتي جعلت على نفسها صوم شهرين متتابعين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال
فلتتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين كا محمد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن يه ابن جبلة عن اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل يجعل عليه صياما في نذر ولا يقوى قال يعطي من يصوم عنه في كل يوم مدين يب
ابن محبوب عن يب العبيدي عن علي واخيه ابني سليمان بن داود عن ابرهيم بن محمد قال كتب رجل الى الفقيه عليه السلام يا مولاي
نذرت ان متى فاتتني صلوة الليل صمت في صبيحتها ففاته ذلك كيف يصنع وهل له من ذلك مخرج وكم يجب عليه من
الكفارة في صوم كل يوم تركه ان كفر ان اراد ذلك قال فكتب عليه السلام يفرق عن كل يوم مدا من طعام كفارة بيان في
الاسناد الاول قال كتبت مكان كتب رجل وينبغي حمل الفوات على غير التعمد ليكون قد يره ويكون الناذر ثابتا على نذره
كما يدل عليه السياق وانما سماه كفارة مجازا وذلك لما ياتي من ان كفارة النذر كفارة اليمين ويحتمل ان يكون على وجه
التعمد ويكون ذلك كفارة لكل يوم ويكون الناذر في نيته ان يكون ثابتا على نذره وانما يكفر كفارة اليمين من ابطل
نذره فلا منافاة

باب سائر النذور

كا علي عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم
عليه السلام قال قلت له رجل كانت عليه حجة الاسلام فاراد ان يحج فقيل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان احج فغلامي حر
فتزوج قبل ان يحج فقال اعتق غلامه فقلت لم يرد بعتقه وجه الله فقال انه نذر في طاعة الله والحج احق من التزويج
واوجب عليه من التزويج قلت فان الحج تطوع قال وان كان تطوعا فهي طاعة لله قد اعتق غلامه بيان ينبغي حمله على ما
اذا سمى الله في نذره لما مر من انه لا نذر الا لله واما قول السائل لم يرد بعتقه وجه الله فانما اراد به انه انما قال ذلك
مخالفة لمن امره بالتزويج قبل الحج وانه عازم على تقديم الحج لا يفعل غيره وهذا لا ينافي كونه لله كا احمد عن يب
الحسن عن القاسم يه حمد بن صالح قال كانت عندي جارية بالمدينة فارتفع طمثها فجعلت لله علي نذرا ان هي حاضت
فعلمت بعد انها حاضت قبل ان اجعل النذر فكتبت الى ابي عبد الله عليه السلام وانا بالمدينة فاجابني ان كانت حاضت
قبل النذر فلا عليك وان كانت حاضت بعد النذر فعليك يب الحسين عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما
عليهما السلام قال سألته عن رجل وقع على جارية له فارتفع حيضها وخاف ان تكون قد حملت فجعل لله عتق رقبة وصوما
وصدقة ان هي حاضت وقد كانت الجارية طمثت قبل ان يحلف بيوم او يومين وهو لا يعلم قال ليس عليه شيء کا يب صلى
الا بعد يب احمد عن البرقي عن النوفلي عن يه السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام يب عن ابيه يب عن ابائه
عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام سئل عن رجل نذر ان يمشي الى البيت فمر بمعبر قال فليقم في المعبر قائما حتى يجوز كا يب صلى
الثلثة عن رفاعة وحفص يب موسى بن عمر عن ابن ابي عمير وصفوان عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نذر صا
ان يمشي الى بيت الله حافيا قال فليمش فاذا تعب فليركب يه الحديث مرسل مقطوعا يه وروي انه يمشي من خلف
المقام بيان لفظة حافيا ليست في التهذيبين وياتي في كتاب الحج في امرأة نذرت ذلك الامر بركوبها وان الله غني
عن مشيها وحفائها ولعل المراد بالمشي من خلف المقام مشيه من خلف مقام ابرهيم نحو البيت والاجزاء به فانه اقل ما
يفي به نذره ولهذا اقتصر عليه كا العدة عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل جعل لله يب صلى
عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع قال يحج راكبا كا الاربعة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام مثله الا انه قال جعل عليه المشي
يب الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل نذر ان يمشي الى بيت الله ثم عجز عن ان يمشي فليركب و صا
ليسق بدنة اذا عرف الله منه الجهد بيان ياتي هذا الخبر في كتاب الحج باسناد اخر يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم صا
عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام قال سأله عباد بن عبد الله البصري عن رجل جعل لله نذرا
على نفسه المشي الى بيت الله الحرام فمشى نصف الطريق او اقل او اكثر قال ينظر ما كان ينفق من ذلك الموضع فيتصدق به بيان ينبغي
تقييد السؤال بالموت او العجز يب الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار عن عنبسة بن مصعب قال نذرت في ابن لي ان عافاه صا
الله ان احج ماشيا فمشيت حتى بلغت العقبة فاشتكيت فركبت ثم وجدت راحة فمشيت فسألت ابا عبد الله عليه السلام
عن ذلك فقال اني احب ان كنت موسرا ان تذبح بقرة فقلت معي نفقة ولو شئت ان اذبح لفعلت وعلي دين فقال
اني احب ان كنت موسرا ان تذبح بقرة فقلت اشيء واجب افعله فقال لا من جعل لله شيئا فبلغ جهده فليس عليه
شيء علي عن ابيه عن يب السراد عن ابن رئاب عن مسمع قال قلت لابي عبد الله عليه السلام كانت لي جارية حبلى فنذرت
لله ان ولدت غلاما ان احجه او احج عنه فقال ان رجلا نذر لله في ابن له ان هو ادرك ان يحجه او يحج عنه فمات
الاب وادرك الغلام بعد فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله الغلام فسأله عن ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وآله
ان يحج عنه مما ترك ابوه يب موسى عن السراد عن ابن رئاب عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نذر لله

لئن عافى الله ابنه من وجعه ليحجنه الى بيت الله الحرام فعافى الله الابن ومات الاب فقال الحجة على الاب يؤديها عنه بعض
ولده قلت هي واجبة على ابنه الذي نذر فيه فقال هي واجبة على الاب من ثلثه او يتطوع ابنه فيحج عن ابيه بيان انما كان على
الاب لانه هو الذي اوجب على نفسه دون ابنه يب موسى عن ابن السراد عن ابن رئاب عن ضريس الكناسي قال سالت ابا
جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن به رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام
ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر قال ان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به لنذره رجلا
وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا الا بقدر ما يحج به عنه حج عنه بما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه
يب كا العدة عن علي بن مهزيار كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل جعل على نفسه
نذرا ان قضى الله حاجته ان يتصدق بدراهم فقضى الله حاجته فصير الدراهم ذهبا ووجهها اليك ايجوز ذلك او
يعيد قال يعيد كا علي عن ابيه عن القاسم بن محمد يب الصفار عن القاشاني عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن
ابي عبد الله عليه السلام قال من نذر بدنة فعليه ناقة يقلدها ويشعرها ويقف بها بعرفة ومن نذر جزورا فحيث شاء
نحره بيان في بعض النسخ هديا بدل بدنة وفقه هذا الحديث ان الهدي او البدنة انما يطلق في مناسك الحج بخلاف
الجزور يب النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال في الرجل يقول علي بدنة قال يجزي عنه بقرة الا ان
يب يكون عنى بدنة من الابل كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام في رجل جعل على نفسه عتق رقبة
فاعتق اشل او اعرج قال اذا كان مما يباع اجزا عنه الا ان يكون سمى فعليه ما اشترط وسمى يب الحسن عن ابي علي
بن راشد يب ابن محبوب عن احمد عن علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك ان
امراة من اهلنا اعتل صبي لها فقالت اللهم ان كشفت عنه ففلانة حرة والجارية ليست بعارفة فايما افضل جعلت
فداك تعتقها او تصرف ثمنها في وجوه البر فقال لا يجوز الا عتقها يب ابن محبوب عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن رجل جعل لله عليه ان يصلي كذا وكذا صلوة هل يجزيه ان يصلي ذلك على دابته وهو
مسافر قال نعم كا العدة عن سهل عن ابن فضال عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين عليه السلام سئل عن رجل نذر ولم يسم شيئا قال
ان شاء صلى ركعتين وان شاء صام يوما وان شاء تصدق برغيف كا محمد عن محمد بن احمد عن اللؤلؤي رفعه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له الرجل يقول علي نذر ولا يسمي شيئا قال كف من بر غلظ عليه او شدد بيان يعني اقل ذلك ولعله
غير واجب لما ياتي كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ثعلبة بن ميمون عن معمر بن عمر قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقول
علي نذر ولم يسم شيئا قال ليس بشيء كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل جعل لله عليه نذرا ولم يسمه فقال
ما سمى فهو الذي سمى فان لم يسم فليس عليه شيء كا علي عن ابيه عن يب السراد عن محمد بن يحيى الخثعمي قال كنا عند ابي عبد الله
عليه السلام جماعة اذ دخل عليه رجل من موالي ابي جعفر فسلم عليه ثم جلس وبكى ثم قال له جعلت فداك اني كنت اعطيت الله عهدا
ان عافاني الله من شيء كنت اخافه على نفسي ان اتصدق بجميع ما املك وان الله عافاني منه وقد حولت عيالي من منزلي الى
قبة في خراب الانصار وقد حملت كل ما املك فانا بايع داري وجميع ما املك فاتصدق به فقال له ابو عبد الله عليه السلام
انطلق وقوم منزلك وجميع متاعك وما تملك بقيمة عادلة واعرف ذلك ثم اعمد الى صحيفة بيضاء فاكتب فيها جملة
ما قومت ثم انظر الى اوثق الناس في نفسك فادفع اليه الصحيفة واوصه ومره ان حدث بك حدث الموت ان يبيع منزلك
وجميع ما تملك فيتصدق به عنك ثم ارجع الى منزلك وقم في مالك على ما كنت فيه وكل انت وعيالك مثل ما كنت تاكل ثم

انظر

انظر لكل شيء تصدق به فيما تستقبل من صدقة او صلة قرابة او في وجوه البر فاكتب ذلك كله واحصه فاذا كان راس السنة
فانطلق الى الرجل الذي اوصيت اليه فمره ان يخرج اليك الصحيفة ثم اكتب فيها جملة ما تصدقت واخرجت من صلة قرابة
او بر في تلك السنة ثم افعل مثل ذلك في كل سنة حتى تفي لله بجميع ما نذرت فيه ويبقى لك منزلك ومالك ان شاء الله قال
فقال الرجل فرجت عني يا ابن رسول الله جعلني الله فداك كا علي عن بعض اصحابه ذكره قال لما سم المتوكل نذر ان عوفي يب
ان يتصدق بمال كثير فلما عوفي سال الفقهاء عن حد المال الكثير فاختلفوا عليه فقال بعضهم مائة الف وقال بعضهم عشرة
الاف فقالوا فيه اقاويل مختلفة فاشتبه عليه الامر فقال رجل من ندمائه يقال له صفعان الا تبعث الى هذا الاسود فتساله
عنه فقال له المتوكل من تعني ويحك فقال له ابن الرضا فقال له وهو يحسن من هذا شيئا فقال يا امير المؤمنين ان اخرجك من
هذا فلي عليك كذا وكذا والا فاضربني مائة مقرعة فقال المتوكل قد رضيت يا جعفر بن محمود صر اليه وسله عن حد المال
الكثير فصار جعفر بن محمود الى ابي الحسن علي بن محمد عليهما السلام فساله عن حد المال الكثير فقال له الكثير ثمانون فقال له جعفر
يا سيدي انه يسالني عن العلة فيه فقال ابو الحسن عليه السلام ان الله عز وجل يقول لقد نصركم الله في مواطن كثيرة فعددنا
تلك المواطن فكانت ثمانين موطنا يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن الحضرمي قال كنت عند ابي
عبد الله عليه السلام فساله رجل عن رجل مرض فنذر لله شكرا ان عافاه الله ان يتصدق من ماله بشيء كثير ولم يسم شيئا فما تقول
قال يتصدق بثمانين درهما فانه يجزيه وذلك بين في كتاب الله اذ يقول لنبيه صلى الله عليه وآله لقد نصركم الله في مواطن
كثيرة والكثيرة في كتاب الله ثمانون كا محمد عن بنان عن موسى بن القاسم يب محمد بن احمد عن موسى عن يب علي بن جعفر عن اخيه
ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل جعل جاريته هديا للكعبة كيف يصنع فقال ان ابي اتاه رجل قد جعل جاريته
هديا للكعبة فقال له قوم الجارية او بعها ثم مر مناديا يقوم على الحجر فينادي الا من قصرت به نفقته او قطع به طريقه
او نفد طعامه فليات فلان بن فلان ومره ان يعطي اولا فاولا حتى ينفد ثمن الجارية كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن
بشير عن ابان عن ابي الحسن عن ابي عبد الله عليهما السلام قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام فقال له اني اهديت جارية الى الكعبة
فاعطيت بها خمسمائة دينار فما ترى قال بعها ثم خذ ثمنها ثم قم على حائط الحجر ثم ناد واعط كل منقطع به وكل محتاج
من الحاج يب ابن فضال عن عباس بن عامر عن ابان عن ابي الحسن قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام الحديث كا العدة عن احمد
عن ابي عبد الله البرقي عن بعض اصحابنا قال دفعت الي امراة غزلا فقالت ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان
ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم فلما صرت بالمدينة دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت له ان امراة اعطتني غزلا وامرتني ان ادفعه
بمكة ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان ادفعه الى الحجبة فقال اشتر به عسلا وزعفرانا وخذ طين قبر ابي عبد الله عليه السلام
واعجنه بماء السماء واجعل فيه شيئا من العسل والزعفران وفرقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم بيان السر في ذلك ان
كلا من العسل وطين قبر الحسين عليه السلام وماء السماء والزعفران مما جعل الله فيه الشفاء كما ورد في القران والحديث ولا سيما
اذا اشتري باطيب كسب النساء اعني الغزل ومما طابت به نفسا وقلب المؤمن بيت الله قال الله تعالى ما وسعني ارضي ولا
سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن وبدن المؤمن بمنزلة الكسوة واللباس لقلبه ومرض البدن بمنزلة انخراقه
وتفرق اجزائه ودواؤه بمنزلة خياطته فتفهم راشدا يب محمد بن احمد عن ابي عبد الله عن يه محمد بن عبد الله صا
بن مهران عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن الرجل يقول هو يهدي الى الكعبة كذا وكذا ما عليه اذا كان لا يقدر
على ما يهديه قال ان كان جعله نذرا ولا يملكه فلا شيء عليه وان كان مما يملك غلام او جارية او شبهه باعه واشترى

بثمنه طيبا فيطيب به الكعبة وان كانت دابة فليس عليه شيء بيان انما صح اهداء الغلام والجارية وشبههما الى الكعبة دون
الدابة لان الغلام يصلح لخدمتها وكذا الجارية وكل ما يصلح لان يصرف لها وهو المراد بشبهه بخلاف الدابة وانما يباع ما يصلح لها
لان الحجبة يحولون بينه وبين الانتفاع به هناك كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن موسى بن عيسى
اليعقوبي عن محمد بن ميسر عن ابي الجهم عن ابي عبد الله عن ابيه عن آبائه عن علي عليهم السلام انه قال في امرأة نذرت ان تطوف على
اربع قال تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها كا الاربعة بيه السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام في امرأة الحديث يب علي بن مهزيار قال كتب رجل من بني هاشم الى ابي جعفر الثاني عليه السلام اني كنت نذرت
نذرا منذ سنين ان اخرج الى ساحل من سواحل البحر الى ناحيتنا مما يرابط فيه المتطوعة نحو مرابطهم بجدة وغيرها
من سواحل البحر افترى جعلت فداك انه يلزمني الوفاء به او لا يلزمني او افتدي الخروج الى ذلك الموضع بشيء من ابواب
البر لاصير اليه ان شاء الله فكتب اليه بخطه وقرأته ان كان سمع منك نذرك احد من المخالفين فالوفاء به ان كنت
تخاف شنعته والا فاصرف ما نويت من نفقة في ذلك في ابواب البر وفقنا الله واياك لما يحب ويرضى يب
محمد بن احمد اللؤلؤي عن احمد عن سماعة يب الصفار عن الحسين عن البزنطي عن عبد الكريم عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سمعته يقول لو ان عبدا انعم الله عليه نعمة او ابتلاه ببلية فعافاه الله من تلك
البلية فجعل على نفسه ان يحرم من خراسان كان عليه ان يتم يب الحسين عن حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا
الحسن عليه السلام عن رجل جعل لله عليه شكرا ان ابتلي به ان عافاه الله ان يحرم من الكوفة قال فليحرم من الكوفة يب ابن
عيسى عن محمد بن اسماعيل عن صفوان عن علي بن ابي حمزة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اسأله عن رجل جعل لله عليه ان
يحرم من الكوفة قال يحرم من الكوفة بيان يأتي اخبار اخر في هذا المعنى في كتاب الحج مع اخبار المنع من الاحرام قبل
الميقات ان شاء الله يب الحسين عن فضالة عن ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في رجل قال عليه بدنة ولم يسم
اين ينحر قال انما المنحر بمنى يقسمونها بين المساكين يب وقال في رجل قال عليه بدنة ينحرها بالكوفة فقال اذا سمى
مكانا فلينحر فيه فانه يجزي عنه يب ابن عيسى عن الحسن عن اسحاق الازرق الصايغ قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل
جعل لله عليه بدنة ينحرها بالكوفة في شكر فقال لي عليه ان ينحرها حيث جعل لله عليه وان لم يكن سمى بلدا فانه ينحرها
قبالة الكعبة منحر البدن يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قلت رجل مرض فاشترى نفسه من الله بمائة الف درهم ان هو عافاه الله من مرضه فبرأ فقال ما يحق
لمن جعله قال قلت جعلت فداك للامام قال نعم هو لله وما كان لله فهو للامام يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن صا
النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام انه اتاه رجل فقال اني نذرت ان انحر ولدي عند مقام ابراهيم عليه السلام
ان فعلت كذا وكذا ففعلته قال علي عليه السلام اذبح كبشا سمينا تتصدق بلحمه على المساكين بيان حمله في الاستبصار
على الاستحباب لما يأتي في باب الايمان انه لا شيء عليه يب الحسين عن فضالة وابن ابي عمير عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل حج عن غيره ولم يكن له مال وعليه نذر ان يحج ماشيا ايجزي عنه من نذره قال نعم كا الخمسة يب الحسين
عن الثلاثة بيه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة جعلت مالها هديا لبيت الله ان اعارت متاعها لفلانة
وفلانة فاعارها بعض اهلها بغير اذنها فقال ليس عليها هدي انما الهدي ما جعل لله هديا للكعبة فذلك الذي
يوفى به اذا جعل لله وما كان من اشباه هذا فليس بشيء ولا هدي لا يذكر الله وسئل عن الرجل يقول علي الف بدنة

وهو

وهو محرم بالحجة قال ذلك من خطوات الشيطان وعن الرجل يقول هو محرم بحجة قال ليس بشيء او يقول انا اهدي هذا
الطعام قال ليس بشيء ان الطعام لا يهدى او يقول الجزور بعد ما نحرت هو هدي لبيت الله قال انما تهدى البدن و
هن احياء وليس تهدى حين صارت لحما كا علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن
رجل قال لله علي المشي الى الكعبة ان اشتريت لاهلي شيئا بنسيئة فقال ايشق ذلك عليهم قال نعم يشق عليهم ان لا ياخذ
لهم شيئا بنسيئة قال فلياخذ بنسيئة وليس عليه شيء يب الحسين عن عثمان عن سماعة قال سألته عن امرأة تصدقت
بمالها على المساكين ان خرجت مع زوجها ثم خرجت معه قال ليس عليها شيء يب عنه عن حماد عن علي بن ابي حمزة قال صا
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جعل عليه مشيا الى بيت الله الحرام وكل مملوك له حر ان خرج مع عمته الى مكة ولا
يكاريها ولا يصحبها فقال ليس بشيء ليكارها وليخرج معها يب عنه عن فضالة عن ابان عن عيسى بن ابي العلاء عن ابي
عبد الله عن ابيه عليهما السلام ان امرأة نذرت ان تقاد مزمومة بزمام في انفها فوقع بعير فخرم انفها فاتت عليا عليه السلام
تخاصم فابطله وقال انما نذرت لله بيان لعلها قيدت في قطار الابل فخرم انفها بوقوع بعير من القطار فخاصمت
صاحب البعير فابطل الجناية لانها نذرت لله وبه عرضت نفسها للجناية ويأتي هذا الحديث في باب ضمان جنايات
الدواب من كتاب الحسبة والاحكام من الكافي والتهذيب باسناد آخر هكذا فوقعها بعير وفي آخره فابطله وقال انما
نذرت ليس عليك ذلك يب عنه عن محمد بن اسماعيل عن حمزة بن بزيع عن علي السائي قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت
فداك اني كنت اتزوج المتعة فكرهتها وتشاءمت بها فاعطيت الله عهدا بين الركن والمقام وجعلت علي في ذلك نذرا
وصياما ان لا اتزوجها ثم ان ذلك شق علي وندمت على يميني ولم يكن بيدي من القوة ما اتزوج به في العلانية فقال
عاهدت الله ان لا تطيعه والله لئن لم تطعه لتعصينه بيان يأتي هذا الحديث في اثبات المتعة وثوابها من كتاب النكاح
باسناد آخر من الكافي ونقل في التهذيب من هناك وارد ولكن بيدي مكان ولم يكن بيدي اريد بالقوة الاقتدار من جهة
المال وبالتزوج في العلانية العقد الدائم فانه يفتقر الى الاعلان والاشهاد وكثرة المال غالبا يب عنه عن الحسن بن علي
عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس من شيء هو لله طاعة يجعله الرجل عليه الا ينبغي له ان يفي به وليس من رجل جعل
لله عليه شيئا في معصية الله الا انه ينبغي ان يتركه الى طاعة الله عز وجل كا الثلاثة يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن
يب ابن ابي عمير عن حفص بن سوقة عن ابي بكر عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي شيء لا نذر في معصية قال فقال كل ما كان صا
لك فيه منفعة في دين او دنيا فلا حنث عليك فيه بيان اي شيء لا نذر في معصية يعني ما معناه وفي بعض النسخ لا نذر فيه
اي لا يصح النذر فيه باب كفارة النذر كا علي عن ابيه عن القاسم بن محمد يب الصفار عن القاساني بج صلي
عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن كفارة النذر فقال كفارة النذر كفارة اليمين
كا علي بن ابراهيم عن ابيه يب السراد عن جميل بن صالح عن ابي الحسن موسى عليه السلام انه قال كل من عجز عن نذر نذره فكفارته كفارة صا
يمين كا الخمسة بيه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قلت لله علي فكفارة يمين يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن بج صلي ما
ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال النذر نذران فما كان لله وفي به وما كان لغير الله
فكفارته كفارة يمين بيان لعل المراد ان ما كان لله يجب الوفاء به ومخالفته معصية وما كان لغير الله يجوز مخالفته
وان اشتركا في وجوب الكفارة بالمخالفة ويستفاد من بعض الاخبار الآتية في باب الايمان ان ما كان لغير الله ويجوز مخالفته
فيه قسمان قسم فيه الكفارة وهو ما استوى فعله وتركه وقسم ليس فيه الكفارة وهو ما يكون مخالفته اولى من اتيانه وفي من

بعضها انه اذا استوى فعله وتركه ايضا لا كفارة فيه ويجوز حمل الكفارة فيه على الاستحباب او تاويله بما يكون مخالفة اولى و
يب باطل الامر بتلازم الاخبار كا العمان عن علي بن مهزيار يب الصفار عن احمد وعبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال
كتب بندار مولى ادريس يا سيدي نذرت ان اصوم كل يوم سبت فان انا لم اصمه ما يلزمني من الكفارة فكتب عليه السلام
وقرأته لا تتركه الا من علة وليس عليك صومه في سفر ولا مرض الا ان تكون نويت ذلك وان كنت افطرت فيه من غير علة
فتصدق بعدد كل يوم لسبعة مساكين نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى بيان اورده في الفقيه مضمون هذا الخبر
من غير اسناد الى احد وذكر مكان سبعة عشرة وهو الموافق لما قبله من الاخبار لانه احد خصال كفارة اليمين اذ يجوز
الاقتصار في الفتوى على احد خصال المخير فيها كما في الخبرين الاثنين وربما يوجد في بعض نسخ التهذيب في كتاب الايمان و
النذور تسعة مكان سبعة وفيه تصحيف اذ لم يعهد حذف حرف الجر في مثله ويجوز ان يكون تخفيف الكفارة فيه لاختصاصها
يب صا باليوم الواحد من وجه لا من حيث اصل النذر لبنائه عليه بعد ذلك وقد مضى نظيره كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي
بن مهزيار انه كتب اليه يسأله يا سيدي رجل نذر ان يصوم يوما بعينه فوقع ذلك اليوم على اهله ما عليه من الكفارة فكتب
صا اليه يصوم يوما بدل يوم وتحرير رقبة مؤمنة يب الصفار عن محمد بن عيسى عن ابن الصيقل انه كتب اليه الحديث يب
صا محمد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن عبيد قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الثالث عليه السلام الحديث وذكر بدل بعينه يب محمد بن احمد
عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن عمرو بن حريث عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل قال ان كلم ذا قرابته فعليه
المشي الى بيت الله وكل ما يملكه في سبيل الله وهو بريء من دين محمد قال يصوم ثلاثة ايام ويتصدق على عشرة مساكين
بيان لعل زيادة الصوم لضميمة البراءة وحمل الصوم والتصدق في الاستبصار على الشكر على مخالفة المعصية دون
صا الكفارة لما مر ان لا نذر في معصية او على ان يكون الكفارة مستحبة يب الحسن عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن
عبد الملك بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال من جعل لله عليه ان لا يركب محرما سماه فركبه قال ولا اعلمه الا قال فليعتق
صا رقبة او ليصم شهرين او ليطعم ستين مسكينا يب عنه عن اسماعيل عن حفص بن عمر بياع السابري عن ابي بصير عن احدهما
عليهما السلام قال من جعل عليه عهد الله وميثاقه في امر لله طاعة فحنث فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او
صا اطعام ستين مسكينا يب محمد بن احمد عن محمد بن احمد الكوكبي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال
سألته عن رجل عاهد الله في غير معصية ما عليه ان لم يف بعهده قال يعتق رقبة او يتصدق بصدقة او يصوم شهرين
متتابعين بيان قد مضى خبر آخر في كفارة النذر في باب فضل شهر الصيام مع كلام يرفع بعض الاختلاف وفي التهذيب
حمل هذا الاختلاف على اختلاف الناس في الاستطاعة والعجز ويحتمل تخصيص الستين والشهرين بالرقبة بما يكون متعلقه
معصية او طاعة كما في خبري عبد الملك وابي بصير وما اكد بلفظ العهد كما في خبري ابي بصير وعلي بن جعفر ويحتمل الاستحباب
يب باب الايمان كا محمد عن احمد عن علي بن حديد عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الايمان ثلاث يمين ليس فيها كفارة ويمين فيها كفارة ويمين غموس توجب النار فاليمين التي ليس فيها كفارة الرجل
يحلف على باب بر ان لا يفعله فكفارته ان يفعله واليمين التي تجب فيها الكفارة الرجل يحلف على باب معصية ان لا
يفعله فيفعله فتجب عليه الكفارة واليمين الغموس التي توجب النار الرجل يحلف على حق امرئ مسلم على حبس ماله كا علي
قال الايمان ثلاث الحديث مرسلا مقطوعا على اختلاف كثير في الفاظه كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال كل يمين حلفت عليها لك فيها منفعة في امر دين او دنيا فلا شيء عليك فيها وانما تقع عليك الكفارة

صا فيما حلفت عليه فيما لله معصية ان لا تفعله ثم تفعله كا احمد عن يب البزاز عن الحلبي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس
كل يمين فيها كفارة اما ما كان منها مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله فليس عليك فيها الكفارة واما ما لم
صا يكن مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم فعلته فان عليك فيها الكفارة كا يب عنه عن سعد بن سعد
عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن حمزة بن حمران عن داود بن فرقد عن حمران قال قلت لابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام اليمين التي
تلزمني فيها الكفارة فقالا ما حلفت عليه مما لله فيه طاعة ان تفعله فلم تفعله فعليك فيه الكفارة وما حلفت عليه
مما لله فيه المعصية فكفارته تركه وما لم يكن فيه معصية ولا طاعة فليس هو بشيء كا الثلاثة عن جميل بن دراج كا
البزنطي عن جميل عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عما يكفر من الايمان فقال ما كان عليك ان تفعله فحلفت ان
لا تفعله ففعلته فليس عليك شيء اذا فعلته وما لم يكن عليك واجبا ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم فعلته فعليك الكفارة
صا يب ابن عيسى عن البزنطي عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام مثله بيان قيد في التهذيبين وجوب الكفارة في الاخير
بما اذا لم يكن لفعله مرجح على تركه بدلالة الاخبار الاتية كا محمد عن احمد عن يب الحسن عن فضالة عن ابان بن عثمان عن
حمزة بن حمران عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي شيء الذي فيه الكفارة من الايمان فقال كل ما حلفت عليه مما
فيه البر والطاعة ان تفعله فلم تفعله ففيه الكفارة اذا لم تف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية فليس عليك فيه الكفارة
اذا رجعت عنه وما كان سوى ذلك مما ليس فيه بر ولا معصية فليس بشيء يه قال الصادق عليه السلام اليمين على وجهين
احدهما ان يحلف الرجل على شيء لا يلزمه ان يفعل فيحلف انه يفعل ذلك الشيء او يحلف على ما يلزمه ان يفعل فعليه الكفارة
اذا لم يفعله والاخرى على ثلاثة اوجه فمنها ما يؤجر الرجل عليه اذا حلف كاذبا ومنها ما لا كفارة عليه ولا اجر له ومنها
ما لا كفارة عليه فيها والعقوبة فيها دخول النار واما التي يؤجر عليها الرجل اذا حلف كاذبا ولم يلزمه الكفارة فهو
ان يحلف الرجل في خلاص امرئ مسلم او خلاص ماله من متعد يتعدى عليه من لص او غيره واما التي لا كفارة عليه فيها ولا
اجر له فهو ان يحلف الرجل على شيء ثم يجد ما هو خير من اليمين فيترك اليمين ويرجع الى الذي هو خير واما التي عقوبتها دخول
النار فهو ان يحلف الرجل على مال امرئ مسلم او على حقه ظلما فهذه يمين غموس توجب النار ولا كفارة عليه في الدنيا كا
صا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن البصري يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام
يب صا قال سألته عن الرجل يقسم على الرجل في الطعام لياكل فلم يطعم هل عليه في ذلك الكفارة قال لا كا بهذا الاسناد عن ابي عبد
الله عليه السلام مثله بدون قوله قال لا وزاد وما اليمين التي تجب فيها الكفارة فقال الكفارة في الذي يحلف على المتاع ان
لا يبيعه ولا يشتريه ثم يبدو له فيه فيكفر عن يمينه وان حلف على شيء والذي حلف عليه اتيانه خير من تركه فليات الذي
هو خير ولا كفارة عليه انما ذلك من خطوات الشيطان يه سعد بن الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يحلف
ان لا يبيع سلعته بكذا وكذا ثم يبدو له قال يبيع ولا يكفر بيان قد مضى التوفيق بين هذا الحديث والذي قبله في
اوائل باب كفارة النذر كا محمد عن احمد عن الحسن عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن
الايمان والنذور واليمين التي هي لله طاعة فقال ما جعل لله في طاعة فليقضه وان جعل لله شيئا من ذلك ثم لم يفعله
يب صا فليكفر يمينه واما ما كانت يمينا في معصية فليس بشيء كا العدة عن سهل ومحمد عن ابن عيسى جميعا عن البزنطي عن ثعلبة عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كل يمين حلف عليها ان لا يفعلها مما له فيه منفعة في الدنيا والآخرة فلا كفارة عليه وانما
الكفارة في ان يحلف الرجل والله لا ازني والله لا اشرب الخمر والله لا اسرق ولا اخون واشباه هذا ولا اعصي ثم

فعل ذلك فعليه الكفارة في كا ابن محبوب عن ثعلبة وعن ذكره عن ميسرة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اليمين التي لا يجب فيها الكفارة
ما كان عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فليس عليك شيء اذا فعلته طاعة لله وما كان عليك ان لا تفعله فحلفت
ان لا تفعله ففعلته فعليك الكفارة كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من حلف على يمين يب
فرأى غيرها خيرا منها فأتى ذلك فهو كفارة يمينه وله حسنة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابه عن يه
ابي عبد الله عليه السلام قال من حلف على يمين فرأى ما هو خير منها فليأت الذي هو خير وله حسنة كا علي عن ابيه عن علي بن يب
النعمان كا العدة عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحلف على
اليمين فيرى ان تركها افضل وان لم يتركها خشي ان يأثم ايتركها فقال اما سمعت قول رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأيت
خيرا من يمينك فدعها كا محمد عن احمد عن القاسم عن ابرهيم بن اسحق عن القاسم عن ابيه عن جده عن عتبة العطار قال
سافرت مع ابي جعفر عليه السلام الى مكة فأمر غلامه بشيء فخالفه الى غيره فقال ابو جعفر عليه السلام والله لاضربنك يا غلام
قال فلم أره ضربه فقلت جعلت فداك انك حلفت لتضربن غلامك فلم أرك ضربته فقال أليس الله يقول وان تعفوا اقرب
للتقوى يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن ذريح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حلف ليحجن ماشيا فعجز يب
عن ذلك فلم يطق قال فليركب وليسق الهدي كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمين يب
للولد مع والده ولا للمرأة مع زوجها ولا للمملوك مع سيده كا الثلثة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمين لولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في
قطيعة يه منصور بن حازم عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا رضاع بعد فطام ولا وصال في
صيام ولا يتم بعد احتلام ولا صمت يوما الى الليل ولا تعرب بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل
ملك ولا يمين لولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة يب الحسين
عن القاسم عن علي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمين في معصية الله ولا في قطيعة رحم كا الاثنان عن الوشاء عن عبد الله بن سنان يب
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا في تحريم حلال ولا قطيعة رحم كا محمد عن احمد عن
يب البرقي عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا يب احمد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن رجل حلف في قطيعة رحم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا نذر في معصية ولا
يمين في قطيعة رحم قال وسألته عن رجل احلفه السلطان بالطلاق وغير ذلك فحلف قال لا جناح عليه قال وسألته
عن رجل يخاف على ماله من السلطان فيحلف لينجو به منه فقال لا جناح عليه قال وسألته هل يحلف الرجل على مال اخيه كما الجناح الاثم ص
يحلف على ماله قال نعم كا احمد عن علي بن الحكم عن عمرو بن البراء قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا اسمع عن رجل جعل عليه المشي
الى بيت الله والهدي قال وحلف بكل يمين غليظة ان لا اكلم ابي ابدا ولا اشهد له خيرا ولا شرا ولا آكل معه على خوان ابدا
ولا يؤويني واياه سقف بيت ابدا قال ثم سكت فقال له ابو عبد الله عليه السلام ابقي شيء قال لا جعلت فداك قال كل يمين
تدعو الى قطيعة رحم فليس بشيء كا العدة عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جعل عليه
ايمانا ان يمشي الى الكعبة او صدقة او عتقا او نذرا او هديا ان هو كلم اباه او امه او اخاه او ذا رحم او قطع قرابة
او مأثم فيه يقيم عليه او امر لا يصلح له فعله فقال كتاب الله قبل اليمين ولا يمين في معصية يب الحسين عن عثمان عن سماعة
الحديث مضى الى قوله لا يصلح له فعله فقال لا يمين في معصية الله انما اليمين الواجبة التي ينبغي لصاحبها ان يفي بها ما جعل

لله عليه في الشكر ان هو عافاه من مرضه او عافاه الله من امر يخافه او رد عليه ماله او رده من سفر او رزقه رزقا فقال لله
صا علي كذا وكذا شكرا فهذا الواجب على صاحبه ينبغي له ان يفي به يب ابرهيم بن مهزيار عن يب الحسين عن القاسم بن
محمد عن ابان عن البصري قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حلف ان ينحر ولده فقال ذلك من خطوات الشيطان
قال ابو عبد الله عليه السلام في رجل حلف ان يكلم اباه وامه فهو يجيء بحجة قال ليس بشيء كا العدة عن صفوان عن العلاء عن محمد ان
امرأة من آل المختار حلفت على اختها او ذات قرابة لها وقالت ادني يا فلانة فكلي معي فقالت لا فحلفت وجعلت عليها
المشي الى بيت الله وعتق ما تملك ان لا تدخلين وتأكلين معي وان لا يظلها واياها سقف بيت ولا تأكل معها على خوان
ابدا وقالت الاخرى مثل ذلك فحمل عمر بن حنظلة الى ابي جعفر عليه السلام مقالتهما فقال انا قاض في ذا قل لها فلتأكل وليظلها
واياها سقف بيت ولا تمشي ولا تعتق ولتتق الله ربها فلا تعودن الى ذلك فان هذا من خطوات الشيطان كا الحميري
الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل حلف بيمين ان لا يكلم ذا قرابة قال ليس بشيء فليكلم الذي حلف عليه و
دل عتق قال كل يمين لا يراد بها وجه الله فليس بشيء في طلاق وغيره كا محمد عن احمد عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن منصور
بن حازم عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال كل يمين لا يراد بها وجه الله في طلاق او عتق فليس بشيء كا يب احمد عن ابن
فضال عن ابن بكير يب الحسين عن ابن فضال عن ابن رباط عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الرجل يحلف
بالايمان المغلظة ان لا يشتري لاهله شيئا قال فليشتر لهم وليس عليه شيء في يمينه يب الصفار عن يعقوب عن ابن ابي عمير
عن الحكم الاعشى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يحلف ان لا يشتري لاهله من السوق الحاجة قال فليشتر
لهم قال قلت له من يكفيه قال يشتري لهم قال قلت له ان له من يكفيه والذي يشتري له ابلغ منه وليس عليه فيه ضرر قال يشتري لهم يب
عنه عن احمد بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي المغراء عن اسحق بن عمار عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن رجل جعل عليه المشي
الى بيت الله ان لا يشتري لاهله شيئا بالنسيئة فقال يضر ذلك بهم ويشق عليهم قلت نعم يشق عليهم قال فليشتر لهم ولا شيء عليه
يب كا محمد عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان كا علي عن محمد بن علي عن موسى بن سعدان عن يه عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمين في غضب ولا في قطيعة رحم ولا في اجبار ولا في اكراه قال قلت اصلحك الله فما الفرق بين
الاكراه والاجبار قال الاجبار من السلطان ويكون الاكراه من الزوجة والام والاب وليس ذلك بشيء يه العلاء عن محمد عن
احدهما عليهما السلام انه سئل عن امرأة جعلت مالها هديا وكل مملوك لها حرا ان كلمت اختها ابدا قال تكلمها وليس هذا بشيء
انما هذا وشبهه من خطوات الشيطان كا محمد عن احمد عن يب البرقي عن سعد بن ابي خلف قال قلت لابي الحسن موسى عليه السلام
اني كنت اشتريت امة سرا من امرأتي وانه بلغها ذلك فخرجت من منزلي وابت ان ترجع الى منزلي فأتيتها في منزل اهلها
فقلت لها ان الذي بلغك باطل وان الذي اتاك بهذا عدو لك اراد ان يستفزك فقالت لا والله لا يكون بيني وبينك
خير ابدا حتى تحلف لي بعتق كل جارية لك وصدقة مالك ان كنت اشتريت جارية وهي في ملكك اليوم فحلفت لها بذلك
فاعادت اليمين وقالت لي فقل كل جارية لي الساعة فهي حرة فقلت لها كل جارية لي الساعة فهي حرة وقد اعتزلت جاريتي
وهممت ان اعتقها واتزوجها لهواي فيها فقال ليس عليك فيما احلفتك عليه شيء واعلم انه لا يجوز عتق ولا صدقة الا
ما اريد به وجه الله عز وجل وثوابه كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الكناني قال والله لقد قال
لي جعفر بن محمد عليهما السلام ان الله علم نبيه التنزيل والتأويل فعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام قال وعلمنا والله
ثم قال ما صنعتم من شيء او حلفتم عليه من يمين في تقية فانتم منه في سعة كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن بعض

استفزه يخوفه استخفه وفزعه اى عن موطنه وافزعته افزعته وازعجته ص

احمد بن عن احدهما عليهما السلام في رجل حلف تقية قال ان خفت على مالك ودمك فاحلف ترده بيمينك فانه لم تر ان ذلك يرد شيئا فلا عليك لم كا علي عن الاثنين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال اللغو هو قول الرجل لا والله وبلى والله ولا يعقد على شيء يه ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال هو لا والله وبلى والله يب البيلي عن الحجوع صفوان يب الحسن عن صفوان عن منصور بن حازم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة حلفت لزوجها بالعتاق والهدي ان هو مات لا تتزوج بعده ابدا ثم بدا لها ان تتزوج فقال تبيع مملوكها انا اخاف عليها من الشيطان وليس عليها في الحق شيء فان شاءت ان تهدي هديا فعلت بيان تبيع مملوكها يحتمل معنيين احدهما ان حلفها ليس بشيء بل يجوز لها ان تبيع مملوكها والثاني يعني تبيعها قبل التزويج لئلا تحنث ويؤيد الاول ما ثبت من عدم انعقاد مثل هذه الايمان اي اخاف عليها من الشيطان يعني اخاف ان لم تتزوج ان يغرها الشيطان فتزني واريد بالحق التزويج فان الحلف على تركه لا ينعقد يب عنه عن فضالة بن ايوب عن ابان عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقول ان اشتريت فلانا او فلانا فهو حر وان اشتريت هذا الثوب فهو في المساكين وان نكحت فلانة فهي طالق قال ليس ذلك كله بشيء لا يطلق الا ما يملك ولا يتصدق الا بما يملك ولا يعتق الا ما يملك

يب عنه عن صفوان عن البجلي قال سالت الحسن عليه السلام عن امراة حلفت بعتق رقبتها او بالمشي الى بيت الله ان لا تخرج الى زوجها وهو ببلد غير الارض التي هي بها فلم يرسل اليها نفقة واحتاجت حاجة شديدة ولم تقدر على نفقة فقال انها وان كانت غضبى فانها حلفت حيث حلفت وهي تنوي ان لا تخرج اليه طائعة وهي تستطيع ذلك ولو علمت ان ذلك لا ينبغي لها لم تحلف فلتخرج الى زوجها وليس عليها شيء في يمينها فان هذا ابر كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل كان لرجل عليه دين فلزمه فقال الملزوم كل حل عليه حرام ان برح حتى يرضيك فخرج قبل ان يرضيه كيف يصنع ولا يدري ما يبلغ يمينه وليس له فيها نية فقال ليس بشيء كا محمد عن يب احمد عن محمد بن سهل عن ابن سنان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يكون عليه الدين فيحلفه غريمه بالايمان المغلظة ان لا يخرج من البلد قال لا يخرج حتى يعلمه قلت ان اعلمه لم يدعه قال ان كان علمه ضررا وعلى عياله فليخرج ولا شيء عليه كا الاثنان عن الوشاء عن ابان يب الحسن عن فضالة عن ابان عن زرارة والبصري عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قال هو محرم بحجة ان لم يفعل كذا وكذا فلم يفعله قال ليس بشيء يب عنه عن القاسم بن محمد وفضالة عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حلف الرجل على شيء والذي حلف اتيانه خير من تركه فليات الذي هو خير ولا كفارة عليه وانما ذلك من خطوات الشيطان يب عنه عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقول هو يهودي او نصراني ان لم يفعل كذا وكذا قال ليس بشيء يب يونس بن عبد الرحمن عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام رجل قال هو يهودي او نصراني ان لم يفعل كذا وكذا فقال بئس ما قال وليس عليه شيء كا الثلاثة عنه قال يه سمع رسول الله صلى الله عليه واله رجلا يقول انا بريء من دين محمد فقال له رسول الله صلى الله عليه واله ويلك اذا برئت من دين محمد فعلى دين من تكون قال فما كلمه رسول الله حتى مات كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن يه يونس بن ظبيان قال قال لي يا يونس لا تحلف بالبراءة منا فانه من حلف بالبراءة منا صادقا او كاذبا فقد برئ منا يه قال عليه السلام من برئ من الله صادقا او كاذبا فقد برئ من الله يه مفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فلا اقسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم قال يعني به اليمين بالبراءة من الائمة عليهم السلام يحلف بها الرجل يقول ان ذلك عظيم بيان هذا تاويل للاية حيث عدل بها عن ظاهرها بحمل النجوم على الائمة والمواقع بالبراءة ويأتي في

بر ح كا نا اي زال عنه وصار في البراح والبراح المتسع من الارض ص

كا الاثنان عن الوشا عن ابان م

بار

٦

باب النوادر حملها على الظاهر قال في الفقيه وهذا الحديث في نوادر الحكمة يب الحسن عن صفوان عن منصور بن حازم قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اما سمعت بطارق ان طارقا كان نخاسا بالمدينة فاتى ابا جعفر عليه السلام فقال يا ابا جعفر اني هالك اني حلفت بالطلاق والعتاق والنذور فقال له يا طارق ان هذه من خطوات الشيطان يب محمد بن احمد عن بنان عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله كل يمين فيها كفارة الا ما كان من طلاق او عتاق او عهد او ميثاق بيان يعني الا ما اذا اقسم باحد هذه الامور فانه لا كفارة فيه وذلك لان الاقسام لا تقع الا باسم الله سبحانه يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن يه السكوني عن جعفر يب عن ابيه عن علي عليهم السلام قال اذا قال الرجل اقسمت او حلفت فليس بشيء حتى يقول اقسمت بالله او حلفت بالله كا الثلاثة عن حماد عن محمد قال قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله والليل اذا يغشى والنجم اذا هوى وما اشبه ذلك فقال ان لله عز وجل ان يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه ان يقسموا الا به بيان

صا

صا

صا

صا

صا

ياتي اخبار اخر في هذا المعنى في ابواب القضاء من كتاب الحسبة ان شاء الله مع ما يناسبها من احكام اليمين كا يب احمد عن ابن فضال عن حفص وغير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الرجل يقسم على اخيه قال ليس عليه شيء انما اراد اكرامه بيان الاقسام على الغير ان يقول له والله لتفعلن كذا وكذا ولعل المراد باخر الحديث ان ذلك انما يكون في الغالب ان اراد ان يكرم اخاه فاما اذا كان لا يقوم له او يترك الجدار او ياكل من طعامه او نحو ذلك ولا وجه لوجوب الكفارة عليه في مثل هذه الامور يب ابن عيسى عن الوشاء يب الحسن عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن رجل عن علي بن الحسين عليهما السلام قال اذا اقسم الرجل على اخيه فلم يبر قسمه فعلى المقسم كفارة يمين بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب لما مر انه لا شيء عليه ويجوز حمله على ما اذا لم يرد بذلك اكرامه يب ابن عيسى عن البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال ان ابي عليه السلام كان حلف على بعض امهات اولاده ان لا يسافر بها فان سافر بها فعليه ان يعتق نسمة تبلغ مائة دينار فاخرجها معه وامرني فاشتريت نسمة بمائة دينار فاعتقها يب محمد بن احمد عن الرازي عن البزنطي عن الحسن بن علي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان لي جارية ليس لها مني مكان ولا ناحية وهي تحتمل الثمن الا اني كنت حلفت فيها بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها ابدا ولي الى ثمنها حاجة مع تخفيف المؤنة فقال ف لله بقولك له يب الصفار عن عبد الله بن عامر عن التميمي عن الحسن بن بشر قال سالته عن رجل له جارية حلف بيمين شديدة و اليمين لله عليه ان لا يبيعها ابدا وله الى ثمنها حاجة مع تخفيف المؤنة فقال ف لله بقولك له كا العمي عن محمد بن حسان عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن الحكم يب محمد بن احمد عن سهل عن الحسن عن يعقوب بن اسحق الضبي عن ابي محمد الارمني عن عبد الله بن الحكم عن عيسى بن عطية قال قلت لابي جعفر عليه السلام اني اليت ان لا اشرب من لبن عنزي ولا اكل من لحمها فبعتها وعندي من اولادها فقال لا تشرب من لبنها ولا تاكل من لحمها فانها منها يب عيسى بن هشام الناشري عن ثابت عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اعجبته جارية عمته فخاف الاثم وخاف ان يصيبها حراما واعتق كل مملوك له وحلف بالايمان ان لا يمسها ابدا فماتت عمته فورث الجارية اعليه جناح ان يطاها فقال انما حلف على الحرام ولعل الله ان يكون رحمه فورثه اياها لما علم من عفته يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن عمر عن محمد بن عذافر قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن حلف الرجل بالعتق بغير ضمير على ذلك فقال من حلف بذلك وهو غير راض فهو له لازم فيما بينه وبين الله وليس ذلك على المستكره بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب لما مر انه لا يمين بالعتاق ويحتمل التقية ايضا يه محمد قال سالت احدهما عليهما السلام عن رجل قالت له امراته اسالك بوجه الله الا ما طلقتني قال يوجعها ضربا او يعفو عنها يه الازدي عن ابي بصير عنه عليه السلام قال لو حلف الرجل ان لا يحك انفه بالحائط لابتلاه الله حتى يحك انفه بالحائط ولو حلف الرجل ان لا ينطح راسه بحائط لوكل

يوجبها

ب الله عز وجل به شيطانا حتى ينطح برأسه الحائط باب الاستثناء في اليمين وغيرها كا العدة عن سهل
ومحمد عن احمد عن البزنطي عن ابن رئاب عن حمزة بن حمران قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت
ب قال ذلك في اليمين اذا قلت والله لا افعل كذا وكذا فاذا ذكرت انك لم تستثن فقل ان شاء الله كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم
عن ابي جميلة عن محمد الحلبي وزرارة ومحمد عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام في قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت قال اذا
حلف الرجل فنسي ان يستثني فليستثن اذا ذكر كا احمد عن علي بن الحسن عن ابن اسباط عن الحسن بن زرارة قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت فقال اذا حلفت على يمين ونسيت ان تستثني فاستثن اذا ذكرت كا
محمد عن احمد عن ب الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين القلانسي او بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال للعبد ان يستثني في اليمين
فيما بينه وبين اربعين يوما اذا نسي ب الحسين عن حماد بن عيسى عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال للعبد ان يستثني
بينه وبين اربعين يوما اذا نسي يه ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس من اليهود فسالوه عن اشياء فقال لهم تعالوا
غدا احدثكم ولم يستثن فاحتبس جبرئيل عليه السلام عنه اربعين يوما ثم اتاه وقال ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء
ب الله واذكر ربك اذا نسيت كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه
ب الاستثناء في اليمين متى ما ذكر وان كان بعد اربعين صباحا ثم تلا هذه الآية واذكر ربك اذا نسيت كا الاربعة عن ابي عبد الله
ب عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام من استثنى في يمين فلا حنث ولا كفارة كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال به قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من حلف سرا فليستثن سرا ومن حلف علانية فليستثن علانية كا محمد عن احمد وعلي عن ابيه عن السراد عن مؤمن
الطاق عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال فقال ان
الله لما قال لآدم ادخل الجنة فقال له يا آدم لا تقرب هذه الشجرة قال واراه اياها فقال آدم لربه كيف اقربها وقد نهيتني
عنها انا وزوجتي فقال لهما لا تقرباها يعني لا تاكلا منها فقال آدم وزوجته نعم يا ربنا لا نقربها ولا ناكل منها ولم يستثنيا
قلت في قولهما نعم فوكلهما الله في ذلك الى انفسهما والى ذكرهما قال وقال الله لنبيه صلى الله عليه وآله في الكتاب ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ان لا افعله فتسبق مشية الله في ان لا افعله ولا اقدر على ان افعله قال فلذلك
قال الله واذكر ربك اذا نسيت اي استثن مشية الله في فعلك كا علي عن الاثنين ب محمد بن احمد عن الاثنين قال
حدثني شيخ من ولد عدي بن حاتم عن ابيه عن جده عدي وكان مع امير المؤمنين عليه السلام في حروبه ان امير المؤمنين عليه السلام قال
في يوم التقى هو ومعوية بصفين ورفع بها صوته ليسمع اصحابه والله لاقتلن معوية واصحابه ثم يقول في آخر
كلامه ان شاء الله يخفض بها صوته وكنت قريبا منه فقلت له يا امير المؤمنين انك حلفت على ما فعلت ثم استثنيت فما
فقال بالكر فبلا اذا حمى ص اردت بذلك فقال لي ان الحرب خدعة وانا عند المؤمنين غير كذوب فاردت ان احرض اصحابي عليهم لكيلا يفشلوا و
لكي يطمعوا فيهم فافقههم ينتفع بها بعد اليوم ان شاء الله واعلم ان الله جل جلاله قال لموسى عليه السلام حيث ارسله الى فرعون
فأتياه فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى وقد علم الله انه لا يتذكر ولا يخشى ولكن ليكون ذلك احرص لموسى على
الذهاب ب الحسين عن علي بن حديد عن مرازم قال دخل ابو عبد الله عليه السلام يوما الى منزل معتب وهو يريد العمرة فتناول
لوحا فيه كتاب فيه تسمية ارزاق العيال وما يخرج لهم فاذا فيه لفلان وفلان وفلان وليس فيه استثناء فقال من كتب
هذا الكتاب ولم يستثن فيه كيف ظن انه يتم ثم دعا بالدواة فقال الحق فيه ان شاء الله فالحق فيه في كل اسم ان شاء الله
صحـ باب كفارة اليمين كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في كفارة اليمين

يطعم

يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة او مد من دقيق وحفنة او كسوتهم لكل انسان ثوبان او عتق رقبة وهو في ذلك
بالخيار اي الثلاثة صنع فان لم يقدر على واحد من الثلاثة فالصيام عليه ثلاثة ايام بيان الحفنة بالمهملة ملء الكفين من طعام يه
الحلبي قال قال في كفارة اليمين مد وحفنة كا محمد عن احمد عن ب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام صا
قال سالته عن كفارة اليمين فقال عتق رقبة او كسوة والكسوة ثوبان او اطعام عشرة مساكين اي ذلك فعل اجزأ عنه فان لم
يجد فصيام ثلاثة ايام متواليات واطعام عشرة مساكين مدا مدا كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الثمالي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عمن قال والله ثم لم يف فقال ابو عبد الله عليه السلام كفارته اطعام عشرة مساكين مدا مدا من دقيق او حنطة او تحرير رقبة
او صيام ثلاثة ايام متوالية اذا لم يجد شيئا من ذا يه الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا علي عن ابيه عن صحـ
البزنطي عن ابي جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام قال في كفارة اليمين عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون
اهليكم او كسوتهم والوسط الخل والزيت وارفعه الخبز واللحم والصدقة مد مد من حنطة لكل مسكين والكسوة ثوبان
فمن لم يجد فعليه الصيام يقول الله تبارك وتعالى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام كا علي عن ابيه عن التميمي عن عاصم عن محمد بن قيس صحـ
قال قال ابو جعفر عليه السلام قال الله لنبيه صلى الله عليه وآله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
فجعلها يمينا وكفرها رسول الله صلى الله عليه وآله قلت بما كفر قال اطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد قلنا فمن وجد الكسوة
قال ثوب يواري به عورته كا علي عن ابيه عن ب السراد عن الخزاز عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن اوسط ما تطعمون صا
اهليكم فقال ما تقوتون به عيالكم من اوسط ذلك قلت وما اوسط ذلك فقال الخل والزيت والتمر والخبز تشبعهم به مرة
واحدة قلت كسوتهم قال ثوب واحد كا علي عن ابيه عن البزنطي والحجال عن ثعلبة عن معمر بن عثمان قال سالت ابا جعفر عليه السلام عمر صحـ
عمن وجبت عليه الكسوة في كفارة اليمين قال ثوب يواري به عورته بيان حمل في التهذيب اختلاف الثوب والثوبين على اختلاف
في الاستطاعة والعجز والاولى ان يحمل الثوبان على ما اذا لم يوار احدهما عورته والواحد على ما اذا واراها ويحتمل ايضا حمل
الواحد على الرخصة الواحد كا الحسين عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله من اوسط ما تطعمون اهليكم قال هو كما يكون انه يكون صحـ
في البيت من ياكل اكثر من المد ومنهم من ياكل اقل من المد فبين ذلك وان شئت جعلت لهم ادما والادم ادناه الملح واوسطه
الزيت والخل وارفعه اللحم كا الثلاثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في كفارة اليمين مد مد من حنطة وحفنة لتكون الحفنة ب
في طحنه وحطبه كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ان لم يجد في الكفارة الا الرجل والرجلين فليكرر صحـ
عليهم حتى يستكمل العشرة يعطيهم اليوم ثم يعطيهم غدا كا محمد عن ب احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا يجزي اطعام الصغير في كفارة اليمين ولكن صغيرين بكبير ب الصفار عن ابرهيم عن النوفلي عن السكوني عن
جعفر عن ابيه ان عليا عليه السلام قال من اطعم في كفارة اليمين صغارا وكبارا فليزود الصغير بقدر ما اكل الكبير ب يونس صا
بن عبد الرحمن عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل عليه كفارة عشرة مساكين ايعطي الصغار والكبار سواء والرجال والنساء
او يفضل الكبار على الصغار والرجال على النساء فقال كلهم سواء ويتم اذا لم يقدر من المسلمين وعيالاتهم تمام العدة التي
تلزمه اهل الضعف ممن لا ينصب بيان حمل في التهذيب التسوية على ما اذا كانوا مختلطين كما يستفاد من خبر الحسن واما
اذا انفرد الصغار فلا يجزي ب الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن اطعام عشرة مساكين او
اطعام ستين مسكينا ايجمع ذلك لانسان واحد يعطاه قال لا ولكن يعطي انسانا انسانا كما قال الله قلت فيعطيه الرجل
قرابته ان كانوا محتاجين قال نعم قلت فيعطيه ضعفاء من غير اهل الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي يه سال اسحق بن

عن ابا ابرهيم عليه السلام فقال تطعم ضعيفا من غير اهل الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي تعني في الكفارات بيان حمله في التهذيب
النهي عن الجمع لواحد على ما اذا وجد الجماعة وجواز التكرير على ما اذا لم يوجد كا علي عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي يب
ابرهيم عليه السلام قال سألته عن كفارة اليمين في قوله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ما حد من لم يجد فان الرجل يسأل في كفه و
هو يجد فقال اذا لم يكن عنده فضل عن قوت عياله فهو ممن لم يجد كا محمد عن يب احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن شيء من كفارة اليمين فقال يصوم ثلثة ايام قلت انه ضعف عن الصوم وعجز
قال يتصدق على عشرة مساكين قلت انه عجز عن ذلك قال فليستغفر الله ولا يعد كا فانه افضل الكفارة واقصاه و
ادناه فليستغفر ربه وليظهر توبته وندامته بيان لما كان سئل عن شيء منها اجابه بالادنى ثم لما ذكر العجز عنه اجابه
بما لا ينافي العجز عن الادنى في حق قوم ثم لما ذكر العجز عنه ايضا اجابه بما هو فرض العاجز عن الكل اعني الاستغفار وعدم
العود وذكر انه الافضل والاقصى والادنى اما كونه افضل واقصى فلانه ينفع العاجز وان لم يات بغيره ولا ينفع غيره القادر
بدونه واما كونه ادنى فلانه ادنى مؤنة فيه كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن ابي خالد القماط انه سمع ابا عبد الله عليه السلام
يقول من كان له ما يطعم فليس له ان يصوم يطعم عشرة مساكين مدا مدا فان لم يجد فصيام ثلثة ايام كا علي عن ابيه عن
بعض اصحابه عن يب عاصم بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من عجز عن الكفارة التي تجب عليه صوم او عتق صا
او صدقة في يمين او نذر او قتل او غير ذلك مما يجب على صاحبه فيه الكفارة فالاستغفار له كفارة ما خلا يمين الظهار
فانه اذا لم يجد ما يكفر حرم عليه ان يجامعها وفرق بينهما الا ان ترضى المرأة ان تكون معه ولا يجامعها يب محمد بن احمد
عن احمد عن علي بن الحكم عن حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ان الله فوض الى الناس في كفارة اليمين كما فوض الى الامام
في المحارب ان يصنع ما شاء وقال كل شيء في القران او فصاحبه فيه بالخيار بيان يعني خير الله سبحانه الناس في كفارة ايمانهم
بين اطعام المساكين وكسوتهم وتحرير رقبة حيث قال فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او
كسوتهم او تحرير رقبة كما خير الامام في جزاء المحارب بين قتله او صلبه وقطع يده ورجله من خلاف او نفيه من الارض حيث
قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من
خلاف او ينفوا من الارض وذلك لان او في القران للتخيير كا محمد قال يه كتب الصفار الى ابي محمد الحسن عليه السلام رجل حلف يب
بالبراءة من الله ومن رسوله صلى الله عليه وآله فحنث ما توبته وكفارته فوقع عليه السلام يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد و
يستغفر الله عز وجل كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن يب
السكوني عن جعفر عن ابيه عن يه علي عليهم السلام قال من حلف فقال لا ورب المصحف فحنث فعليه كفارة واحدة بيان يعني من حلف
على شيء ثم اكده بقوله لا ورب المصحف ثم حنث فليس عليه الا كفارة واحدة لانها يمين واحدة مؤكدة يب ابن محبوب عن
الاثنين عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال من قال لصاحبه لا اب لك او لا ام لك فليتصدق بشيء ومن قال لا وابي فليقل اشهد
ان لا اله الا الله فانها كفارة لقوله يه دون في رجل قال لا وابي قال يستغفر الله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل امير
المؤمنين عليه السلام هل يطعم المساكين في كفارة اليمين لحوم الاضاحي فقال لا لانه قربان لله عز وجل كا الثلاثة والبزنطي عن معمر بن يحيى
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يظاهر من امرأته يجوز عتق المولود في الكفارة فقال كل العتق يجوز فيه المولود الا في
كفارة القتل فان الله عز وجل يقول فتحرير رقبة مؤمنة يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث بيان يقال بلغ الغلام الحنث اي المعصية
والطاعة يب محمد بن احمد عن احمد عن الحسين عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل العتق يجوز

له المولود الا كفارة القتل الحديث وزاد ويجزئ في الظهار صبي ممن ولد في الاسلام وفي كفارة اليمين ثوب يواري عورته وقال
ثوبان يه محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجوز في القتل الا رجل ويجوز في الظهار وكفارة اليمين صبي يب محمد بن
احمد عن يه العبيدي عن الفضل بن المبارك البصري عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك الرجل يجب
عليه عتق رقبة مؤمنة فلا يجدها كيف يصنع قال فقال عليكم بالاطفال فاعتقوهم فان خرجت مؤمنة فذاك والا لم
يكن عليكم شيء يب البزوفري عن احمد بن موسى النوفلي عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام في قول الله فتحرير رقبة مؤمنة قال يعني مقرة يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن غياث بن ابرهيم عن جعفر
بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال لا يجزئ الاعمى في الرقبة ويجزئ ما كان منه مثل الاقطع والاشل والاعرج والاعور ولا يجزي
المقعد يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال العبد الاعمى والاجذم
والمعتوه لا يجوز في الكفارات لان رسول الله صلى الله عليه وآله اعتقهم كا يب السراد عن ابرهيم الكرخي قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام ان هشام بن اذينة سألني ان اسألك عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث بسيده حدث الموت فمات
السيد وعليه تحرير رقبة واجبة في كفارة ايجزئ عن الميت عتق العبد الذي كان السيد جعل له العتق بعد موته في
تحرير الرقبة التي كانت على الميت فقال لا يب البزوفري عن القمي عن احمد عن ابن ابي حمزة يب علي الميثمي عن ابن ابي عمير
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل جعل لعبده العتق ان حدث به حدث وعلى الرجل تحرير رقبة واجبة
في كفارة يمين او ظهار ايجزئ ان يعتق عبده ذلك في تحرير تلك الرقبة الواجبة عليه قال لا يب الحسن بن فضال عن
ابان عن البصري قال سألته عن رجل الحديث الا انه قال في اخره لا يجوز ان يعجل له ذلك يب التيملي عن التميمي عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث به الحدث فمات الرجل وعليه تحرير رقبة واجبة
في كفارة يمين او ظهار ايجزئ عنه ان يعتق عبده في تلك الرقبة الواجبة عليه قال لا بيان هذا الحديث يبين ما يبقى منه
بموت الرجل وذلك لان التدبير يجوز فيه الرجوع كما مر وكما يأتي في ذكر الظهار لان الظهار قد يجب عليه الكفارة بعد المواقعة
كما يأتي كا يب علي عن ابيه عن ابي هاشم الجعفري قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قد ابق منه مملوكه ايجوز ان يعتقه
في كفارة اليمين والظهار قال لا بأس به ما لم يعلم انه حي مرزوق كا قال ابو هاشم وكان سألني نصر بن عامر القمي ان اسأله عن ذلك
يه احمد بن هلال قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام كان علي عتق نسمة فهرب لي مملوك لست اعلم اين هو يجزيني عتقه فكتب
عليه السلام نعم كا الثلاثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل صوم يفرق الا ثلاثة ايام في كفارة اليمين كا الخمسة
يب الحسن عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال صيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهن كا العدة عن
احمد عن الوشاء عن ابان عن الحسين بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال السبعة الايام والثلاثة الايام في الحج لا تفرق انما هي بمنزلة
صا الثلاثة الايام في اليمين يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن ابيه عن وهب عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا بن ابي طالب صلوات
الله عليهم قال اذا حنث الرجل فليطعم عشرة مساكين ويطعم قبل ان يحنث بيان كان اخر الحديث على الانكار كما يدل
عليه صدره والجزء الثاني وفي الاستبصار حمله على التقية لموافقته العامة يب عن عن احمد عن يه محمد بن يحيى عن طلحة
بن زيد عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلام كره ان يطعم الرجل في كفارة اليمين قبل الحنث باب
النوادر كا العدة عن سهل عن النوفلي عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن جده قال كانت من ايمان رسول
الله صلى الله عليه وآله لا واستغفر الله يب علي بن مهزيار قال كتب رجل الى ابي جعفر عليه السلام يحكي له شيئا فكتب عليه السلام اليه

والله ما كان ذلك وانى لاكره ان اقول والله على حال من الاحوال ولكنه غمنى ان يقال ما لم يكن كا الثلاثة يب الحسين عن
التميمى عن ابن ابى عمير عن على بن اسمعيل عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
قال هو اذا دعيت لتصلح بين اثنين لا تقل على يمين ان لا افعل يب الصفار عن احمد عن الحسين بن على بن النعمان عن العيص بن محمد
عن الحسين بن قرة عن مسعدة عن ابى عبد الله عليه السلام قال ما امر الله من وفى لهم بيمين بيان يعنى المخالفين كا الاربعة عن ابى يب
عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام فى رجل قيل له فعلت كذا وكذا فقال لا والله ما فعلته وقد فعله قال كذبة
كذبها فليستغفر الله منها كا محمد عن احمد عن يب البزاز عن خالد بن جرير عن ابى الربيع قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن الرجل يقول للشئ يبيعه انا اهديه الى بيت الله الحرام قال فقال ليس بشئ كذبة كذبها كا على عن الاثنين قال قال
ابو عبد الله عليه السلام فى قول الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم قال كان اهل الجاهلية يحلفون بها فقال الله تعالى فلا اقسم بمواقع
النجوم فقال عظم امر من يحلف بها قال وكانت الجاهلية يعظمون الحرم ولا يقسمون به ولا بشهر رجب ولا يعرضون فيهما
لمن كان فيهما ذاهبا او جائيا وان كان قد قتل اباه ولا لشئ يخرج من الحرم دابة او شاة او بعير او غير ذلك فقال الله تعالى
لنبيه صلى الله عليه واله لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد قال فبلغ من جهلهم انهم استحلوا قتل النبى صلى الله عليه واله
وعظموا ايام الشهر حيث يقسمون به فيفون بيان مواقع النجوم مساقطها او منازلها ومجاريها قوله عليه السلام عظم امر
من يحلف بها اشارة الى قوله سبحانه وانه لقسم لو تعلمون عظيم وذلك لما فى القسم بها من الدلالة على عظيم القدرة و
كمال الحكمة وفرط الرحمة وانما كانوا لا يقسمون بالحرم ولا رجب لفرط تعظيمهم ولا يعرضون يعنى بسوء اريد بقتل النبى صلى
الله عليه واله قتل اولاده فان الولد بضعة لوالده كا على عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن بعض اصحابه قال سالته عن قول
الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم قال اعظم اثم من يحلف بها قال وكان اهل الجاهلية يعظمون الحرم ولا يقسمون به ويستحلون
حرمة الله فيه ولا يعرضون لمن كان فيه ولا يخرجون منه دابة فقال الله تعالى لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد و
والد وما ولد قال يعظمون البلد ان يحلفوا به ويستحلون فيه حرمة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخر ابواب النذور
والايمان وبتمامها تم الجزء السابع كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات
من اجزاء كتاب الوافى ويتلوه فى الجزء الثامن كتاب الحج والعمرة
والزيارات ان شاء الله والحمد لله اولا واخرا
وباطنا وظاهرا

اى لا يعرضون لشئ يخرج من الحرم فيهما لتعظيمها م

كتاب الحج والعمرة والزيارة

٣٨ جو

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم على اهل بيته رسول الهدى ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع
بمواعظ الله **كتاب الحج والعمرة والزيارات** وهو الثامن من اجزاء كتاب الوافي
تصنيف محمد بن مرتضى المدعو بمحسن ابرّه الله **الايات** قال الله تبارك وتعالى ولله على
الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنيّ عن العالمين وقال جل وعز واذ
بوّأنا لابرهيم مكان البيت ان لا تشرك بي شيئا وطهّر بيتي للطائفين والقائمين والركّع السجود و
اذّن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فجّ عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم
الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال سبحانه جعل الله الكعبة البيت الحرام
قياما للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض
وان الله بكل شيء عليم **بيان** في الاية الاولى ضروب من التاكيد منها ايراد الحكم بصيغة الخبر والجملة الاسمية
وانه حق لله عز وجل في رقاب الناس والتعميم اولا ثم التخصيص وتسمية تركه كفرا وذكر غنائه سبحانه
عن التارك وغيره الدال على شدة المقت والخذلان وعظم السخط من استطاع اليه سبيلا اي من وجد
اليه طريقا بنفسه وماله واذ بوّأنا اي هيّأنا ومكّنا له فيه والخطاب في اذّن قيل لابرهيم وقيل لنبيّنا
صلوات الله عليهما وياتي في الاخبار والرجال جمع راجل والضامر بالضم وبضمتين الهزال يعني ياتوك مشاة
وركبانا على كل جمل مهزول لما عرض طول السرى وياتين صفة لضامر والفج الطريق والعميق البعيد الاطراف
اي من المفازات والمنافع تشمل الدنيوية كالتجارات والاخروية كالاجر والعفو والمغفرة والذكر
على البهيمة هو التسمية والنية للتضحية وقيل كنّى عن النحر والذبح بذكر اسم الله لان اهل الاسلام لا
ينفكون عن ذكر اسمه اذا نحروا او ذبحوا وفيه تنبيه على ان الغرض الاصلي المطلوب فيما يتقرب به الى الله ان
يذكر اسمه والايام المعلومات عشر ذي الحجة قياما للناس اي في معاشهم ومعادهم يلوذ به الخائف
ويامن فيه الضعيف ويربح عنده التجار باجتماعهم عنده من ساير الاطراف ويغفر بقصده للذنب و
يفوز حاجّه بالمثوبات والشهر الحرام هي الاربعة المشار اليها في قوله سبحانه منها اربعة حرم ثلثة سرد
هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد وهو رجب واللام فيه للجنس وسميت بذلك لتحريم القتال
فيها والقلائد القلادة العلامة التي تعلق على البهائم من النعل وغيره لتتميز عن غيرها بالعلم انها صدقة
لتعلموا يعني اذا اطلعتم على الحكمة في جعل الكعبة قياما وما في الحج ومناسكه من الحكم علمتم ان الله يعلم الاشياء
جميعا كليّاتها وجزئياتها لاستحالة صدور تلك الحكم من غير العالم **ابواب بدو المشاعر ومكانها
وفضلها وعللها وفرضها الايات** قال الله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا
وهدى للعالمين فيه ايات بينات مقام ابرهيم ومن دخله كان امنا وقال عز وجل ان الذين كفروا
ويصدّون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وقال جل وعز واذ قال ابرهيم رب اجعل هذا بلدا امنا و

[margin notes, right page: اي تفسير هذه الاية في باب فرض الحج والعمرة وفي باب استطاعة الحج من ابواب الحج — سريت سرى ومسرى ... اذا سرت ليلا ق]

ارزق

ارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله واليوم الاخر قال ومن كفر فامتّعه قليلا ثم اضطره الى عذاب
النار وبئس المصير وقال سبحانه واذ يرفع ابرهيم القواعد من البيت واسمعيل ربنا تقبل منا انك
انت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وارنا مناسكنا وتب علينا
انك انت التواب الرحيم **بيان** للناس لعبادتهم ببكة مكة سميت بها لانها كانت تبك اعناق الجبابرة اي
تدقها او لانها موضع ازدحام الناس من بك بكا اذا زحم مباركا كثير الخير والبركة لما يحصل لمن حجه
وعكف عنده من مضاعفة الثواب وتكفير الذنوب ولمن قصده من نفي الفقر وكثرة الرزق وهدى
للعالمين لانه متعبدهم فيه ايات بينات دلايل واضحات كاهلاك اصحاب الفيل وغيره مقام ابرهيم
اي منها مقام ابرهيم كما يستفاد مما ياتي في باب خصايص الكعبة خصه بالذكر لانه ظاهر اياته للناس اليوم و
قيل عطف بيان للايات اما لكونه وحده بمنزلة ايات كثيرة لظهور شانه وقوة دلالته على قدرة الله
ونبوة ابرهيم من تاثير قدمه في حجر صلد كقوله ان ابرهيم كان امة واما لاشتماله على عدة ايات كاثر طيه
في الحجر وغوصهما فيه الى الكعبين والانة بعض الصخرة دون بعض وحفظه من المشركين مع كثرة اعدائه
وابقائه الى مدة من السنين وتويده قراءة اية بينة او النقل بمقام ابرهيم وامن من دخله اقتصر بهما و
طوى ذكر غيرهما لان فيهما غنية عن غيرهما في الدارين من بقاء الاثر مدى الدهر والامن من العذاب يوم القيمة
او لان الاثنين نوع من الجمع قال ومن كفر اي قال الله وارزق من كفر ايضا على وجه الاستدراج لا في خلقته وحكمته
رزقه او من الشرط ثم اضطره بتيسير الاسباب لعلمه بعدم انتفاعه بالايات والالطاف والزواجر فانزكه في
الطبيعة حتى تجرّه الى اسفل سافلين ربنا اي قائلين ربنا وقرئ به مسلمين لك منقادين لاوامرك و
نواهيك يعني ثبّتنا على ذلك وارنا عرّفنا وتب علينا من ترك ما الاولى بنا فعله وفعل ما الاولى بنا تركه
لعصمتهما المانعة من الاقدام على المعصية وباقي التفسير ياتي في الاخبار **باب** بدو
الكعبة والحرم شرفهما الله **كا** العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي حمزة الثمالي عن ابي حسان
عن ابيه ابي جعفر عليه السلم قال لما اراد الله تعالى ان يخلق الارض امر الرياح فضربن متن الماء حتى صار موجا ثم ازبد
فصار زبدا واحدا فجمعه في موضع البيت ثم جعله جبلا من زبد ثم دحا الارض من تحته وهو قول الله عز وجل
ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا **يه** فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض
منها **كا** بالاسناد عن سيف عن الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله **كا** علي بن محمد عن سهل عن منصور بن العباس
عن صالح اللفايفي عن **يه** ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله تعالى دحا الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها
من منى الى عرفات ثم دحاها من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى من الكعبة **يه**
وكذلك علمنا بعضه من بعض وان الله تعالى انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل من
ذهب معلق **كا** محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن **يه** محمد بن عمران العجلي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اي
شيء كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء يعني درة
كا الاثنان عن الوشاء عن احمد بن عايذ عن **يه** ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز وجل انزل الحجر
لادم عليه السلم من الجنة وكان البيت درة بيضاء فرفعه الله الى السماء وبقي اسّه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل

[margin notes, left page: حجر صلد اي الطرص — المهاة بالفتح البلورة ص]

يوم سبعون ألف ملك لا يرجعون اليه ابداً فأمر الله عز وجل ابرهيم واسمعيل صلى الله عليهما ببنيان البيت
على القواعد بيان هذا الحديث في الكافي مقطوع على ابي خديجة وفي الفقيه هكذا انزل لآدم من الجنة وكانت
درة مزدوّن الحجر ولا البيت كا محمد عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن ابيه عيسى بن عبد الله الهاشمي
عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان موضع الكعبة ربوةً من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل
ابنا آدم احدهما صاحبه فاسودّت فلما نزل آدم رفع الله تعالى له الارض كلها حتى رآها ثم قال هذه
لك كلها قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي حرمي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف بها في
كل يوم سبعمائة طواف كا محمد عن محمد بن احمد عن الحسن بن علي بن مروان عن عدة من اصحابنا عن الثمالي
قال قلت لابي جعفر عليه السلام في المسجد الحرام لاي شيء سماه الله تعالى العتيق فقال انه ليس من بيت وضعه الله
على وجه الارض الا له رب وسكان يسكونه غير هذا البيت فانه لا رب له الا الله وهو الحرم ثم قال ان
الله تبارك وتعالى خلقه قبل الارض ثم خلق الارض من بعده فدحاها من تحته بيان قوله عليه السلام خلقه
قبل الارض وجه آخر لتسميته بالعتيق اذ العتيق يقال للقديم كا العدة عن احمد عن محمد بن سنان عن ابي عباد
عمران بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال بينا ابي وانا في الطواف اذ اقبل رجل شرجب من الرجال فقلت
وما الشرجب اصلحك الله قال الطويل فقال السلام عليكم وادخل رأسه بيني وبين ابي قال فالتفت اليه ابي
وانا فرددنا عليه السلام ثم قال اسألك رحمك الله فقال له ابي نقضي طوافنا ثم تسألني فلما انقضى ابي الطواف
دخلنا الحجر فصلينا الركعات ثم التفت فقال اين الرجل يا بني فاذا هو وراءه قد صلى فقال ممن الرجل فقال
من اهل الشام فقال ومن اي اهل الشام فقال ممن يسكن بيت المقدس فقال قرأت الكتابين قال نعم قال
سل عما بدا لك فقال اسألك عن بدو هذا البيت وعن قوله ن والقلم وما يسطرون وعن قوله والذين في
اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم فقال يا اخا اهل الشام اسمع حديثنا ولا تكذب علينا فانه من كذب علينا
في شيء فقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله ومن كذب على رسول الله فقد كذب على الله ومن كذب على الله
عذبه الله عز وجل اما بدو هذا البيت فان الله تبارك وتعالى قال للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فردّت
الملائكة على الله عز وجل فقالت أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء فاعرض عنها فرأت ان ذلك
من سخطه فلاذت بعرشه فأمر الله ملكاً من الملائكة ان يجعل له بيتاً في السماء السادسة يسمى الضراح بازاء
عرشه فصيّره لاهل السماء يطوفون به يطوف به سبعون الف ملك في كل يوم لا يعودون ويستغفرون فلما
ان هبط آدم الى الدنيا امره بمرمّة هذا البيت وهو بازاء ذلك فصيّره لآدم وذريته كما صيّر ذلك لاهل السماء
قال صدقت يا ابن رسول الله بيان الشرجب بالجيم المهملة وبالجيم لغة فيه واريد بالكتابين التورية والقرآن
والضراح بضم الضاد المعجمة ثم الراء والحاء المهملة البيت المعمور كما فسّر في الخبر الآتي الا ان المشهور انه في السماء الرابعة
وقد مضى في حديث علة الاذان من كتاب الصلوة ما يدل على ذلك كا علي عن ابيه عن البزنطي والسراد جميعاً عن
الفضل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كنت مع ابي في الحجر فبينا هو قائم يصلي
اذ اتاه رجل فجلس اليه فلما انصرف سلّم عليه ثم قال اني اسألك عن ثلثة اشياء لا يعلمها الا انت ورجل آخر
قال ما هي قال اخبرني اي شيء كان سبب الطواف بهذا البيت فقال ان الله عز وجل لما امر الملائكة ان تسجد لآدم

اي ليس فيه عن ابي عبد الله عليه السلام
ذكره
عن ابيه صح
الربوة مثلثة ما ارتفع من الارض

الرجل

لآدم

ردّت عليه فقالت أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك فقال الله تبارك
وتعالى اني اعلم ما لا تعلمون فغضب عليهم ثم سألوه التوبة فأمرهم ان يطوفوا بالضراح وهو البيت المعمور و
مكثوا يطوفون به سبع سنين يستغفرون الله عز وجل مما قالوا ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضي عنهم فهذا
كان اصل الطواف ثم جعل الله البيت الحرام حذو الضراح توبة لمن اذنب من بني آدم وطهوراً لهم فقال صدقت كا
محمد عن احمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قريشاً لما هدموا الكعبة وجدوا
في قواعده حجراً فيه كتاب لم يحسنوا قراءته حتى دعوا رجلاً فقرأه فاذا فيه انا الله ذو بكة حرّمتها يوم خلقت
السموات والارض ووضعتها بين هذين الجبلين وحففتها بسبعة املاك حفّاً كا الخمسة عن ابي عمار قال به قال رسول
الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله حرّم مكة يوم خلق السموات والارض وهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل
لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل لي الا ساعة من نهار بيان هي الساعة التي قاتل فيها مع اهلها حتى فتحها
كا علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة يوم افتتحها فتح
باب الكعبة فامر بصور في الكعبة فطمست ثم اخذ بعضادتي الباب فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له
صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ماذا تقولون وماذا تظنون قالوا نظن خيراً ونقول خيراً اخ
كريم وابن اخ كريم وقد قدرت قال فاني اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو
ارحم الراحمين الا ان الله حرّم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام بحرام الله الى يوم القيمة لا ينفر صيدها
ولا يعضد شجرها ولا يختلى خلاها ولا تحل لقطتها الا لمنشد قال فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه
للقبر والبيوت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر بيان فطلست وفي بعض النسخ فطمست الطلس المحو
كالطمس اي محيت صدق وعده بالتخفيف لانه وعد وأراد بالوعد قوله سبحانه لتدخلن المسجد الحرام ان
شاء الله والتثريب التعيير والاستقصاء في اللوم وعضد الشجر قطعه والخلا مقصوراً النبات الرقيق ما دام
رطباً واختلاؤه قطعه وانشاد اللقطة تعريفها به قال عليه السلام ان الله حرّم مكة يوم خلق السموات و
الارض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمنشد فقام اليه العباس
بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله
ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر به كليب الاسدي عن ابي
عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن الله في مكة ثلاث مرات من الدهر فاذن له فيها ساعة
من النهار ثم جعلها حراماً ما دامت السموات والارض به حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني
انا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة
املاك حفّاً مبارك لاهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية بيان
الثنية موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبية ويقال لكل عقبة او طريق اليها والبارز في بعده
يرجع الى الاسفل يعني انها على الترتيب به روي انه في حجر مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل
الله تعالى برزق اهلها من ثلثة سبل مبارك لهم في اللحم والماء به بكير عن اخيه زرارة قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام جعلني الله فداك اسألك في الحج منذ اربعين عاماً فتفتيني فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم بالفي

لو وجه
عضادة الباب خشبتاه من جانبيه
بيت يحج

عام تريد ان تعتني مسايله في اربعين عاما باب فضل الكعبة والمسجد الحرام و
مكة والحرم زيد شرفها كا الخمسة عن ابن اذينة عن زرارة قال كنت قاعدا الى جنب ابي جعفر عليه السلام وهو محتبي
مستقبل الكعبة فقال اما ان النظر اليها عبادة فجاء رجل من بجيلة يقال له عاصم بن عمر فقال لابي جعفر عليه السلام
ان كعب الاحبار كان يقول ان الكعبة تسجد لبيت المقدس في كل غداة فقال له ابو جعفر عليه السلام فما تقول فيما قال
كعب فقال صدق القول ما قال كعب فقال له ابو جعفر عليه السلام كذبت وكذب كعب الاحبار معك وغضب
فقال زرارة ما رايته استقبل احدا بقول كذبت غيره ثم قال ما خلق الله بقعة في الارض احب اليه منها
ثم اومى بيده نحو الكعبة ولا اكرم على الله منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض
ثلثة متوالية للحج شوال وذو القعدة وذو الحجة وشهر مفرد للعمرة وهو رجب بيان الاحتباء ان يجمع بين
ظهره وساقيه بعمامة ونحوها ويأتي في باب خصايص الحرم انه مكروه في المسجد الحرام وقبالة الكعبة فلعله
عليه السلام كان له فيه عذر واما عد شوال من الاشهر الحرم دون المحرم فيمكن توجيه الكلام بما لا يلزم ذلك بان يقال
لما كان اكثر الاشهر الحرم للحج والعمرة جاز ان يقال لها حرم الله الاشهر الحرم واما قوله ثلثة متوالية للحج يعني جعل
ثلثة اشهر للحج منها الاثنان من الاشهر الحرم ويأتي من الفقيه ما يقرب من هذا الحديث كا الخمسة عن ابن عمار عن
يه ابي عبد الله عليه السلام قال ان لله تعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين واربعون
للمصلين وعشرون للناظرين كا الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان للكعبة للحظة في كل يوم يغفر لمن طاف عن ابي عبد الله الخزاز صح
بها او حن قلبه اليها او حبسه عنها عذر كا العدة عن سهل عن البزاز عن ابن رباط عن سيف التمار عن ابي عبد الله الحنين الشوق وتوقان النفس ص
عليه السلام يه قال من نظر الى الكعبة لم يزل تكتب له حسنة وتمحى عنه سيئة حتى يصرف ببصره عنها كا علي
عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة والنظر الى
الامام عبادة وقال من نظر الى الكعبة كتبت له حسنة ومحيت عنه عشر سيئات يه روي ان النظر
الى الكعبة عبادة والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد صلوات
الله عليه وعليهم عبادة كا محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن علي بن عبد العزيز عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال من
نظر الى الكعبة بمعرفة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه
وكفاه هم الدنيا والاخرة كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابي المغرا عن ابي بصير عن يه ابي عبد الله
عليه السلام قال لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة بيان يعني بقيامها قيام طوافها وحجها كما قال سبحانه
جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ويحتمل قيام بنيانها يه روى سعيد بن عبد الله الاعرج عن
ابي عبد الله عليه السلام قال احب الارض الى الله تعالى مكة وما تربة احب الى الله تعالى من تربتها ولا حجر احب
الى الله تعالى من حجرها ولا شجر احب الى الله تعالى من شجرها ولا جبل احب الى الله تعالى من جبالها ولا ماء احب
الى الله تعالى من مائها يه وفي خبر آخر قال ما خلق الله تعالى بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى
الكعبة ولا اكرم على الله تعالى منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض بيان اورده
في الفقيه مرة اخرى مع قال احب اليه من الكعبة من دون ذكر الايماء وزاد في آخره ثلثة منها متوالية للحج وشهر
مفرد للعمرة رجب ولفظة منها ههنا تأبى التأويل الذي اسلفناه الا ان اسامي الشهور الثلثة ههنا غير مذكورة

يه وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ان الله تعالى اختار من كل شيء شيئا واختار من الارض موضع الكعبة
يه روي ان الكعبة شكت الى الله تعالى في الفترة بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وآله فقالت يا رب ما لي
قل زواري ما لي قل عوادي فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نورا جديدا على قوم يحنون اليك كما تحن
الانعام الى اولادها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة محمد صلى الله عليه وآله يه الثمالي
قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام اي البقاع افضل فقلنا الله ورسوله وابن رسوله صلى الله عليه وآله اعلم فقال
لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلا عمر ما عمر نوح عليه السلام في قومه الف سنة الا خمسين
عاما يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان ثم لقي الله تعالى بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا كا الثلثة
يب يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وهشام بن الحكم انهما سألا ابا عبد الله عليه السلام ايهما
افضل الحرم او عرفة فقال الحرم فقيل كيف لم تكن عرفات في الحرم فقال هكذا جعلها الله كا علي عن القاسم
عن علي بن سليمان يب محمد بن عيسى عن علي بن سليمان قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن الميت يموت بعرفات
يدفن بعرفات او ينقل الى الحرم فايهما افضل فكتب يحمل الى الحرم ويدفن فهو افضل بيان في الكافي كتبت
اليه مضمرا وفي التهذيب اسأله عن الميت يموت بمنى او بعرفات الوهم مني كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن اسمعيل
عن ابي اسمعيل السراج عن هرون بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول يه من دفن في الحرم امن
من الفزع الاكبر فقلت له من بر الناس وفاجرهم قال من بر الناس وفاجرهم يه من مات في احد الحرمين
بعثه الله من الآمنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر
يب عمرو بن عثمان عن علي بن عبد الله البجلي عن خالد بن ماد القلانسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي
بن الحسين عليهما السلام تسبيحة بمكة افضل من خراج العراقين ينفق في سبيل الله وقال من ختم القرآن بمكة لم يمت
حتى يرى رسول الله صلى الله عليه وآله ويرى منزله في الجنة يب علي بن مهزيار قال سألت ابا الحسن عليه السلام المقام
يب افضل بمكة او الخروج الى بعض الامصار فكتب عليه السلام المقام عند بيت الله افضل كا علي عن ابيه عن عبد الرحمن
بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعته يقول من خرج من الحرمين بعد ارتفاع النهار قبل ان يصلي الظهر و
العصر نودي من خلفه لا صحبك الله يب الصهباني عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعت
محمد بن ابرهيم يقول من خرج الحديث كا علي وغيره عن ابيه عن خلاد القلانسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال مكة
حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين عليهما السلام والصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف
درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين عليهما السلام والصلوة فيها بعشرة آلاف صلوة والدرهم
فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين عليهما السلام والصلوة فيها بالف
صلوة والدرهم فيها بالف درهم يب ابن قولويه عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن ابيه عن جده علي بن الحسين
بن سعيد عن ظريف بن ناصح عن يه خالد القلانسي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الى قوله والصلوة فيها بالف
صلوة يه وسكت عن الدرهم كا محمد عن احمد عن علي بن ابي سلمة عن هرون بن خارجة عن صامت عن ابي
عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال الصلوة في المسجد الحرام تعدل مائة الف صلوة كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
عن آبائه عليهم السلام مثله كا القميان عن صفوان عن الخزاز عن الحذاء قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصلوة في الحرم

كلّه سواء فقال يا ابا عبيدة ما الصلوة في المسجد الحرام كلّه سواء فكيف تكون في الحرم كلّه سواء قلت فاي بقاعه
افضل قال ما بين الباب الى الحجر الاسود كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال سألت ابا الحسن
عليه السلام عن افضل موضع في المسجد يصلّى فيه قال الحطيم ما بين الحجر وباب البيت قلت والذي يلي ذلك في الفضل
فذكر انه عند مقام ابرهيم صلى الله عليه قلت ثم الذي يليه في الفضل قال في الحجر قلت ثم الذي يلي ذلك قال كل
ما دنا من البيت كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سألته عن الرجل يصلّي بمكة يجعل
المقام خلف ظهره وهو مستقبل الكعبة فقال لا باس يصلّي حيث شاء من المسجد بين يدي المقام او خلفه و
افضله الحطيم او الحجر وعند المقام والحطيم حذاء الباب كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي قال كنّا
عند ابي عبد الله عليه السلام فقال اكثروا من الصلوة والدعاء في هذا المسجد اما ان لكل عبد رزقا يجاز
اليه حوزا بيان لعل المراد ان للصلوة والدعاء مدخلا في حصول الرزق ولشرف المكان مدخلا في قبول الصلوة
واستجابة الدعاء والرزق يشمل الروحاني والجسماني يجاز اليه حوزا اي يجمع اليه جمعا والمراد بالمسجد المسجد الحرام
فان في الكافي اورد هذه الاخبار في باب فضل الصلوة فيه كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال
سألته عن الرجل يصلّي في جماعة في منزله بمكة افضل او وحده في المسجد الحرام فقال وحده يه الثمالي عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال من صلّى في المسجد الحرام صلوة مكتوبة قبل الله بها منه كل صلوة صلاها منذ وجبت عليه
الصلوة وكل صلوة يصلّيها الى ان يموت يه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة
في غيره الا المسجد الحرام فان الصلوة في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي يب الحسين عن ابن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سأله ابن ابي يعفور كم اصلّي فقال صلّ ثمان ركعات عند زوال الشمس فان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال الصلوة في مسجدي الحديث يه قال الصادق عليه السلام ان تهيّأ لك ان تصلّي صلواتك كلها الفرايض
وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وهو الموضع
الذي فيه تاب الله على آدم وبعده الصلوة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع
الذي كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا يجوز لك ان
تصلّي ركعتي طواف النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة ومن صلّى في المسجد الحرام صلوة واحدة قبل
الله تعالى منه كل صلوة صلاها وكل صلوة يصلّيها الى ان يموت والصلوة فيه بمائة الف صلوة يه قال ابو جعفر
عليه السلام من صلّى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن خالد بن ماد
القلانسي عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال يه من ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل من ذلك او اكثر
كتب الله عز وجل له من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون فيها وان ختمه في ساير
الايام فكذلك يه ومن صلّى بمكة سبعين ركعة فقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآية السخرة
وآية الكرسي لم يمت الا شهيدا والطاعم بمكة كالصائم فيما سواها وصيام يوم بمكة يعدل صيام سنة فيما سواها
والماشي بمكة في عبادة الله عز وجل بيان قد مضى صدر هذا الحديث في ابواب القرآن وفضايله من كتاب الصلوة مع بيان — في باب قراءة القرآن وثوابها ٩
يه قال الباقر عليه السلام من جاور سنة بمكة غفر الله له ذنوبه ولاهل بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته
ولجيرانه ذنوب تسع سنين قد مضت وعصموا من كل سوء اربعين ومائة سنة والانصراف والرجوع افضل من

المجاورة والمقام بمكة كالمتجرد في البلدان والساجد بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله بيان تشحط بدمه بالمعجمة
ثم المهملتين تلطخ به وتمرغ فيه والمراد انه كالشهيد يه روي في اسماء مكة انها بكة ومكة وام القرى وام رحم
والبساسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم اي اهلكتهم وكانوا اذا ظلموا رحموا بيان ياتي في باب حج ابرهيم واسمعيل
انها تسمى بكة لانها تبك اعناق الباغين اذا بغوا فيها وتسمى ام رحم لانهم كانوا اذا لزموها رحموا والرحم بالضم — حطمة حطما كسرته ق
الرحمة قال الله تعالى واقرب رحما وربما يحرك والبس بالموحدة الحطم وبالنون الطرد ويروى بهما وقد مضى وجه — في بيان ابيات الابواب ج
آخر لتسميتها بكة باب — من اراد الكعبة بسوء كا علي عن ابيه عن حماد عن الحسين بن — بلغ ٢
المختار عن اسمعيل بن جابر قال كنت فيما بين مكة والمدينة انا وصاحب لي فتذاكرنا الانصار فقال احدهما هم نزاع
من قبايل وقال احدهما من اهل اليمن قال فانتهينا الى ابي عبد الله عليه السلام وهو جالس في ظل شجرة فابتدأ الحديث
ولم نسأله فقال ان تبّعا لما ان جاء من قبل العراق وجاء معه العلماء وابناء الانبياء فلما انتهى الى هذا الوادي — التبابعة ملوك اليمن الواحد تبّع ص
لهذيل اتاه الناس من بعض القبايل فقالوا انك تاتي اهل بلدة قد لعبوا بالناس زمانا طويلا حتى اتخذوا بلادهم — نائل
حرما وبنيتهم ربّا او ربّة فقال ان كان كما تقولون قتلت مقاتلتهم وسبيت ذريتهم وهدمت بنيتهم قال فسالت
عيناه حتى وقعتا على خديه قال فدعا العلماء وابناء الانبياء فقال انظروا واخبروني لما اصابني هذا قال
فابوا ان يخبروه حتى عزم عليهم فقالوا حدّثنا باي شيء حدّثت نفسك قال حدّثت نفسي ان اقتل مقاتلتهم — عزمت عليك اي اقسمت عليك ص
واسبي ذريتهم واهدم بنيتهم فقالوا انا لا نرى الذي اصابك الا لذلك فقال ولم هذا فقالوا لان البلد
حرم الله والبيت بيت الله وسكانه ذرية ابرهيم خليل الرحمن قال صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه قالوا
تحدّث نفسك بغير ذلك فعسى الله ان يردّ عليك قال فحدّث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى ثبتتا في
مكانهما قال فدعا القوم الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى البيت فكساه واطعم الطعام ثلثة
يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤوس الجبال ونثرت الاعلاف في الاودية للوحوش
ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار كا وفي رواية اخرى
كساه الانطاع وطيّبه بيان قال في الفقيه لما اراد الكعبة احد بسوء الا غضب الله تعالى لها ونوى يوما تبّع
الملك ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم ثم ساق الحديث على اختلاف في الفاظه ثم ذكر الحديث
الآتي يه وروي انه ذبح لستة آلاف بقرة بشعب ابن عامر وكان يقال لها مطابخ تبّع حتى نزلها
ابن عامر فاضيفت اليه فقيل شعب ابن عامر ولم يكن تبّع مؤمنا ولا كافرا ولكنه كان يطلب الدين
الحنيف ولم يملك المشرق الا تبّع وكسرى بيان نزاع من قبايل جمع نازع ونزيع وهو الغريب الذي نزع
عن اهله وعشيرته اي بعد وغاب وقيل لانه ينزع الى وطنه اي يجذب ويميل والمقاتلة بكسر التاء القوم
الذين يصلحون للقتال والجزور البعير والجفان جمع جفنة وهي القصعة ونثرت الاعلاف بما يوجد في بعض
النسخ الاعلاق بالقاف ويفسر بنفايس الاموال واحدته علق بالكسر وهو تصحيف لان قوله للوحوش يأباه
كا العدة عن احمد عن ابن ابي نجران عن محمد بن حمران وهشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما اقبل صاحب
الحبشة بالفيل يريد هدم الكعبة مرّوا بابل عبد المطلب فاستاقوها فتوجّه عبد المطلب الى صاحبهم يسأله
ردّ ابله عليه فاستاذن عليه فاذن له وقيل له ان هذا شريف قريش او عظيم قريش وهو رجل له عقل ومروّة

فاكرمه وادناه ثم قال الترجمانه سَلْهُ ما حاجتك فقال ان اصحابك مرّوا بابل لي فاستاقوها واردت ان تردها
عليّ قال فتعجب من سواله اياه ردّ الابل وقال هذا الذي زعمت انه عظيم قريش وذكرتم عقله يدع ان يسالني
ان انصرف عن بيته الذي يعبده اما لو سالني ان انصرف عن هدمه لانصرفت له عنه فاخبره الترجمان بمقالة
الملك فقال له عبد المطلب ان لذلك البيت ربًّا يمنعه وانما سالتك ردّ ابلي لحاجتي اليها فامر بردها عليه
ومضى عبد المطلب حتى لقي الفيل على طرف الحرم فقال له يا محمود فحرّك راسه فقال له اتدري لما جيء بك
فقال براسه لا قال جاؤا بك لتهدم بيت ربك فتفعل فقال براسه لا فانصرف عنه عبد المطلب وجاؤا بالفيل
ليدخل الحرم فلما انتهى الى طرف الحرم امتنع من الدخول فضربوه فامتنع من الدخول فضربوه فاسرع فاداروا
به نواحي الحرم كلها كل ذلك يمتنع عليهم فلم يدخل وبعث الله عليهم الطير كالخطاطيف في مناقيرها حجر
كالعدسة ونحوها فكانت تحاذي براس الرجل ثم ترسلها على راسه فتخرج من دبره حتى لم يبق منهم احد
الا رجل هرب فجعل يحدث الناس بما راى اذ طلع عليه طاير منها فرفع راسه فقال هذا الطاير منها وجاء
الطير حتى حاذى براسه ثم القاها عليه فخرجت من دبره فمات بيان قد مضى هذا الخبر في كتاب الحجة
على اختلاف ما في شيء من اسناده والفاظه قال في الفقيه وقصد اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم
ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل الله عليهم طيرًا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف
ماكول قال وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم الكعبة
انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدًّا للحق فلما استجار بالكعبة اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره فامهل
من هدمها عليه اقول سجيل معرب سنك كل كعصف ماكول اي كزرع اكل حبه وبقي تبنه او كورق اخذ ما كان
فيه وبقي هو لا حب فيه او كورق اكلته البهائم وفي بعض النسخ وكان ضدًّا لصاحب الحق يعني به السجاد عليه السلام
باب قصة هدم الكعبة وبناها ووضع الحجر والمقام كا محمد عن احمد
عن علي بن النعمان عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قريشا في الجاهلية هدموا
البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينهم وبينه والقي في روعهم الرعب حتى قال قايل منهم ليأت كل رجل منكم
باطيب ماله ولا تاتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا فخلّي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا
الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر الاسود في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول
من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه
ثم اخذت القبايل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله صلى الله عليه وآله فوضعه في موضعه فخصه الله به كا علي
وغيره باسانيد مختلفة رفعوه قال انما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها
فانصدعت وسرق من الكعبة غزال من ذهب رجلاه جوهر وكان حايطها قصيرًا وكان ذلك قبل مبعث
النبي صلى الله عليه وآله بثلثين سنة فارادت قريش ان يهدموا الكعبة ويبنوها ويزيدوا في عرصتها ثم اشفقوا
من ذلك وخافوا ان وضعوا فيها المعاول ان تنزل عليهم عقوبة فقال الوليد بن المغيرة دعوني ابدأ فان كان
لله رضا لم يصبني شيء وان كان غير ذلك كففت فصعد على الكعبة وحرك منها حجرًا فخرجت عليه حية و تضرعوا
انكسفت الشمس فلما راوا ذلك بكوا وتضرعوا وقالوا اللهم انا لا نريد الا الصلاح فغابت عنهم الحية فهدموه

طيرًا ابابيل وهكذا يجيء في معنى التكثير وهو الجمع الذي لا واحد له وقال بعضهم واحده ابول وقال بعضهم ابيل

وتحوا

وتحوا حجارته حوله حتى بلغوا القواعد التي وضعها ابرهيم عليه السلام فلما ارادوا ان يزيدوا في عرضه وحركوا
القواعد التي وضعها ابرهيم اصابتهم زلزلة شديدة وظلمة فكفوا عنه وكان بنيان ابرهيم الطول ثلثون
ذراعا والعرض اثنان وعشرون ذراعا والسمك تسعة اذرع فقالت قريش نزيد في سمكها فبنوها فلما
بلغ البنيان الى موضع الحجر الاسود تشاجرت قريش في وضعه فقال كل قبيلة نحن اولى به ونحن نضعه فلما
كثر بينهم تراضوا بقضاء من يدخل من باب بني شيبة فطلع رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا هذا الامين
قد جاء فحكموه فبسط رداءه وقال بعضهم كساء طاروني كان له ووضع الحجر فيه ثم قال ياتي من كل ربع من في
قريش رجل فكانوا عتبة بن ربيعة بن عبد شمس والاسود بن المطلب من بني اسد بن عبد العزى وابو حذيفة
بن المغيرة من بني مخزوم وقيس بن عدي من بني سهم فرفعوه فوضعه النبي صلى الله عليه وآله في موضعه وقد
كان بعث ملك الروم بسفينة فيها سقوف وآلات وخشب وقوم من الفعلة الى الحبشة ليبنى له هنالك هنالك
بيعة فطرحتها الريح الى ساحل الشريعة فنطحت فبلغ قريشا خبرها فخرجوا الى الساحل فوجدوا
ما يصلح للكعبة من خشب وزينة وغير ذلك فابتاعوه وصاروا به الى مكة فوافق ذرع ذلك الخشب البناء
ما خلا الحجر فلما بنوها كسوها الوصايد وهي الاردية بيان الطاروني ضرب من الخز والربع المنزل سقوف
اي ما يصلح للسقوف والبيعة بالكسر معبد النصارى والشريعة مورد الشاربة والمراد بها هنا البحر فنطحت بالنون
اي انكسرت وبالباء الموحدة اي انقلبت على وجهها ما خلا الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم كا علي عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول
الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود كا بيه وفي رواية اخرى كان لبني
هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي كا العدة عن احمد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب الانماط عن ابان بن تغلب
قال لما هدم الحجاج الكعبة فرّق الناس ترابها فلما صاروا الى بنائها فارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية
فمنعت الناس البناء حتى هربوا فاتوا الحجاج فاخبروه فخاف ان يكون قد منع بناءها فصعد المنبر ثم نشد الناس
وقال رحم الله عبدًا عنده مما ابتلينا به علم لما اخبرنا به قال فقام اليه شيخ فقال ان يكن عند احد علم فعند رجل
رايته جاء الى الكعبة فاخذ مقدارها ثم مضى فقال الحجاج من هو قال علي بن الحسين فقال معدن ذلك فبعث
الى علي بن الحسين عليهما السلام فاتاه فاخبره بما كان من منع الله اياه من البناء فقال له علي بن الحسين عليهما السلام يا حجاج
عمدت الى بناء ابرهيم واسمعيل عليهما السلام فالقيته في الطريق وانتهبته كانك ترى انه تراث لك اصعد المنبر
فانشد الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيء الا ردّه قال ففعل فنشد الناس ان لا يبقى منهم احد عنده شيء الا شيئا
الا ردّه قال فردوه فلما راى جمع التراب اتى علي بن الحسين عليهما السلام فوضع الاساس فامرهم ان يحفروا قال
فتغيبت عنهم الحية وحفروا حتى انتهوا الى موضع القواعد فقال لهم علي بن الحسين عليهما السلام تنحوا فتنحوا فدنا
منها فغطاها بثوبه ثم بكى ثم غطاها بالتراب بيد نفسه ثم دعا الفعلة فقال ضعوا بناءكم قال فوضعوا
البناء فلما ارتفعت حيطانها امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج بيه رفعت
روي ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سال علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه ووضعه
في موضعه بيه وروي انه كان بنيان ابرهيم عليه السلام الطول ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك

تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها الازدية كا العدة عن احمد عن سعد بن جناح عن عدة من اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت الكعبة على عهد ابرهيم تسعة اذرع وكان لها بابان فبناها عبد الله بن
الزبير فرفعها ثمانية عشر ذراعا فهدمها الحجاج وبناها سبعة وعشرين ذراعا كا وروى عن البزنطي عن
ابان عن ابيه اي عبد الله عليه السلام قال كان طول الكعبة يومئذ تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش
ثمانية عشر ذراعا فلم تزل ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا كا محمد عن احمد
عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابيه زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم اذكر وانا
معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج يقول قد ذهب به السيل
ويخرج الخارج ويقول هو مكانه قال فقال لي يا فلان ما صنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون
السيل قد ذهب بالمقام فقال ان الله قد جعله علما لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام
الذي وضعه ابرهيم عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما
فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده الى الموضع الذي وضعه ابرهيم فلم يزل هناك الى ان ولي عمر بن الخطاب
فسال الناس من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام فقال رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو
عندي فقال ائتني به فاتاه به فقاسه ثم رده الى ذلك المكان بيان النسع بالكسر سير ينسج عريضا يشد
به الرحال بيه وروي انه قتل الحسين عليه السلام ولابي جعفر الباقر عليه السلام اربع سنين يب ابن محبوب عن محمد
بن علي عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان المقام لازقا بالبيت فحوله عمر كا احمد عن جماعة
عن محمد بن الحسن عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان القائم عليه السلام اذا قام رد البيت
الحرام الى اساسه ومسجد الرسول الى اساسه ومسجد الكوفة الى اساسه وقال ابو بصير الى موضع التمارين
من المسجد بيان يعني مسجد الكوفة كما ياتي بيانه في محله ان شاء الله بيه قال الصادق عليه السلام اساس البيت
من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا باب بدو الحجر و
فضله وعلة وضعه كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن موسى بن عمر عن ابن سنان عن ابي سعيد القماط عن بكير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام لاي علة وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يوضع في غيره ولاي
علة اخرج من الجنة ولاي علة وضع ميثاق العباد والعهد فيه ولم يوضع في غيره وكيف السبب في ذلك
تخبرني جعلني الله فداك فان تفكري فيه لعجب قال فقال سالت واعضلت في المسألة واستقصيت فافهم
الجواب وفرغ قلبك واصغ بسمعك اخبرك ان شاء الله ان الله تبارك وتعالى وضع الحجر الاسود وهي جوهرة
اخرجت من الجنة الى ادم فوضعت في ذلك الركن لعلة الميثاق وذلك انه لما اخذ من بني ادم من ظهورهم
ذرياتهم حين اخذ الله عليهم الميثاق في ذلك المكان وفي ذلك المكان تراءى لهم ومن ذلك الركن يهبط الطير على
القائم عليه السلام فاول من يبايعه ذلك الطير وهو جبرئيل عليه السلام والى ذلك المقام يسند القائم عليه السلام ظهره
والدليل على القائم وهو الشاهد لمن وافى ذلك المكان والشاهد على من ادى اليه الميثاق والعهد الذي اخذ
الله عز وجل على العباد واما القبلة والالتماس فلعلة العهد تجديدا لذلك العهد والميثاق وتجديدا للبيعة
وليؤدوا اليه العهد الذي اخذ الله عليهم في الميثاق فياتوه في كل سنة ويؤدوا اليه ذلك العهد والامانة اللذين

بيـ

ولأي علة يقبله

وهو الحجر ص

[illegible]

اخذ

٧١

اخذ عليهم الا ترى انك تقول اما نتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة ووالله ما يؤدي ذلك احد
غير شيعتنا ولا حفظ ذلك العهد والميثاق احد غير شيعتنا وانهم ليأتوه فيعرفهم ويصدقهم ويأتيه غيرهم
فينكرهم ويكذبهم وذلك انه لم يحفظ ذلك غيركم فلكم والله يشهد وعليهم والله يشهد بالخفر والجحود
والكفر وهو الحجة البالغة من الله عليهم يوم القيمة يجيء وله لسان ناطق وعينان في صورته الاولى يعرفه
الخلق ولا ينكره يشهد لمن وافاه وجدد العهد والميثاق عنده بحفظ العهد والميثاق واداء الامانة و
يشهد على كل من انكر وجحد ونسي الميثاق بالكفر والانكار فاما علة ما اخرجه الله من الجنة فهل
تدري ما كان الحجر قلت لا قال كان ملكا عظيما من عظماء الملائكة عند الله فلما اخذ الله من الملائكة
الميثاق كان اول من امن به واقر ذلك الملك فاتخذه الله امينا على جميع خلقه فالقمه الميثاق واودعه
عنده واستعبد الخلق ان يجددوا عنده في كل سنة الاقرار بالميثاق والعهد الذي اخذ الله عليهم ثم جعله
الله مع ادم في الجنة يذكره الميثاق ويجدد عنده الاقرار في كل سنة فلما عصى ادم واخرج من الجنة
انساه الله العهد والميثاق الذي اخذ الله عليه وعلى ولده لمحمد صلى الله عليه وآله ولوصيه عليه السلام وجعله تائها
حيران فلما تاب على ادم حول ذلك الملك في صورة درة بيضاء فرماه من الجنة الى ادم وهو بارض الهند
فلما نظر اليه انس اليه وهو لا يعرفه باكثر من انه جوهرة فانطقه الله عز وجل فقال له يا ادم اتعرفني
قال لا قال اجل استحوذ عليك الشيطان فانساك ذكر ربك ثم تحول الى صورته التي كان مع ادم في الجنة
فقال لادم اين العهد والميثاق فوثب اليه ادم وذكر الميثاق وبكى وخضع له وقبله وجدد الاقرار بالعهد
والميثاق ثم حوله الله عز وجل الى جوهر الحجر درة بيضاء صافية تضيء فحمله ادم عليه السلام على عاتقه اجلالا له
وتعظيما فكان اذا اعيى حمله عنه جبرئيل عليه السلام حتى وافى به مكة فما زال يأنس به بمكة ويجدد الاقرار له كل
يوم وليلة ثم ان الله عز وجل لما بنى الكعبة وضع الحجر في ذلك المكان لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق
من ولد ادم اخذه في ذلك المكان وفي ذلك المكان القم الملك الميثاق ولذلك وضع في ذلك الركن ونحى
ادم من مكان البيت الى الصفا وحوا الى المروة ووضع الحجر في ذلك الركن فلما نظر ادم من الصفا وقد وضع
الحجر في ذلك الركن كبر الله وهلله ومجده ولذلك جرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا
فان الله اودعه الميثاق والعهد دون غيره من الملائكة لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد
صلى الله عليه وآله بالرسالة والنبوة ولعلي عليه السلام بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى
الاقرار ذلك الملك ولم يكن فيهم اشد حبا لمحمد وال محمد صلى الله عليه وعليهم منه فلذلك اختاره الله من بينهم
والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة ليشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ
الميثاق بيان اعضلت في المسألة اصعبت والمعضلات الشدائد في ذلك المكان تراءى لهم انما خص تراءى
الميثاق على بني ادم واخذه بذلك المكان لانه المكان الذي خلقت ساير الامكنة منه ودحيت الارض من تحته
حين برزت من عالم الوحدة الى عرصة الكثرة ومن نشاة المعنى الى نشاة الصورة ومن اجمال القوة الى تفصيل
الفعل كما ان ساير ذرية بني ادم انما ظهرت من ظهر ادم وخرجت من صلبه حين نزلوا من عالم الوحدة الى مكان
الكثرة والخفر بالخاء المعجمة والراء نقض العهد والغدر اصطكت ارتعدت والفريصة بالمهملتين اللحمة بين الجنب

استحوذ عليه الشيطان اي غلب ص

والكلف كا الحسين عن احمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى لما اخذ مواثيق العباد امر الحجر فالتقمها
فلذلك يقال امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ابن بكير
عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لم جعل استلام الحجر فقال ان الله تعالى حيث اخذ ميثاق بني ادم دعا استلام الحجر المسح اما باليد واما بالقبلة ص
الحجر من الجنة فامره فالتقم الميثاق فهو يشهد لمن وافاه بالموافاة باب
بدو زمزم وحفرها وفضلها كا علي عن ابيه والحسين بن محمد عن عبدويه بن عامر وغيره ومحمد عن احمد جميعا او لم
عن البزنطي عن ابان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما ولد اسمعيل حمله ابرهيم وامه على حمار واقبل
معه جبريل حتى وضعه في موضع الحجر ومعه شيء من زاد وسقاء فيه شيء من ماء والبيت يومئذ ربوة حمراء
من مدر فقال ابرهيم لجبريل عليه السلام ههنا امرت قال نعم قال ومكة يومئذ سلم وسمر وحول مكة ناس من
العماليق كا وفي حديث اخر عنه عليه السلام ايضا قال فلما ولى ابرهيم قالت هاجر يا ابرهيم الى من تدعنا قال
ادعكما الى رب هذه البنية قال فلما نفد الماء وعطش الغلام خرجت حتى صعدت على الصفا فنادت هل
بالبوادي من انيس ثم انحدرت حتى اتت المروة فنادت مثل ذلك ثم اقبلت راجعة الى ابنها فاذا عقبه بالبوادي
يفحص في ماء فجمعته فساخ ولو تركته لساخ بيان ههنا امرت يعني بالاسكان والصيغة تحتمل الخطاب و
التكلم سلم وسمر اسمان لشجرين والعماليق قوم تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل او قرطاس ابن لاوذ بن
ارم بن سام بن نوح والبنية كفعيلة الكعبة فاذا عقبه يفحص يعني عقب رجله يبحث فجمعته منعته من الجريان
فساخ بالخاء المعجمة رسب في الارض ولو تركته لساح بالحاء المهملة اي جرى على وجه الارض كا الثلاثة عن
ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ابرهيم عليه السلام لما خلف اسمعيل بمكة عطش الصبي وكان فيما بين الصفا
والمروة شجر فخرجت امه حتى قامت على الصفا فقالت هل بالبوادي من انيس فلم يجبها احد فمضت حتى بالبوادي
انتهت الى المروة فقالت هل بالبوادي من انيس فلم تجب ثم رجعت الى الصفا وقالت مثل ذلك حتى صنعت
ذلك سبعا فاجرى الله ذلك سنة فاتاها جبريل فقال لها من انت فقالت انا ام ولد ابرهيم فقال لها
الى من ترككم فقالت اما لئن قلت ذاك لقد قلت له حين اراد الذهاب يا ابرهيم الى من تركتنا فقال الى
الله عز وجل فقال جبريل لقد وكلكم الى كاف قال وكان الناس يجتنبون الممر الى مكة لمكان الماء ففحص
الصبي برجله فنبعت زمزم قال فرجعت من المروة الى الصبي وقد نبع الماء فاقبلت تجمع التراب حوله
مخافة ان يسيح الماء ولو تركته لكان سيحا قال فلما رات الطير الماء حلقت عليه فمر ركب من اليمن يريد السفر الركب اسم جمع كالجماعة وقيل جمع م
فلما راوا الطير قالوا ما حلقت الطير الا على ماء فاتوهم فسقوهم من الماء فاطعمهم الركب من الطعام واجرى
الله عز وجل لهم بذلك رزقا وكان الناس يمرون بمكة فيطعمونهم من الطعام ويسقونهم من الماء بيان مخافة
ان يسيح الماء بالمهملة اي يجري فينفد بالجريان ويذهب ولا يبقى لكان سيحا اي جاريا ابدا كا علي عن ابيه و
غيره رفعوه قال كانت في الكعبة غزالان من ذهب وخمسة اسياف فلما غلبت خزاعة جرهم على الحرم القت
جرهم الغزالين والاسياف في بئر زمزم والقوا فيها الحجارة وطموها وعموا اثرها فلما غلب قصي على
خزاعة لم يعرفوا موضع زمزم وعمي عليهم موضعه فلما بلغ عبد المطلب وكان يفرش له في فناء الكعبة ولم عمي عليه الامر التبس ق
يكن يفرش لاحد هناك غيره فبينا هو نائم في ظل الكعبة فرأى في منامه اتاه ات فقال له احفر برة فقال وما

برة

٧١

برة ثم اتاه في اليوم الثاني فقال احفر طيبة ثم اتاه في اليوم الثالث فقال احفر المصونة فقال وما المصونة ثم الطيبة بالكسر اسم زمزم ق
اتاه في اليوم الرابع فقال احفر زمزم لا تنزح ولا تذم تسقي الحجيج الاعظم عند الغراب الاعصم عند قرية
النمل وكان عند زمزم حجر يخرج منه النمل فيقع عليه غراب اعصم في كل يوم يلتقط النمل فلما راى عبد المطلب
هذا عرف موضع زمزم فقال لقريش اني قد عبرت في اربع ليالي في حفر زمزم وهي مأثرتنا وعزنا
فهلموا نحفرها فلم يجيبوه الى ذلك فاقبل يحفرها هو بنفسه وكان له ابن واحد وهو الحرث وكان يعينه
على الحفر فلما صعب ذلك عليه تقدم الى باب الكعبة ثم رفع يديه ودعا الله ونذر له ان رزقه الله عشرة
بنين ان ينحر احبهم اليه تقربا الى الله عز وجل فلما حفر وبلغ الطوي طوي اسمعيل وعلم انه قد وقع على
وقع على الماء كبر وكبرت قريش وقالوا يا ابا الحرث هذه مأثرتنا ولنا فيها نصيب فقال لهم لم تعينوني
على حفرها هي لي ولولدي الى اخر الابد بيان جرهم كقنفذ حي من اليمن تزوج فيهم اسمعيل برة بفتح الباء
وتشديد الراء وتانيثها باعتبار كونها صفة للبئر سميت بها لكثرة منافعها لا تنزح اي لا ينفد ماؤها بالنزح
ولا تذم كا تنم بالمعجمة من الذم الذي يقابل المدح والاعصم من الغربان ما يكون احدى رجليه بيضاء و
قيل كلتاهما وفي القاموس الاحمر الرجلين والمنقار او ما في جناحه ريشة بيضاء اني قد عبرت على
البناء للمفعول اي اخبرت لاجل ما في المنام رؤياي والطوي على وزن فعيل البئر المطوية يقال طوي
البناء باللبن والبئر بالحجارة فهي الطوي كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده قال سمعت ابا ابرهيم عليه السلام
يقول لما احتفر عبد المطلب زمزم فانتهى الى قعرها خرجت عليه من احدى جوانب البئر رائحة منتنة افظعته
فابى ان ينثني وخرج ابنه الحرث عنه ثم حفر حتى امعن فوجد في قعرها عينا تخرج عليه برائحة المسك
ثم احتفر فلم يحفر الا ذراعا حتى تجلاه النوم فرأى رجلا طويل الباع حسن الشعر جميل الوجه جيد الثوب الباع قدر مد اليدين ص
طيب الرائحة وهو يقول احفر تغنم وجد تسلم ولا تدخرها للمقسم الاسياف لغيرك والبئر لك انت اعظم
العرب قدرا ومنك يخرج نبيها ووليها والاسباط النجباء الحكماء العلماء البصراء والسيوف لهم وليسوا اليوم
منك ولا لك ولكن في القرن الثاني منك بهم ينير الله الارض ويخرج الشياطين من اقطارها ويذلها
بعد عزها ويهلكها بعد قوتها ويذل الاوثان ويقتل عبادها حيث كانوا ثم يبقى بعده نسل من نسلك
هو اخوه ووزيره ودونه في السن وقد كان القادر على الاوثان لا يعصيه حرفا ولا يكتمه شيئا ويشاوره
في كل امر هجم عليه واستعيى عنها عبد المطلب فوجد ثلثة عشر سيفا مسندة الى جنبه فاخذها واراد ان
يثب فقال وكيف ولم ابلغ الماء ثم حفر فلم يحفر شبرا حتى بدا له قرن الغزال وراسه فاستخرجه وفيه طبع
لا اله الا الله محمد رسول الله علي ولي الله فلان خليفة الله فسألته فقلت فلان متى كان قبله او بعده قال
لم يجئ بعد ولا جاء شيء من اشراطه فخرج عبد المطلب وقد استخرج الماء وادركه وهو يصعد فاذا اسود
له ذنب طويل يسبقه بدارا الى فوق فضربه فقطع اكثر ذنبه ثم طلبه ففاته وفلان قاتله ان شاء الله ومن بسيفه
رأي عبد المطلب ان يبطل الرؤيا التي رآها في البئر ويضرب السيوف صفائح للبيت فاتاه الله بالنوم فغشيه
وهو في حجر الكعبة فرأى ذلك الرجل بعينه وهو يقول يا شيبة الحمد احمد ربك فانه سيجعلك لسان الارض
ويتبعك قريش خوفا ورهبة وطمعا ضع السيوف في مواضعها فاستيقظ عبد المطلب فاجابه انه يأتيني

فى النوم فان يكن من ربى فهو احب الى وان يكن من شيطان فاظنه مقطوع الذنب فلم ير شيئا ولم يسمع كلاما فلما ان كان الليل اتاه فى منامه بعدة من رجال وصبيان فقالوا نحن اتباع ولدك ونحن من سكان السماء السادسة السيوف ليست لك تزوج فى مخزوم تقوى واضرب بعد فى بطون العرب فان لم يكن معك مال فلك حسب فادفع هذه الثلثة عشر سيفا الى ولد المخزومية ولا يبان لك اكثر من هذا وسيف منها واحد سيقع من يدك فلا تجد له اثر الا ان يستجنه جبل كذا وكذا فيكون من اشراط قائم آل محمد عليهم السلام فانتبه عبد المطلب فانطلق والسيوف على رقبته واتى ناحية من نواحى مكة ففقد منها سيفا كان ارقها عنده فيظهر من ثمة ثم دخل معتمرا وطاف بها على رقبته والغزالين احدا وعشرين طوافا وقريش تنظر اليه وهو يقول اللهم صدق وعدك واثبت لى قولى وانشر ذكرى وشد عضدى وكان هذا تردادا كلامه وما طاف حول البيت بعد رؤياه فى البئر ببيت شعر حتى مات ولكن قد ارتجز على بنيه يوم اراد نحر عبد الله فدفع الاسياف جميعها الى بنى المخزومية الى الزبير والى ابى طالب والى عبد الله فصار لابى طالب من ذلك اربعة اسياف سيف لابى طالب وسيف لعلى وسيف لجعفر وسيف لطالب وكان للزبير سيفان وكان لعبد الله سيفان ثم عادت فصارت لعلى الاربعة الباقية اثنان من فاطمة واثنان من اولادها وطاح سيف جعفر يوم اصيب فلم يدر فى يد من وقع حتى الساعة ونحن نقول لا يقع سيف من اسيافنا فى يد غيرنا الا رجل يعين به معنا الا صار فحما وان منها لواحدا فى ناحية يخرج كما تخرج الحية فيبين منه ذراع وما يشبهها فتبرق له الارض مرارا ثم يغيب فاذا كان الليل فعل مثل ذلك فهذا دابه حتى يجئ صاحبه ولو شئت ان اسمى مكانه لسميته ولكن اخاف عليكم من ان اسميه فتسموه فينسب الى غير ما هو عليه بيان افظعنى اى اشتدت شناعتها عليه فابى ان ينثنى اى ينعطف للخروج ويترك الحفر حتى غلبه النوم اى غشيه واصله غلله ولا تدخرها للمقسم الضمير راجع الى الغنيمة المدلول عليها بكلمة تغنم والمقسم بفتح السين يعنى العشيرة يعنى لا تجعلها ذخيرة لان يقتسم بعدك استعيني من العى اى عجز وضعف عن البئر وحفرها والوثوب النهوض والقيام فسالته فقلت من كلام الراوى وقلت فى الموضعين كناية عن المهدى صلوات الله عليه والاشراط العلامات واحدها شرط بالتحريك تسقر فى بعض النسخ فسقر يعنى عبد المطلب واطال الرؤيا ان يجعلها كان لم يكن يراها وكان المراد بضرب السيوف صفائح للبيت جعلها الواحا عليه او للبابه فان صفائح الباب الواحه وشيبة الحمد اسم لعبد المطلب قيل سمى به لانه لما تولد كان على راسه شعر ابيض فسمى لذلك بشيبة ثم لما بلغ الرشد والكمال اتصف بمحامد الشيم والخصال واشتهر بشيبة الحمد ستعلك الارض اى لسان اهلها تتكلم عنهم كناية عن رياسته كما يفسره ما بعده فاجابه متماه جوابا لوقوعه فى مقابلة كلامه ائت يا بنى يعنى من ابن يا بنى وفى بعض النسخ انه يا بنى واضرب بعد فى بطون العرب كان المراد ثم اخطب بعد كرائم قبائل العرب ايتهما شئت يعنى لا بد لك من التزوج فى بنى مخزوم واما فى سائر القبائل فالامر اليك وذلك لوجود خاتم الانبياء صلوات الله عليه من المخزومية وهى ام عبد الله والد النبى صلى الله عليه واله واسمها فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم الا ان يستجنه يعنى الا ان يخفيه ويستره من قبل ان يقع من يدك وما طاف حول البيت كانه اشير به الى ما كانت العرب تفعله فى الجاهلية وطاح سيف جعفر

نو

اى سقط من يده ب الحسين بن على الكرخى عن الاشعرى عن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال بيه كان النبى صلى الله عليه واله يستهدى من ماء زمزم وهو بالمدينة بيه قال الصادق عليه السلام ماء زمزم لما شرب له بيان يعنى يشرب به كل حاجة يتوجه قضاؤها به بيه ورويت انه من روى من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء ب موسى بن عمر عن صفوان عن ابن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اسماء زمزم ركضة جبرئيل وسقيا اسمعيل وحفيرة عبد المطلب وزمزم والمصونة والسقيا وطعام طعم وشفاء سقم بيان وجه تسميتها ببعض هذه الاسماء يظهر مما مضى وبعضها ياتى فى باب حج ابرهيم واسمعيل وطعام طعم يقال انه يشبع من اكله سمى به زمزم لانه يشبع من شرب به كما يشبع من الطعام

باب خصائص الكعبة والحرم

كا على عن ابيه عن السراد عن ابى سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه ايات بينات مقام ابرهيم ومن دخله كان امنا ما هذه الايات البينات فقال مقام ابرهيم حيث قام على الحجر فاثرت فيه قدماه والحجر الاسود ومنزل اسمعيل بيان اما كون المقام اية فقد ذكروا واما كون الحجر الاسود اية فلما سبق فى باب بدو الحجر وفضله واما كون منزل اسمعيل اية فلانه انزل به من غير ان يكون به ماء فنبع الماء به بفحص رجله ومن اياته هلاك اصحاب الفيل وغيرهم وانما خص المقام بالذكر فى القران لانه اظهر اياته للناس اليوم ولاشتماله على عدة ايات كما اشرنا اليه سابقا كا محمد عن احمد عن ابن فضال والحجال عن ثعلبة عن ابى خالد القماط عن عبد الخالق الصيقل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا فقال لقد سالتنى عن شئ ما سالنى احد الا من شاء الله ثم قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذى امره الله عز وجل به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان امنا فى الدنيا والاخرة بيه الحديث عن سلام بن المستنير عن قوله لقد سالتنى الى من شاء الله ولا ثم قال بيان اريد بكونه امنا فى الدنيا والاخرة امنه من سخط الله وعذابه كما يظهر من الحديث الاتى كا على عن ابيه عن السراد عن بيه عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن قوله عز وجل ومن دخله كان امنا البيت عنى ام الحرم فقال من دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو امن من سخط الله عز وجل ومن دخله من الوحش والطير كان امنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم كا العدة عن احمد عن شاذان بن الخليل ابى الفضل عن سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل لى عليه مال فغاب عنى بزمان فرايته يطوف حول الكعبة افاتقاضاه مالى قال لا تسلم عليه ولا تروعه حتى يخرج من الحرم بيان الروع الخوف كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا قال ان سرق سارق بغير مكة او جنى جناية على نفسه ففر الى مكة لم يؤخذ ما دام بالحرم حتى يخرج منه ولكن يمنع من السوق فلا يبايع ولا يجالس حتى يخرج منه فيؤخذ وان احدث فى الحرم ذلك الحدث اخذ فيه كا الخمسة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا قال اذا احدث العبد جناية فى غير الحرم ثم فر الى الحرم لم ينبغ لاحد ان ياخذه فى الحرم ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم فانه اذا فعل ذلك به يوشك ان يخرج فيؤخذ واذا جنى فى الحرم جناية اقيم عليه الحد فى الحرم لانه لم يرع للحرم حرمته بيه ابن ابى عمير عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل

يجني في غير الحرم ثم يلجأ الى الحرم قال لا يقام عليه الحد ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم ولا يبايع فانه اذا فعل به ذلك
يوشك ان يخرج فيقام عليه الحد وان جنى في الحرم جناية اقيم عليه الحد في الحرم فانه لم ير للحرم حرمة يه
الحديث مرسلا مقطوعا على تفاوت في الفاظه وحذف فيه وزاد ولا يؤذى كا الخمسة عن ابن عمار يب موسى
عن صفوان عن ابن عمار يب علي بن مهزيار عن فضالة عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قتل
رجلا في الحل ثم دخل الحرم فقال لا يقتل ولا يطعم ولا يسقى ولا يبايع ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فيقام
عليه الحد قلت فما تقول في رجل قتل في الحرم او سرق قال يقام عليه الحد في الحرم صاغرا انه لم ير للحرم حرمة
وقد قال الله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم قال هذا هو في الحرم وقال لا
عدوان الا على الظالمين كا الخمسة عن يه ابن عمار قال اتى ابو عبد الله عليه السلام في المسجد فقيل له ان سبعا
من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد

كا ابن ابي عمير عن يه ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد
بظلم فقال كل ظلم الحاد وضرب الخادم من غير ذنب من ذلك الالحاد سان البا في بالحاد زايدة تقديره
ومن يرد فيه الحادا وفي بظلم للتعدية كا محمد عن احمد عن الحسين عن الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فقال كل ظلم يظلم الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم او شيء
من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي ان يسكن الحرم يه الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل
ظلم يظلمه الرجل نفسه الحديث الا انه قال في اخره ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكن مكة يب موسى عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم فقال كل الظلم فيه الحاد حتى لو ضربت خادمك ظلما خشيت ان يكون الحادا فلذلك كان
الفقهاء يكرهون سكنى مكة يب احمد عن الوشاء عن بعض اصحابنا يرفع الحديث عن بعض الصادقين عليهم السلام
قال التحصين الحرم الحاد سان يعني الجاني فالبرئ الخايف مستثنى منه يب السراد عن الكناني قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام ما تقول فيمن احدث في المسجد الحرام متعمدا قال يضرب راسه ضربا شديدا ثم قال ما تقول فيمن
احدث في الكعبة متعمدا قال يقتل سان اريد بالحدث هنا مثل البول والتغوط كما يظهر من الحديث الاتي يه
قال الصادق عليه السلام في حديث يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج
من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه كا سهل عن منصور بن العباس عن التيمي او غيره عن حنان عن ابيه عن ابي جعفر
عليه السلام قال شكت الكعبة الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله اليها قري كعبة فاني مبدلك بهم
قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه واله اوحى اليه مع جبرئيل بالسواك والخلال
كا الثلثة عن حماد عن يه حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان يدخل الحرم بسلاح الا ان يدخله
في جوالق او يغيبه يعني يلف على الحديد شيئا كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن يه ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يريد مكة او المدينة يكره ان يخرج معه بالسلاح فقال لا باس
ان يخرج بالسلاح من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم وصفوان عن
العلا يب علي بن مهزيار عن فضالة يب الحسين عن فضالة عن يه العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينبغي

الجوالق وعاء والجمع جوالق ص

الحد في دين الله اي حاد عنه ص

للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغي لاحد ان يرفع بناء فوق الكعبة كا يه وروي
ان المقام بمكة يقسي القلب كا الثلثة عمن ذكره عن يه داود الرقي قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا فرغت من نسكك
فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع يب موسى عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان
يرفع بناء فوق الكعبة كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يكره الاحتباء للمحرم ويكره في
المسجد الحرام كا يب سهل عن ابن اسباط عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما ينبغي لاحد ان يحتبي قبالة
الكعبة كا البرقي عن محمد بن علي عن ابن اسباط عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجوز للرجل ان يحتبي قبالة
الكعبة كا العدة عن احمد عن اصرم بن حوشب يب ابن عيسى عن البرقي عن اصرم عن عيسى بن عبد الله عن يه
جعفر بن محمد عليهما السلام قال ادية الحرم تسيل في الحل وادية الحل لا تسيل في الحرم كا العدة عن سهل عن صفوان
او رجل عن صفوان عن ابن بكير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال ان المزدلفة اكثر بلاد الله هواما فاذا كانت ليلة
التروية نادى مناد من عند الله يا معشر الهوام ارحلن عن وفد الله قال فتخرج من الجبال فتسعى حيث لا ترى
فاذا انصرف الحاج عادت كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابن جبلة عن يه عبد الملك بن عتبة قال سالت يب
ابا عبد الله عليه السلام عما يصل الينا من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها قال يصلح للصبيان والمصاحف
والمخدة يبتغي بذلك البركة ان شاء الله كا وفي رواية يجوز استعماله وبيع بقيته كا العدة عن احمد عن علي
بن الحكم عن داود بن النعمان عن الخراز يب موسى عن ابن ابي عمير يب احمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الخراز عن
يه محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا ينبغي لاحد ان ياخذ من تربة ما حول الكعبة وان اخذ من ذلك
شيئا رده كا العدة عن سهل عن البزنطي عن الفضل بن صالح عن يه ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخذت
سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئسما صنعت اما التراب والحصا فرده سان
السك بالضم طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل كا احمد بن مهران عن محمد بن علي عن محمد بن سنان عن
يه حذيفة بن منصور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمي كنس الكعبة واخذ من ترابها فنحن نتداوى به
فقال رده اليها كا العدة عن سهل عن البزنطي عن عبد الكريم عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينزع من شجر
مكة الا النخل وشجر الفواكه كا علي عن ابيه عن حماد يب موسى عن عبد الرحمن عن حماد عن يه حريز عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام على الناس اجمعين يه الا ما انبته انت وغرسته يب
موسى عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال راى علي بن الحسين عليهما السلام وانا اقلع الحشيش من حول الفساطيط
بمنى فقال يا بني ان هذا لا يقلع يب عنه عن شعر عن الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان علي بن الحسين عليهما السلام
كان يتقي الطاقة من العشب ينتفها من الحرم قال وراته وقد نتف طاقة وهو يطلب ان يعيدها مكانها يه
سال منصور بن حازم ابا عبد الله عليه السلام عن الاراك يكون في الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه يه محمد عن احدهما
عليهما السلام قال قلت له المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا يب موسى عن الطاطري
عنهما عن ابن مسكان عن منصور بن حازم عن يه سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل قلع
من الاراك الذي بمكة قال عليه ثمنه وقال لا ينزع من شجرة مكة شيء الا النخل وشجر الفاكهة سان اراد بالمضمر
في عنهما درست ومحمد بن ابي حمزة فانه ربما يضمر الرجلين في مثل هذا الموضع كما ياتي كا محمد عن احمد عن ابن

مقابلة

يب

ربما يظن ان المراد بالزنبيل الزنبيل المنكنس للتنظيف و يدفعه ظاهر حديث حذيفة الاتي وفيه اشكال ... الله

صاحب التهذيب
في باب قطع الطواف و في باب الشك في الطواف ...

فضال عن ابن بكير يب سعد عن ابي جعفر عن العباس بن معروف عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول حرم الله حرمه يب بريدا في بريد ان يختلى خلاه او يعضد شجره الا الاذخر او يصاد طيره
علي عن ابيه عن البزنطي عن ابي جميلة عن يه اسحق بن يزيد قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل يدخل مكة فيقطع من
شجرها قال اقطع ما كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك سان يعتبره ما بعده كا الاثنان
عن الوشاء عن حماد بن عثمان يب سعد عن الزيات عن النخعي عن محمد بن يحيى الصيرفي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
في الشجرة يقلعها الرجل من منزله في الحرم قال ان بنى المنزل والشجرة فيه فليس له ان يقلعها وان كانت نبتت في
منزله وهو له فليقلعها يب سعد عن الزيات عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يقلع الشجرة من مضربه او داره في الحرم فقال ان كانت الشجرة لم تزل قبل ان يبني الدار او يتخذ المضرب
فليس له ان يقلعها وان كانت طرت عليها فله قلعها يب الحسين عن فضالة وابن ابي عمير وصفوان عن
جميل والتيمي عن محمد بن حمران قالا سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن النبت الذي في ارض الحرم اينزع قال اما شيء
تاكله الابل فليس به باس ان تنزعه سان قال في التهذيب يعني لا باس ان تنزعه الابل واستدل عليه بالخبر الاتي
ولا دلالة فيه كا علي عن ابيه عن حماد يب الحسين عن حماد عن حريز عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال يخلى عن
البعير في الحرم ياكل ما شاء يه وما ما كله الابل فليس به باس ان تنزعه يب سعد والزيات عن النخعي
عن العباس بن عامر عن الربيع بن محمد المسلي عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال رخص رسول الله
صلى الله عليه وآله في قطع عودي المحالة وهي البكرة التي يستقى بها من شجر الحرم والاذخر سان البكرة بالفتح
خشبة مستديرة في وسطها محز يستقى عليها يب موسى قال روى اصحابنا عن احدهما عليهما السلام انه قال
اذا كان في دار الرجل شجرة من شجر الحرم لم تنزع فان اراد نزعها نزعها وكفر بذبح بقرة يتصدق بلحمها
على المساكين كا الخمسة عن ابن عمار يب موسى عن صفوان عن يه ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام شجرة
اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان كان اصلها في الحرم وفرعها في
الحل فقال حرم فرعها لمكان اصلها كا علي عن ابيه عن حماد يب موسى عن عبد الرحمن عن حماد عن يه اليماني
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت
بها ولقطة غيرها تعرف سنة فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك سان ياتي بقية الكلام في لقطة
الحرم في كتاب المعايش ان شاء الله كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان معاوية اول من علق على بابه مصراعين بمكة فمنع حاج بيت الله ما قال الله عز وجل سواء
العاكف فيه والباد وكان الناس اذا قدموا مكة نزل البادي على الحاضر حتى يقضي حجه وكان معاوية صاحب
السلسلة التي قال الله تعالى في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه انه كان لا يؤمن بالله العظيم و
كان فرعون هذه الامة كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال
لم يكن لدور مكة ابواب كان اهل البلدان ياتون بقطراتهم فيدخلون فيضربون بها وكان اول من بوبها
معاوية لعنه الله سان القطرات جمع قطار الابل واما قطوان بالواو والنون كما يوجد في بعض النسخ فلم نجد
له معنى محصلا يب موسى عن صفوان عن الحسين بن ابي العلاء قال ذكر ابو عبد الله عليه السلام هذه الاية سواء العاكف

فيه والباد قال كانت مكة ليس على شيء منها باب وكان اول من علق على بابه المصراعين معاوية بن ابي سفيان
وليس ينبغي لاحد ان يمنع الحاج شيئا من الدور ومنازلها يب يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص
بن البختري عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال ليس ينبغي لاهل مكة ان يجعلوا على دورهم ابوابا وذلك ان الحاج
ينزلون معهم في ساحة الدار حتى يقضوا حجهم

باب ٨ حكم صيد الحرم وما يقتل فيه وما يخرج منه

كا الخمسة يب موسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا كنت حلالا فقتلت الصيد في الحل ما بين البريد الى الحرم فان عليك جزاءه فان فقات عينه او كسرت
قرنه او جرحته تصدقت بصدقة يب محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الجازي عن ابي
عبد الله عليه السلام مثله كا الخمسة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اهدي له حمام اهلي جيء به
وهو في الحرم فقال ان هو اصاب شيئا فليتصدق بثمنه نحوا مما كان يسوي في القيمة يب موسى عن عبد
الرحمن عن حماد عن يه حريز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انه قال في اخره فليتصدق بمكانه بنحو من ثمنه
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن يه مثنى بن عبد السلام عن احمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ لنا غداءنا
فاخذ اطيارا من الحرم فذبحها وطبخها فاخبرت ابا عبد الله عليه السلام فقال ادفنها وافد كل طير منها كا الثلثة
ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير يب موسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصيد
يصاد في الحل ثم يجاء به الى الحرم وهو حي فقال اذا ادخله الحرم فقد حرم عليه اكله وامساكه فلا تشترين
في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم مذبوحا فلا باس للحلال يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا تشترين الحديث كا الاربعة عن يه زرارة ان الحكم سال ابا جعفر عليه السلام عن رجل اهدي له حمامة في
الحرم مقصوصة فقال ابو جعفر انتفها واحسن اليها واعلفها فاذا استوى ريشها فخل سبيلها كا القميان
عن صفوان عن منصور بن حازم ومثنى بن عبد السلام يب موسى عن صفوان عن يه مثنى عن كرب الصيرفي قال
كنا جماعة فاشترينا طايرا فقصصناه ودخلنا به مكة فعاب ذلك علينا اهل مكة فارسل كرب الى ابي
عبد الله عليه السلام فساله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امراة مسلمة فاذا استوى خلوا سبيله
يب موسى عن صفوان عن يه ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن طاير اهلي ادخل الحرم حيا فقال
لا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان امنا يب موسى عن عبد الرحمن والعلاء عن يه محمد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن ظبي دخل الحرم قال لا يؤخذ ولا يمس ان الله تعالى يقول ومن دخله كان امنا يب موسى عن صفوان
عن ابن عمار قال قال الحكم بن عتيبة سالت ابا جعفر عليه السلام ما تقول في رجل اهدي اليه حمام اهلي وهو في الحرم من
غير الحرم فقال اما ان كان مستويا خليت سبيله وان كان غير ذلك احسنت اليه حتى اذا استوى ريشه خليت
سبيله يه حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن اصاب طيرا في الحرم ان كان مستوي الجناح فليخل عنه و
ان كان غير مستو نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلى عنه كا محمد عن احمد عن صفوان عن ابي
الحسن الرضا عليه السلام قال من اصاب طيرا في الحرم وهو محل فعليه القيمة والقيمة درهم يشتري به علفا لحمام الحرم
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل اصاب طيرين واحد من حمام الحرم
والاخر من غير حمام الحرم قال يشتري بقيمة الذي من حمام الحرم قمحا فيطعمه حمام الحرم ويتصدق بجزاء الاخر سان

هذا اذا كان الرجل في الحرم م

الفح بالمهملة البُر كا الثلثة يه ابن ابي عمير عن خلاد السندي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم
قال عليه الفداء قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قلت فما يصنع به قال يدفنه يب
ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد السري عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا العدة عن احمد عن الحسن بن علي عن مثنى الحناط
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل خرج بطير من مكة الى الكوفة فقال يردّه الى مكة يه زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب موسى عن يب علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام مثله وزاد فان مات تصدق
بثمنه يب موسى عن علي بن جعفر قال سألت اخي موسى عليه السلام عن حمام الحرم يُصاد في الحل فقال لا يصاد حمام
الحرم حيث كان اذا علم انه من حمام الحرم يب الحسين عن يه محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته
عن رجل قَتَلَ حمامة من حمام الحرم وهو غير محرم قال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري طعاما لحمام
الحرم فان قَتَلَها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة كا الخمسة يب ابن ابي عمير عن حفص بن البختري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم يه الحلبي قال قال
ابو عبد الله عليه السلام في قيمة الحمامة درهم الحديث كا العدة عن سهل عن السراد عن ابن رئاب عن بكير قال سألت
احدهما عليهما السلام عن رجل اصاب طيرا في الحل فاشتراه فادخله الحرم فمات قال ان كان حين ادخله الحرم خلّى
سبيله فمات فلا شيء عليه وان كان امسكه حتى مات عنده في الحرم فعليه الفداء كا محمد عن احمد عن السراد عن
ابن رئاب عن بكير عن احدهما عليهما السلام مثله الا انه قال اصاب ظبيا في الحل فاشتراه فادخله الحرم فمات الظبي
في الحرم يب موسى عن ابن رئاب عن بكير عن ابي جعفر عليه السلام مثل الاخير بدون قوله فاشتراه واختلاف في
بعض الفاظه كا القمّان عن صفوان عن البجلي قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل فمضى برميته
حتى دخل الحرم فمات اعليه جزاؤه قال لا ليس عليه جزاؤه لانه رمى حيث رمى وهو له حلال انما مثل ذلك مثل
رجل نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب الصيد حتى دخل الحرم فليس عليه جزاؤه لانه
كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس فقال انما شبهت لك شيئا بشيء يب موسى عن النخعي
عن ابن ابي عمير عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يرمي الصيد وهو يؤم الحرم فتصيبه الرمية فيتحامل بها حتى
يدخل الحرم فيموت فيه قال ليس عليه شيء انما هو بمنزلة رجل نصب شبكة في الحل فوقع فيها صيد فاضطرب
حتى دخل الحرم فمات فيه قلت هذا عندهم من القياس قال لا انما شبهت لك شيئا بشيء يه صفوان عن
البجلي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله على اختلاف في الفاظه وزاد في آخره لتعرفه سان حمله في التهذيب على الناسي
او الجاهل ونفى العقاب لا الفداء لئلا ينافي الاخبار الآتية وفيه بُعد وفي الاستبصار اقتصر على الاخير يب
ابن عيسى عن العباس بن موسى عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يكره ان يرمي
الصيد وهو يؤم الحرم يب موسى عن كا صفوان عن زياد ابي الحسن الواسطي عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته
عن قوم اقفلوا على طير من حمام الحرم الباب فمات قال عليهم بقيمة كل طير درهم يُعلَف به حمام الحرم يه الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اغلق بابا على طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام
الحرم كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه جميعا عن السراد يب محمد بن احمد عن النهدي عن السراد عن ابن رئاب عن
مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل حلّ في الحرم رمى صيدا خارجا من الحرم فقتله فقال عليه الجزاء لان الآفة جاءته

من قبل الحرم قال وسألته عن رجل رمى صيدا خارجا من الحرم في الحل فتحامل الصيد حتى دخل الحرم فقال لحمه
حرام مثل الميتة كا محمد عن محمد بن الحسين يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن علي بن عقبة عن ابيه عقبة بن خالد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل قضى حجته ثم اقبل حتى اذا خرج من الحرم استقبله صيد قريب من الحرم
والصيد متوجه نحو الحرم فرماه فقتله ما عليه في ذلك قال يفديه على نحوه كا محمد عن احمد عن الحسين بن علي عن عبد
الله بن سنان يب موسى عن محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن سنان يه النضر عن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سمعته يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح طيرا منه وهو غير محرم فعليه ان يتصدق بصدقة
افضل من ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير كا احمد عن يه ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت
الى ابي الحسن موسى عليه السلام ان اخا لي اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج
ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فُرّهة قل له
يذبح مكان كل طير شاة سان كنّ فرهة اي بالغة حدّ الفراهة وهي الحذاقة يعني بها استقلالهن في
الطيران يب موسى عن محسن عن يونس مثله على تفاوت في الفاظه يب موسى عن عبد الرحمن عن يه صفوان
عن العيص قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شراء القماري يُخرَج من مكة والمدينة فقال ما احب ان يخرج
منها شيء يب محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادخلت الطير
المدينة فجائز لك ان تخرجه منها ما ادخلت واذا ادخلت مكة فليس لك ان تخرجه كا القمّان عن صفوان
يب موسى عن صفوان عن يه ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نتف حمامة
من حمام الحرم قال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعها كا النيسابوريان
عن صفوان يب الحسين عن يه صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اهدي لنا طير
مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه سان
حمله في التهذيبين على ما اذا ذبح في الحرم يب موسى عن محمد بن سيف عن منصور قال حدثني صاحب لنا ثقة
قال كنت امشي في بعض طرق مكة فلقيني انسان فقال اذبح لي هذين الطيرين فذبحتهما ناسيا وانا حلال
ثم سألت ابا عبد الله عليه السلام فقال عليك الثمن يب موسى عن عبد الرحمن عن حماد بن عيسى عن اليماني و يه
سليمان بن خالد قالا قلنا لابي عبد الله عليه السلام رجل اغلق بابه على طائر فمات فقال ان كان اغلق الباب
بعد ما احرم فعليه شاة وان كان اغلق الباب قبل ان يحرم فعليه ثمنه يب عنه عن محسن عن يونس بن يعقوب
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اغلق بابه على حمام من حمام الحرم وفراخ وبيض فقال ان كان اغلق
عليها قبل ان يحرم فان عليه لكل طير درهما ولكل فرخ نصف درهم والبيض لكل بيضة ربع درهم وان كان
اغلق عليها بعد ما احرم فان عليه لكل طائر شاة ولكل فرخ حملا وان لم يكن تحرك فدرهم وللبيض نصف
درهم كا بعض اصحابنا عن ابي جرير القمي قال قلت لابي الحسن عليه السلام نشتري الصقورة فندخلها الحرم فلنا
ذلك فقال كل ما ادخل الحرم من الطير مما يصف جناحيه فقد دخل ثمنه فخلّ سبيله كا محمد عن احمد عن محمد
بن سنان عن يه ابن مسكان عن يزيد بن خليفة يب موسى عن محمد بن احمد عن عبد الكريم عن يزيد بن خليفة
قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب الغلام يكبّ المكتل وهو لا يعلم ان فيه

الصقر ما يصيد من البزاة جمعه الصقور والصقورة وكلاهما يوجدان في النسخ منه رحمه الله

بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله بن الحسن وذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال ثم لقيت
ابا عبد الله عليه السلام بعد فاخبرته فقال ثمن طيرين تطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن فاخبرته فقال صدق
حدثت به فانما اخذه عن آبائه عليهم السلام يب موسى عن ابي الحسين النخعي عن صفوان عن يزيد بن خليفة قال سئل صا
ابو عبد الله عليه السلام وانا عنده فقال له رجل ان غلامي طرح مكتلا في منزلي وفيه بيضتان من طير حمام الحرم فقال
عليه قيمة البيضتين يعلف به حمام الحرم وقيمة البيضتين قيمة الطير سواء يب عنه عن العباس عن ابان عن صا
الحلبي عبد الله قال حرك الغلام مكتلا فكسر بيضتين في الحرم فسالت ابا عبد الله عليه السلام فقال جديان او
حملان سان حمله في التهذيب على ما اذا كان البيض ما قد تحرك فيه الفرخ كما في الخبر الاتي يب عنه عن علي صا
بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام عن رجل كسر بيض الحمام وفي البيض فراخ قد تحرك فقال عليه ان يتصدق
عن كل فرخ قد تحرك بشاة ويتصدق بلحومها ان كان محرما وان كان الفراخ لم تتحرك تصدق بقيمته
ورقا يشتري به علفا يطرحه لحمام الحرم كا الاربعة عن صفوان يب موسى عن صفوان عن ابيه الحلبي قال صا
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم ذبحتهما فقلت جاءتني حامة مروية في طليها ش
بهما جارية من اهل مكة فسالتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم اذكر اني بالحرم فقال عليك قيمتهما
فقلت كم قيمتهما قال درهم وهو خير منهما يب الحسن عن عبيد بن معوية بن شريح عن ابيه عن ابن سنان صا
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان هولاء ياتونا بهذه اليعاقيب فقال لا تقربوها في الحرم الا ما كان مذبوحا صا
فقلت انا نامرهم ان يذبحوها هناك فقال نعم كل واطعمني سان اليعقوب الذكر من القبج يب موسى
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن صيد رمي في الحل ثم ادخل الحرم وهو حي فقال
اذا ادخله الحرم وهو حي فقد حرم لحمه وامساكه وقال لا تشتره في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم
ادخل الحرم فلا باس به يه صفوان عن ابيه عبد الله بن سنان قال يه قال ابو عبد الله عليه السلام لا تذبح الصيد
في الحرم وان صيد في الحل يه شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اوتى بها
من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها فقال بئس السحور سحورك اما علمت انها ادخلت به الحرم حيا فقد
حرم عليك ذبحه وامساكه كا العدة عن ابن عيسى عن الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد قال كنا عند ابي
عبد الله عليه السلام بمكة وداود بن علي بها فقال لي ابو عبد الله عليه السلام قال لي داود بن علي ما تقول يا ابا عبد الله
في قماري اصطدناها وقصصناها فقلت تنتف وتعلف فاذا استوت خلي سبيلها كا احمد عن الحسين الحسن
عن علي بن النعمان عن ابيه سعيد بن عبد الله الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن بيضة نعامة اكلت في
الحرم قال تصدق بثمنها كا الاثنان عن الوشاء عن مثنى قال خرجنا الى مكة فاصطاد النساء قمرية من كذا في النسخ الظاهر انه اسقط وكذا في التهذيب
قماري امج حيث بلغنا البريد فنتف النساء جناحيها ثم دخلوا بها مكة فدخل ابو بصير على ابي عبد الله عليه السلام
فاخبره فقال ينظرون امراة لا باس بها فيعطونها الطير تعلفه وتمسكه حتى اذا استوى جناحاه خلته
سان امج موضع بين مكة والمدينة يب موسى عن صفوان عن العلاء عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الصيد يصاد في الحل ويذبح في الحل ويدخل الحرم ويوكل قال نعم لا باس به يه محمد بن حمران عن ابي عبد
الله عليه السلام عن ابيه قال كنت مع علي بن الحسين عليهما السلام بالحرم فرآني اوذي الخطاطيف فقال يا بني لا تقتلهن

ولا توذيهن فانهن لا يوذين شيئا كا محمد عن احمد يب محمد بن احمد عن احمد عن البرقي عن داود بن ابي يزيد العطار صا
عن ابي سعيد المكاري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل قتل اسدا في الحرم قال عليه كبش يذبحه بيان حمله في
التهذيب على ما اذا لم يرده لما ياتي من جواز قتل السبع للمحرم اذا اراده اقول ولعل حكم الحرم غير حكم
غيره مع ان جواز القتل لا ينافي وجوب الكفارة فابقاء كل من الخبرين على ظاهره اولى كا العدة عن سهل
واحمد جميعا عن البزنطي عن حمزة بن اليسع قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفهد يشترى بمنى ثم يخرج به
من الحرم فقال كل ما ادخل الحرم من السبع ماسورا فعليك اخراجه كا الاربعة يب محمد بن احمد عن ابراهيم
عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام انه سئل عن شجرة اصلها في الحرم واغصانها في الحل
على غصن منها طير رماه رجل فصرعه قال عليه جزاؤه اذا كان اصلها في الحرم كا علي عن ابيه عن السراد يب
محمد بن احمد عن محمد بن الحسين او غيره عن السراد عن مالك بن عطية عن عبد الاعلى بن اعين قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل اصاب صيدا في الحل فربطه الى جانب الحرم فمشى الصيد بربطه حتى دخل الحرم والرباط في
عنقه فاجتره الرجل بحبله حتى اخرجه من الحرم والرجل في الحل فقال ثمنه ولحمه حرام مثل الميتة يب موسى
عن محمد بن سعيد عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال كان علي عليه السلام يقول في محرم ومحل قتلا صيدا
فقال على المحرم الفداء كاملا وعلى المحل نصف الفداء وهذا انما يجب على المحل اذا كان صيده في الحرم فاما اذا
كان صيده في الحل فليس عليه شيء كا الثلثة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان يصف من الطير فليس
لك ان تخرجه وما كان لا يصف فلك ان تخرجه قال وسالته عن دجاج الحبش قال ليس من الصيد انما
الصيد ما طار بين السماء والارض يب الحسن عن داود عن عيسى عن فضالة عن ابن عمار مثله على اختلاف في الفاظ
وتقديم وتاخير فيها يه سال ابن عمار عن دجاج الحبش الحديث وزاد في اخره وصفقه يه سال الصيقل
ابا عبد الله عليه السلام عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله يه عبد الله
بن سنان عنه عليه السلام قال كل ما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج يه ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تذبح في الحرم الا الابل والبقر والغنم والدجاج كا الثلثة عن جميل عن محمد يه جميل ومحمد
قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن الدجاج الحبشي يخرج به من الحرم فقال نعم انه لا يستقل بالطيران في الفقيه السندي بحمران شمر ثم
يه وفي خبر اخر انها تدف دفيفا كا العدة عن سهل عن البزنطي عن عبد الكريم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا تذبح بمكة الا الابل والبقر والغنم والدجاج يب الحسن عن محمد بن سنان وصفوان عن ابن مسكان
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يذبح في الحرم الابل والبقر والغنم والدجاج سان حمله في التهذيب على
الدجاج الحبشي لانها ليست من الصيد يب عنه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابيه ابي عبد الله عليه السلام
انه سئل عن رجل ادخل فهدا الى الحرم اله ان يخرجه فقال هو سبع وكلما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك
ان تخرجه يب محمد بن احمد عن الحسن بن علي بن عبد الله عن عيسى عن ابان عن الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت له تهوذ تباع على باب المسجد ينبغي لاحد ان يشتريها ويخرج بها قال لا باس كا محمد عن احمد عن
ابن فضال عن بعض اصحابنا عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بقتل البرغوث والقملة والبقة
في الحرم يب الحسن عن فضالة عن ابيه ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس بقتل النمل والبق

في الحرم وقال لا بأس بقتل القملة في الحرم وغيره. يب بهذا الإسناد عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بقتل
النمل والبق في الحرم. يه حنان بن سدير عن أبي جعفر عليه السلام قال أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة
في الحرم والأفعى والعقرب والغراب الأبقع ترميه فإن أصبته فأبعده الله وكان يسمي الفارة الفويسقة
وقال إنها توهي السقاء وتضرم البيت على أهله. بيان الإيهاء الخرق وإنما تضرم البيت لأنها تخرج الفتيلة
من السراج فترميها فيحرق البيت. باب حج آدم عليه السلام. كا علي بن محمد عن صالح
بن أبي حماد عن الحسين بن يزيد عن ابن أبي حمزة عن أبي إبراهيم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله عز وجل لما أصاب
آدم وزوجته صلى الله عليهما الخطيئة أخرجهما من الجنة وأهبطهما إلى الأرض فأهبط آدم إلى الصفا وأهبط
حواء إلى المروة وإنما سمي الصفا لأنه شق له من اسم آدم المصطفى وذلك لقول الله عز وجل إن الله اصطفى
آدم ونوحا وسميت المروة مروة لأنه اشتق لها من اسم المرأة فقال آدم ما فرق بيني وبينها إلا أنها لا تحل
لي ولو كانت تحل لي هبطت معي على الصفا ولكنها حرمت علي من أجل ذلك فرق بيني وبينها فمكث آدم
معتزلا حواء فكان يأتيها نهارا ويتحدث عندها على المروة فإذا كان الليل وخاف أن تغلبه نفسه رجع إلى الصفا
فبات عليها ولم يكن لآدم أنس غيرها ولذلك سمين النساء من أجل أن حواء كانت أنسا لآدم لا يكلمه الله و
لا يرسل إليه رسولا ثم إن الله تعالى من عليه بالتوبة وتلقاه بكلمات فلما تكلم بها تاب الله عليه وبعث إليه
جبرئيل عليه السلام فقال السلام عليك يا آدم التائب من خطيئته الصابر لبليته إن الله أرسلني إليك لأعلمك
المناسك التي تطهر بها وأخذ بيده وانطلق به إلى مكان البيت وأنزل الله تعالى عليه غمامة فأظلت مكان البيت
وكانت الغمامة بحيال البيت المعمور فقال يا آدم خط برجلك حيث أظلت هذه الغمامة فإنه سيخرج لك بيت
من مهاة يكون قبلتك وقبلة عقبك من بعدك ففعل آدم فأخرج الله له من تحت الغمامة بيتا من مهاة
وأنزل الله الحجر الأسود وكان أشد بياضا من اللبن وأضوأ من الشمس وإنما اسود لأن المشركين تمسحوا به فمن نجس
المشركين اسود وأمره جبرئيل أن يستغفر الله من ذنبه عند جميع المشاعر ويخبره أن الله عز وجل قد غفر له و
أمره أن يحمل حصيات الجمار من مزدلفة فلما بلغ موضع الجمار تعرض له إبليس فقال يا آدم أين تريد فقال له جبرئيل
لا تكلمه وارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة ففعل آدم حتى فرغ من رمي الجمار وأمره أن يقرب القربان و
هو الهدي قبل رمي الجمار وأمره أن يحلق رأسه تواضعا لله عز وجل ففعل آدم ثم أمره بزيارة البيت وأن
يطوف به سبعا ويسعى بين الصفا والمروة أسبوعا يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ثم يطوف بعد ذلك أسبوعا
بالبيت وهو طواف النساء لا يحل للمحرم أن يباضع حتى يطوف طواف النساء ففعل آدم فقال له جبرئيل إن
الله عز وجل قد غفر ذنبك وقبل توبتك وأحل لك زوجتك فانطلق آدم وقد غفر له ذنبه وقبلت توبته
وحلت له زوجته. كا العدة عن سهل عن القلانسي عن علي عن عمه عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن آدم لما أهبط
إلى الأرض هبط على الصفا ولذلك سمي الصفا لأن المصطفى هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم لقول الله
عز وجل إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين وهبطت حواء على المروة وإنما سميت
المروة مروة لأن المرأة هبطت عليها فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وهما جبلان عن يمين الكعبة وشمالها فقال
آدم حين فرق بينه وبين حواء ما فرق بيني وبينها زوجتي إلا وقد حرمت علي فاعتزلها وكان يأتيها بالنهار

فيتحدث

فيتحدث إليها فإذا كان الليل خشي أن تغلبه نفسه عليها رجع فبات على الصفا ولذلك سمي النساء لأنه لم يكن لآدم
أنس غيرها فمكث آدم بذلك ما شاء الله أن يمكث لا يكلمه الله ولا يرسل إليه رسولا والرب سبحانه يباهي بصبره
الملائكة فلما بلغ الوقت الذي يريد الله عز وجل أن يتوب على آدم فيه أرسل إليه جبرئيل عليه السلام فقال السلام عليك
يا آدم الصابر لبليته التائب عن خطيئته إن الله عز وجل بعثني إليك لأعلمك المناسك التي يريد أن يتوب عليك
بها فأخذ جبرئيل عليه السلام بيد آدم حتى أتى به مكان البيت فنزل غمام من السماء فأظل مكان البيت فقال جبرئيل
عليه السلام يا آدم خط برجلك حيث أظل الغمام فإنه قبلة لك ولآخر عقبك من ولدك فخط آدم برجله حيث
الغمام ثم انطلق به إلى منى فأراه مسجد منى فخط برجله ومد خطة مسجد الحرام بعد ما خط مكان البيت
ثم انطلق به من منى إلى عرفات فأقامه على المعرف فقال إذا غربت الشمس فاعترف بذنبك سبع مرات و
اسأل الله المغفرة والتوبة سبع مرات ففعل ذلك آدم عليه السلام ولذلك سمي المعرف لأن آدم اعترف فيه بذنبه
وجعل سنة لولده يعترفون بذنوبهم كما اعترف آدم ويسألون التوبة كما سألها آدم ثم أمره جبرئيل فأفاض
من عرفات فمر على الجبال السبعة فأمره أن يكبر عند كل جبل أربع تكبيرات ففعل ذلك آدم حتى انتهى إلى
جمع فلما انتهى إلى جمع ثلث الليل فجمع فيها المغرب والعشاء الآخرة تلك الليلة ثلث الليل في ذلك الموضع ثم
أمره أن ينبطح في بطحاء جمع فانبطح في بطحاء جمع حتى انفجر الصبح فأمره أن يصعد على الجبل جبل جمع وأمره
إذا طلعت الشمس أن يعترف بذنبه سبع مرات ويسأل الله التوبة والمغفرة سبع مرات ففعل ذلك آدم كما أمره
جبرئيل وإنما جعله اعترافين ليكون سنة في ولده فمن لم يدرك منهم عرفات وأدرك جمعا فقد وفى بحجه ثم
أفاض من جمع إلى منى فبلغ منى ضحى فأمره فصلى ركعتين في مسجد منى ثم أمره أن يقرب لله قربانا ليقبل منه و
يعرف أن الله عز وجل قد تاب عليه ويكون سنة في ولده القربان فقرب آدم قربانا فقبل الله منه فأرسل نارا من
السماء فقبلت قربان آدم فقال له جبرئيل يا آدم إن الله قد أحسن إليك إذ علمك المناسك التي يتوب بها عليك
وقد قبل قربانك فاحلق رأسك تواضعا لله إذ قبل قربانك فحلق آدم رأسه تواضعا لله ثم أخذ جبرئيل بيد
آدم فانطلق به إلى البيت فعرض له إبليس عند الجمرة فقال له إبليس لعنه الله يا آدم أين تريد فقال له جبرئيل يا
آدم ارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة تكبيرة ففعل ذلك آدم فذهب إبليس ثم عرض له عند الجمرة الثانية
فقال له يا آدم أين تريد فقال له جبرئيل عليه السلام ارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة تكبيرة ففعل ذلك آدم
فذهب إبليس ثم عرض له عند الجمرة الثالثة فقال يا آدم أين تريد فقال له جبرئيل ارمه بسبع حصيات وكبر
مع كل حصاة تكبيرة ففعل ذلك آدم فذهب إبليس فقال له جبرئيل إنك لن تراه بعد مقامك هذا أبدا ثم
انطلق به إلى البيت وأمره أن يطوف بالبيت سبع مرات ففعل ذلك آدم فقال له جبرئيل إن الله قد غفر ذنبك و
قبل توبتك وأحل لك زوجتك. كا محمد بن أبي عبد الله عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عبد الكريم بن عمرو وإسماعيل
بن جابر عن عبد الحميد بن أبي الديلم عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. بيان ومد خطة مسجد الحرام بعد ما خط مكان البيت
يعني أنه عليه السلام خط أولا مكان البيت ثم خط ثانيا المسجد الحرام ثم خط ثالثا مسجد منى بعد ما انطلق به جبرئيل
إليه والمعرف بتشديد الراء وفتحها الموقف بعرفات وجمع بلا لام المزدلفة وبطحه كمنعه ألقاه على وجهه فانبطح
والبطحاء مسيل واسع فيه دقاق الحصى. كا الثلاثة عن ابن عمار وجميل بن صالح عن أبي عبد الله عليه السلام قال

لما طاف ادم عليه السلام بالبيت فانتهى الى الملتزم قال له جبرئيل يا ادم اقر لربك بذنوبك في هذا المكان قال فوقف ادم
عليه السلام فقال يا رب ان لكل عامل اجرا وقد عملت فما اجري فاوحى الله عز وجل اليه يا ادم قد غفرت لك فقال يا رب
ولولدي او لذريتي فاوحى الله عز وجل اليه يا ادم من جاء من ذريتك الى هذا المكان فاقر بذنوبه وتاب كما
تبت ثم استغفر غفرت له كا محمد وغيره عن احمد عن العباس بن معروف عن ابن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن ابراهيم
بن ابي البلاد عن ابي بلال المكي قال رايت ابا عبد الله عليه السلام طاف بالبيت ثم صلى فيما بين الباب والحجر الاسود ركعتين
فقلت له ما رايت احدا منكم صلى في هذا الموضع فقال هذا المكان الذي تيب على ادم فيه كا محمد عن احمد عن علي
بن محمد العلوي قال سالت ابا جعفر عليه السلام احتج ادم بما حلق راسه فقال نزل جبرئيل عليه السلام بياقوتة من الجنة — عليه صح
فامرها على راسه فتناثر شعره يه نزل جبرئيل بعماة وروي بياقوتة حمراء فادارها على راس ادم وحلق
راسه بها كا الثلثة عن ابن عمار عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما افاض ادم من منى تلقته الملائكة فقالوا يا
ادم بر حجك اما انه قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام بيان بر حجك وبر بفتح البا وضمها لغة
مبرور من البر وهو الصلة والخير والاتساع في الاحسان وقيل الحج المبرور ما لا يخالطه شيء من المآثم وقيل
هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب يه قال ابو جعفر عليه السلام اتى ادم عليه السلام هذا البيت الف اتية على قدميه منها
سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذي تيب فيه عليه
الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف ادم عليه السلام قبل ان ينظر الى حواء مائة عام وقال له جبرئيل
عليه السلام حياك الله وبياك يعني اضحكك بيان وكان يحج على ثور يعني زائدا على الالف الذي مشى فيها على قدميه
او المراد انه حين اشتغاله بالمناسك كان على ثور كما ان موسى كان على جمل احمر وكان نبينا صلى الله عليه واله على
ناقة تيب فيه من التوبة كما مر انفا وتيب من الجهول تخفيف وحياك الله يعني ابقاك وبياك الله يعني اضحكك
والاصلاح لانه معنيهما يه ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ادم هو الذي بنى البيت ووضع اساسه
واول من كساه الشعر واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد ادم الانطاع ثم كساه ابراهيم عليه السلام الخصف واول من
كساه الثياب سليمان بن داود وكساه القباطي بيان القباطي الثياب المصرية منسوبة الى القباط التي هو جمع القبط
بالكسر وهم اهل مصر

باب ١٠ حج ابراهيم واسمعيل وذبحه اياه وبنائهما البيت و
توليتهما

كا محمد والقمي عن عيسى بن ايوب عن ابن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن علي بن منصور عن كلثوم بن عبد المؤمن
الحراني عن ابي عبد الله عليه السلام قال امر الله عز وجل ابراهيم ان يحج ويحج باسمعيل معه ويسكنه الحرم فحجا على جمل احمر
وما معهما الا جبرئيل عليه السلام فلما بلغا الحرم قال له جبرئيل يا ابراهيم انزلا فاغتسلا قبل ان تدخلا الحرم فنزلا واغتسلا
واراهما كيف يتهيئان للاحرام ففعلا ثم امرهما فاهلا بالحج وامرهما بالتلبيات الاربع التي لبى بها المرسلون ثم
سار بهما الى باب الصفا فنزلا وقام جبرئيل بينهما واستقبلا البيت فكبر الله وكبرا وهلل الله وهللا وحمد الله و — صار
حمدا ومجد الله ومجدا واثنى عليه ففعلا مثل ذلك وتقدم جبرئيل وتقدما يثنيان على الله عز وجل ويمجدانه حتى
انتهى بهما الى موضع الحجر فاستلم جبرئيل وامرهما ان يستلما وطاف بهما اسبوعا ثم قام بهما في موضع مقام ابراهيم
فصلى ركعتين فصليا ثم اراهما المناسك وما يعملان به فلما قضيا مناسكهما امر الله ابراهيم عليه السلام بالانصراف — نسخة: وصليا
واقام اسمعيل وحده ما معه احد غير امه فلما كان من قابل اذن الله لابراهيم في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج

البيت وانما كان ردما الا ان قواعده معروفة فلما صدر الناس جمع اسمعيل الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما اذن الله
له في البناء قدم ابراهيم فقال يا بني قد امرنا الله ببناء الكعبة فكشفا عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل
اليه ضع بناءها عليه وانزل الله عز وجل اربعة املاك يجمعون اليه الحجارة فكان ابراهيم واسمعيل يضعان الحجارة و
الملائكة تناولهما حتى تمت اثني عشر ذراعا وهيا له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه ووضعا عليه عتبا و
شرجا من حديد على ابوابه وكانت الكعبة عريانة فصدر ابراهيم وقد سوى البيت واقام اسمعيل فلما ورد عليه
الناس نظر الى امراة من حمير اعجبه جمالها فسال الله عز وجل ان يزوجها اياه وكان لها بعل فقضى الله على بعلها
بالموت واقامت بمكة حزنا على بعلها فاسلى الله ذلك عنها وزوجها اسمعيل وقدم ابراهيم للحج وكانت امراة موفقة
وخرج اسمعيل الى الطائف يمتار لاهله طعاما فنظرت الى شيخ شعث فسالها عن حالهم فاخبرته بحسن حال و
سالها عنه خاصة فاخبرته بحسن الدين وسالها ممن انت فقالت امراة من حمير فسار ابراهيم ولم يلق اسمعيل
وقد كتب ابراهيم كتابا فقال ادفعي هذا الى بعلك اذا اتى ان شاء الله فقدم عليها اسمعيل فدفعت اليه الكتاب
فقراه فقال اتدرين من هذا الشيخ قالت لقد رايته جميلا فيه مشابهة منك قال ذاك ابراهيم فقالت يا سوءتاه
منه فقال ولم نظر الى شيء من محاسنك قالت لا ولكن خفت ان اكون قد قصرت فقالت له المراة وكانت
عاقلة فهلا تعلق على هذين البابين سترين سترا من هاهنا وسترا من هاهنا فقال لها نعم فعملا لها سترين طولهما
اثنا عشر ذراعا فعلقاهما على البابين فاعجبهما ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا وتسترها كلها فان هذه
الحجارة سمجة فقال لها اسمعيل بلى فاسرعت في ذلك فبعثت الى قومها بصوف كثير تستغزلهم قال ابو عبد الله — الحجارة جمع الحجر كالحجارة وكلاهما يوجدان في النسخ
عليه السلام وانما وقع استغزال النساء بعضهن من بعض لذلك فاسرعت واستعانت في ذلك فلما فرغت من شقة
علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه الذي لم تدركه الكسوة فكسوه — علقتها
خصفا فجاء الموسم وجاءته العرب على حال ما كانت تاتيه فنظروا الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي لعامل هذا البيت
ان يهدى اليه فمن ثم وقع الهدي فاتى كل فخذ من العرب بشيء يحمله من ورق ومن اشياء غير ذلك حتى اجتمع شيء
كثير فنزعوا ذلك الخصف واتموا كسوة البيت وعلقوا عليها بابين وكانت الكعبة ليست بمسقفة فوضع اسمعيل
فيها اعمدة مثل هذه الاعمدة التي ترون من خشب فسقفها اسمعيل بالجرائد وسواها بالطين فجاءت العرب
من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدي فلم يدر
اسمعيل كيف يصنع به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج قال وشكى اسمعيل الى ابراهيم صلى الله عليهما
قلة الماء فاوحى الله عز وجل اليه يا ابراهيم احتفر بئرا يكون منها شراب الحاج فنزل جبرئيل عليه السلام فاحتفر قليبهم يعني
زمزم حتى ظهر ماؤها ثم قال جبرئيل عليه السلام انزل يا ابراهيم فنزل بعد جبرئيل فقال يا ابراهيم اضرب في اربع زوايا
البئر وقل بسم الله قال فضرب ابراهيم عليه السلام في الزاوية التي تلي البيت وقال بسم الله فانفجرت عين ثم ضرب في
الثانية وقال بسم الله فانفجرت عين ثم ضرب في الثالثة وقال بسم الله فانفجرت عين ثم ضرب في الرابعة وقال
بسم الله فانفجرت عين فقال له جبرئيل اشرب يا ابراهيم وادع لولدك فيها بالبركة فخرج ابراهيم عليه السلام وجبرئيل
جميعا من البئر فقال له افض عليك يا ابراهيم وطف حول البيت فهذه سقيا سقاها الله عز وجل ولد اسمعيل فسار
ابراهيم وشيعه اسمعيل حتى خرج من الحرم فذهب ابراهيم ورجع اسمعيل الى الحرم بيان فاهلا بالحج اي رفعا صوتهما

بالتلبية لعقد الاحرام بالحج وقوله بالتلبيات الاربع يعني اتياها جميعا في اهلالها فاستاجر جبرئيل يعني موضع الحجر لما
يأتي ان الحجر كان على ابي قبيس في ذلك الوقت وانما كان ردما الردم بالمهملتين ما يسقط من الجدار المنهدم والعتب
العتبة والشرج في اكثر نسخ الكافي بالسين المهملة ولم نجد له معنى محصلا وهو بالمعجمة والراء والجيم العروة وكان المراد
به الحلقة وفي الفقيه شرجا من حريد كما ياتي والشرج ما يعمل من الحبل والقصب وجرايد النخل لباب الدكان وحفظه
متاعه اسلى الله ذلك عنها ازال حزنها عيارا لاهله جلبهم والشعث المغبر الراس وسالها عن خاصة يعني
عن اسمعيل والشقة من الثوب بالكرماشوء مستطيلا فكسوه خصفا اي سترا من ليف النخل كل فخذ من العرب كل
قبيلة وحجر منه به روى ان ابرهيم عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله تعالى بالانصراف فانصرف وماتت ام
اسمعيل فدفنها في الحجر وحجر عليه لئلا يوطأ قبرها وبقي اسمعيل وحده فلما كان من قابل اذن الله عز وجل لابرهيم
في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج البيت وكان ردما الا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل لما صدر الناس
جمع الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابرهيم كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله
عز وجل اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما تم بناؤه قعد على كل ركن ثم نادى هلم الحج فلو
نادى هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكن نادى هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال
وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى مرة حج حجة ومن لبى عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج فكان
ابرهيم واسمعيل عليهما السلام يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة تناولهما حتى تمت اثنى عشر
ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابرهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه
وهيأ له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا عليه عتبا وشرجا من حديد على ابوابها فكانت الكعبة
عريانة فصدر ابرهيم وقد سوى البيت فاقام اسمعيل فتزوج اسمعيل امرأة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج
اخرى من حمير وكانت عاقلة فتاملت بابي البيت فقالت لاسمعيل هلا تعلق على هذين البابين سترين سترا
من ههنا وسترا من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنا عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على البابين
فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا باسترها كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسمعيل بلى قال
فاسرعت في ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك فكلما فرغت
من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه
فكسوه خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب بالحال اعجبهم فقالوا ينبغي ان يهدى الى عامر هذا البيت فمن ثم
وقع الهدي فجعل ياتي الكعبة كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغيره حتى اجتمع شيء كثير فنزع ذلك الخصف
واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم تكن الكعبة مسقفة فوضع اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي
ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسواها بالطين فجاءت العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا
ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدي فلم يدر اسمعيل ما يفعل به فاوحى الله تعالى اليه ان انحره
واطعمه الحاج وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابرهيم قلة الماء فاوحى الله تعالى الى ابرهيم وامره بالحفر فحفر
هو واسمعيل وجبرئيل عليهم السلام حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت باربعة
اعين فقال له جبرئيل اشرب يا ابرهيم وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه

سقيا سقاها الله لاسمعيل وولده واما قول الله فيه آيات بينات مقام ابرهيم فاصلها ان ابرهيم حين قام
على الحجارة وقدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل بيان هلم الحج نادى جنس الانسان بلفظ المفرد ولذا
عم نداؤه الموجودين والمعدومين ولو نادى الافراد بلفظ الجمع لم يشمل المعدومين بل اختص بالموجودين وذلك
لان حقيقة الانسان موجودة بوجود فرد ما وتشمل جميع الافراد وصلت ولم توصل واما الفرد الخاص منه فلا
يصير فردا خاصا جزئيا منه ما لم يوجد وهذا من لطايف المعاني نطق به الامام عليه السلام وقوله كما على
عن ابيه ومحمد عن احمد والحسين بن محمد عن عبدويه بن عامر جميعا عن البزنطي عن ابان عن ابي بصير انه سمع ابا جعفر
وابا عبد الله عليهما السلام يذكران انه لما كان يوم التروية قال جبرئيل لابرهيم عليه السلام ترو من الماء فسميت التروية
ثم اتى منى فاباته بها ثم غدا به الى عرفات فضرب خباه بنمرة دون عرنة فبنى مسجدا باحجار بيض وكان يعرف
اثر مسجد ابرهيم حتى ادخل في هذا المسجد الذي بنمرة حيث يصلي الامام يوم عرفة فصلى بها الظهر والعصر ثم عمد
به الى عرفات فقال هذه عرفات فاعرف بها مناسكك واعترف بذنبك فسمي عرفات ثم افاض الى المزدلفة
فسميت المزدلفة لانه ازدلف اليها ثم قام على المشعر الحرام فامره الله ان يذبح ابنه وقد راى فيه شمائله
وخلائقه وانس ما كان اليه فلما اصبح افاض من المشعر الى منى فقال لامه زوري البيت انت واحتبس الغلام
فقال يا بني هات الحمار والسكين حتى اقرب القربان قال ابان فقلت لابي بصير ما اراد بالحمار والسكين
قال اراد ان يذبحه ثم يحمله فيجهزه ويدفنه قال فجاء الغلام بالحمار والسكين فقال يا ابت اين القربان قال ربك
يعلم اين هو يا بني انت والله هو ان الله قد امرني بذبحك فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني
ان شاء الله من الصابرين قال فلما عزم على الذبح قال يا ابت خمر وجهي وشد وثاقي قال يا بني الوثاق مع
الذبح والله لا اجمعهما عليك اليوم قال ابو جعفر عليه السلام فطرح له قرطان الحمار ثم اضجعه عليه واخذ المدية
فوضعها على حلقه قال فاقبل شيخ فقال ما تريد من هذا الغلام قال اريد ان اذبحه فقال سبحان الله غلام لم
يعص الله طرفة عين تذبحه فقال نعم ان الله امرني بذبحه فقال بل ربك ينهاك عن ذبحه وانما امرك بهذا
الشيطان في منامك قال ويلك الكلام الذي سمعت هو الذي بلغ بي ما ترى لا والله لا اكلمك ثم عزم على الذبح
فقال الشيخ يا ابرهيم انك امام يقتدى بك فان ذبحته ذبح الناس اولادهم فمهلا فابى ان يكلمه قال ابو
بصير سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول فاضجعه عند الجمرة الوسطى ثم اخذ المدية فوضعها على حلقه ثم رفع راسه
الى السماء ثم انتحى عليه فقلبها جبرئيل عليه السلام عن حلقه فنظر ابرهيم عليه السلام فاذا هي مقلوبة فقلبها ابرهيم
على حدها وقلبها جبرئيل على قفاها ففعل ذلك مرارا ثم نودي من ميسرة مسجد الخيف يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا
واجتر الغلام من تحته وتناول جبرئيل الكبش من قلة ثبير فوضعه تحته وخرج الشيخ الخبيث حتى لحق بالعجوز
حين نظرت الى البيت والبيت في وسط الوادي فقال ما شيخ رايته بمنى فنعت نعت ابرهيم عليه السلام قالت ذاك
بعلي قال فما وصيف رايته معه ونعت نعته قالت ذاك ابني قال فاني رايته اضجعه واخذ المدية ليذبحه
قالت كلا ما رايت ابرهيم الا ارحم الناس وكيف رايته يذبح ابنه قال ورب السماء والارض ورب هذه البنية
لقد رايته اضجعه واخذ المدية ليذبحه قالت لم قال زعم ان ربه امره بذبحه قالت فحق له ان يطيع ربه
قال فلما قضت مناسكها فرقت ان يكون قد نزل في ابنها شيء فكاني انظر اليها مسرعة في الوادي واضعة يدها

ولعل الاجابة ممن كان في الاصلاب والارحام
اشارة الى ما كتب تعالى القضاء في اللوح
المحفوظ من طاعة المطيع بهذه الدعوة
على لسان ابرهيم ومن بعده من الانبياء
عليهم صلوات الله

المدية بالضم الشفرة وقد يكسر ص
الشفرة بالفتح السكين العظيم
ص

قوله فمهلا يا رجل اي امهل ص

في بعض النسخ ما رايت ابرهيم
الا ارحم الناس مر

الفرق بالتحريك الخوف وقد فرق بالكسر
ص

على راسها وهي تقول رب لا تواخذني بما عملت بام اسمعيل قال فلما جاءت سارة فاخبرت الخبر قامت الى ابنها تنظر فاذا اثر السكين خدوشا في حلقه ففزعت واشتكت وكان بدو مرضها الذي هلكت فيه وذكر ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اراد ان يذبحه في الموضع الذي حملت ام رسول الله صلى الله عليه وآله عند الجمرة الوسطى فلم يزل مضربهم يتوارثونه كابر عن كابر حتى كان اخر من ارتحل منه علي بن الحسين عليهما السلام في شيء كان بين بني هاشم وبني امية فارتحل وضرب بالعرين بيان الثنية الجبل الذي عليه انصاب الحرم بعرفات و العرنة بضم العين وفتح الراء موضع عند الموقف بعرفات والازدلاف التقرب والتسنم كان السير يعني لم يكن يا بني الحاضر مثل ما كان يأتي الى ابنه والتخمير الستر والقرطان بالضم البرذعة وبالفارسية بالان وكان الشيخ المقبل هو الشيطان المدبر والانحناء الاعتماد والميل على الشيء يقال انحنى على سيفه اذا اعتمد عليه ونبر كامير بتقديم المثلثة على الموحدة جبل عظيم بالمزدلفة والوصيف الخادم غلاما كان او جارية يقال وصف الغلام اذا بلغ الخدمة ويستفاد من هذا الحديث ان الذبيح انما كان اسحق دون اسمعيل لان سارة انما كانت ام اسحق و لقولها رب لا تواخذني بما عملت بام اسمعيل تعني به ايذائها اياها ويأتي الكلام في الذبيح ان شاء الله و العرين كامير بالمهملتين ثم المثناة التحتية الفناء والساحة كا علي عن ابيه عن احمد والمرادي عن العلاء عن محمد قال سألت ابا جعفر عليه السلام اين اراد ابرهيم ان يذبح ابنه قال على الجمرة الوسطى وسألته عن كبش ابرهيم عليه السلام ما كان لونه واين نزل فقال املح وكان اقرن ونزل من السماء على الجبل الايمن من مسجد منى وكان يمشي في سواد ويأكل في سواد وينظر ويبعر ويبول في سواد بيان المحة بياض يخالطه سواد قال ابن الاثير في نهايته وفيه انه ضحى بكبش يطأ في سواد وينظر في سواد ويبرك في سواد اي اسود القوائم و المرابض والمحاجر ويعني المحاجر الاوساط فان المحجرة معقد الازار انتهى وقيل السواد كناية عن المرعى والنبت فالمعنى حينئذ كان يرعى وينظر ويبرك في خضرة وقيل كان من عظمه ينظر في شحمه ويمشي في فيئه ويبرك في ظل شحمه ويروى لمعاني الثلثة عن اهل البيت عليهم السلام يه سئل الصادق عليه السلام اين اراد ابرهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابرهيم ان يذبح ابنه قلب جبرئيل المدية و اجتر الكبش من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد ويأكل في سواد ويبعر في سواد ويبول في سواد اقرن فحل وكان يرتع في رياض الجنة اربعين عاما كا علي عن ابيه والحسين بن محمد عن عبدويه بن عامر ومحمد عن احمد جميعا عن البزنطي عن ابان عن عقبة بن بشير عن احدهما عليهما السلام قال ان الله عز وجل امر ابرهيم ببناء الكعبة وان يرفع قواعدها ويري الناس مناسكهم فبنى ابرهيم واسمعيل البيت كل يوم سافا حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود قال ابو جعفر عليه السلام فنادى ابو قبيس ابرهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه ثم ان ابرهيم اذن في الناس بالحج فقال ايها الناس اني ابرهيم خليل الله وان الله يامركم ان تحجوا هذا البيت فحجوه فاجابه من يحج الى يوم القيمة وكان اول من اجابه من اهل اليمن قال و حج ابرهيم هو واهله وولده فمن زعم ان الذبيح هو اسحق فمن ههنا كان ذبحه وذكر عن ابي بصير انه سمع ابا جعفر

وابا عبد الله عليهما السلام يزعمان انه اسحق واما زرارة فزعم انه اسمعيل بيان السافة كل عرق من الحائط ويقال بالفارسية چينه ولعل معنى قوله فمن ههنا كان ذبحه انه لما لم يكن هناك سوى ابرهيم واهله وولده اسمعيل الذي كان يساعده في بناء البيت دون اسحق فمن كان ههنا ذبح ابرهيم يعني لم يكن هناك اسحق ليذبحه فقول من زعم الى اخره لعله من كلام بعض الرواة يه سئل الصادق عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله تعالى ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين بيان قال في الفقيه قد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد بانه اسحق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله ذلك من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحا لتمنيه ذلك قال وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلام اقول ولا يخفى ان حديث ابي بصير الذي مضى في قصة الذبيح من الكافي لا يحتمل هذا التاويل وحمله على التقية ايضا بعيد وكانهم عليهم السلام كانوا يرون مصلحة في ابهام الذبيح كما يظهر من بعض احاديثهم و لا حاجة في الاختلاف عنهم وكانا جميعا ذبيحين احدهما بمنى والاخر بالمنى كا محمد عن احمد عن ابن فضال قال قال ابو الحسن يعني الرضا عليه السلام للحسن بن الجهم اي شيء السكينة عندكم فقال لا ادري جعلت فداك فاي شيء هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة وجه الانسان فتكون مع الانبياء وهي التي نزلت على ابرهيم حين بنى الكعبة فجعلت تاخذ كذا وكذا فيبني الاساس عليها كا علي عن ابيه عن ابن اسباط قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن السكينة فذكر مثله يه ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي وذكر مثله الا انه قال في اخره فبني الاساس عليها بصيغة الماضي بيان قال ابن الاثير في نهايته السكينة هي التي ذكرها الله في كتابه العزيز قيل في تفسيرها انها حيوان له وجه كوجه الانسان مجتمع وسائرها خلق رقيق كالريح والهواء ومنه حديث علي وذكر بناء الكعبة فارسل الله اليه السكينة وهي ريح خجوج اي سريعة المرور اقول وتلك الريح من عالم الملكوت تتمثل لاهلها في عالم الشهادة بمثال الروح وجه كوجه الانسان ولذا قال تخرج من الجنة والمراد باخذها كذا وكذا مرورها على مواضع الاساس لتعريفها لها اياه كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما امر ابرهيم واسمعيل ببناء البيت وتم بناؤه قعد ابرهيم على ركن ثم نادى هلم الحج هلم الحج فلو نادى هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى هلم الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا يحج عشرا ومن لبى خمسا يحج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج كا الاثنان عن الوشاء عن حماد عن الحسن بن النعمان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عما زادوا في المسجد الحرام فقال ان ابرهيم واسمعيل حدا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة كا وفي رواية اخرى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خط ابرهيم عليه السلام بمكة ما بين الحزورة الى المسعى فذلك الذي خط ابرهيم عليه السلام يعني المسجد كا العدة عن احمد عن ابيه الحسن عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان حج ابرهيم

الحديث بيان بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال خط ابرهيم الحديث يه روى ان ابرهيم عليه السلام خط ما
بين الحزورة الى المسعى كا الثلثة عن جميل بن دراج قال قال له الطيار وانا حاضر هذا الذي زيد هو من المسجد فقال
نعم انهم لم يبلغوا بعد مسجد ابرهيم واسمعيل صلى الله عليهما يب ابن محبوب عن العباس بن معروف عن
البزنطي عن حماد بن عثمان عن الحسن بن نعيم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عما زادوا في المسجد الحرام عن الصلوة فيه
فقال يه ان ابرهيم واسمعيل حدا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من المسجد الى الصفا
بيان في الفقيه يحجون من مسجد الصفا يحجون لعله يعني يطوفون او بعض يحرمون يعني كان ذلك داخلا في سعة
مطافهم او محل احرامهم كا محمد عن احمد عن علي بن النعمان عن سيف بن عميرة عن الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان اسمعيل دفن امه في الحجر وحجر عليها لئلا يوطا قبر ام اسمعيل في الحجر كا بعض اصحابنا عن ابن جمهور
عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحجر بيت اسمعيل وفيه قبر هاجر وقبر اسمعيل
كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحجر امن البيت هو او فيه شيء
من البيت قال لا ولا قلامة ظفر ولكن اسمعيل دفن فيه امه فكره ان يوطا فجعل عليها حجرا وفيه قبور انبياء
يب محمد بن الحسين عن ابن فضال والحجال عن ثعلبة عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الحجر هل
فيه شيء من البيت قال لا ولا قلامة ظفر كا العدة عن سهل عن محمد بن الوليد شباب الصيرفي عن ابان عن عقبة قال قال ابو
عبد الله عليه السلام دفن في الحجر مما يلي الركن الثالث عذارى بنات اسمعيل كا علي عن ابيه ومحمد عن احمد جميعا
عن البزنطي عن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال لم يزل بنو اسمعيل ولاة البيت يقيمون للناس حجهم
وامر دينهم يتوارثونه كابر عن كابر حتى كان زمن عدنان بن ادد فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وفسدوا
واحدثوا في دينهم واخرج بعضهم بعضا فمنهم من خرج في طلب المعيشة ومنهم من خرج كراهية القتال
وفي ايديهم اشياء كثيرة من الحنيفية من تحريم الامهات والبنات وما حرم الله في النكاح الا انهم كانوا
يستحلون امراة الاب وابنة الاخت والجمع بين الاختين وكان في ايديهم الحج والتلبية والغسل من الجنابة
الا ما احدثوا في تلبيتهم وفي حجهم من الشرك وكان فيما بين اسمعيل وعدنان بن ادد موسى عليه السلام كا وروى
ان معد بن عدنان خاف ان يدرس الحرم فوضع انصابه وكان اول من وضعها ثم غلبت جرهم على
ولاية البيت فكان يلي منهم كابر عن كابر حتى بغت جرهم بمكة واستحلوا حرمتها واكلوا مال الكعبة وظلموا
من دخل مكة وعتوا وبغوا وكانت مكة في الجاهلية لا يظلم ولا يبغى فيها ولا يستحل حرمتها ملك الا هلك
مكانه وكانت تسمى بكة لانها تبك اعناق الباغين اذا بغوا فيها وتسمى بساسة كانوا اذا ظلموا فيها
بستهم واهلكتهم وتسمى ام رحم كانوا اذا لزموها رحموا فلما بغت جرهم واستحلوا فيها بعث الله عز
وجل عليهم الرعاف والنمل وافناهم فغلبت خزاعة واجتمعت ليجلوا من بقي من جرهم عن الحرم ورئيس
خزاعة عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو ورئيس جرهم عمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمي فهزمت خزاعة جرهم
وخرج من بقي من جرهم الى ارض من ارض جهينة فجاءهم سيل اتي فذهب بهم ووليت خزاعة البيت
فلم يزل في ايديهم حتى جاء قصي بن كلاب فاخرج خزاعة من الحرم وولي البيت وغلب عليه بيان ادد كعمر
وبضمتين والدرس الانمحاء والبلى والرعاف بالراء والعين المهملة القتل السريع والموت السريع والنمل معروف

كذا في كا
مكانه

والنمل

والنمل ايضا بثور صغار مع ورم يسير ثم يتقرح فيسعى ويتسع ويسميها الاطباء الذباب ليجلوا من الاجلاء سيل اتي
على وزن فعيل اذا جاءك ولم يصبك مطره والسيل الاتي ايضا الغريب كا القمي عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان
عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العرب لم يزالوا على شيء من الحنيفية يصلون الرحم ويقرون الضيف و
يحجون البيت ويقولون اتقوا مال اليتيم فان مال اليتيم عقال ويكفون عن اشياء من المحارم مخافة العقوبة وكانوا
لا يملى لهم اذا انتهكوا المحارم وكانوا ياخذون من لحاء شجر الحرم فيعلقونه في اعناق الابل فلا يجترئ احد ان ياخذ
من تلك الابل حيث ما ذهبت ولا يجترئ احد ان يعلق من غير لحاء شجر الحرم ايهم فعل ذلك عوقب فاما اليوم فامهلهم
ولقد جاء اهل الشام فنصبوا المنجنيق على ابي قبيس فبعث الله عليهم سحابة كجناح الطير فامطرت عليهم صاعقة
فاحرقت سبعين رجلا حول المنجنيق بيان قري الضيف قرى بالكسر والقصر وبالفتح والمد اضافه واقراه طلب
ضيافته والعقال ككتاب كناية عن التقييد بالبلاء والارتهان بوخامة عاقبته ماخوذ من عقال البعير والاملاء الامهال
يقال املي له في امره اي اخره وفي التنزيل انما نملي لهم وانتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل واللحاء بالكسر ممدودا
ومقصورا ما على العود من القشر ونصب المنجنيق لعله كان لتخريب البيت باب حج
سائر الانبياء عليهم السلام كا محمد عن بعض اصحابنا عن الوشاء عن علي بن ابي حمزة قال قال ابو الحسن عليه السلام ان سفينة نوح
كانت مامورة طافت بالبيت حيث غرقت الارض ثم اتت منى في ايامها ثم رجعت السفينة وكانت مامورة فطافت
بالبيت طواف النساء كا علي عن ابيه عن ابن المرار عن الحسن بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يحدث
عطا قال يه كان طول سفينة نوح الف ذراع ومائتي ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء ثمانين ذراعا
فركب فيها وطافت بالبيت سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعة اشواط ثم استوت على الجودي بيان
في الفقيه مائتي ذراع ثمانمائة وليس في الكافي فركب فيها ولا سبعة اشواط في الاول والاخير فيتعلق بالامرين والجودي
جبل بارض الجزيرة كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
مر موسى بن عمران عليه السلام في سبعين نبيا على فجاج الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك ابن عبديك يه
روي ان موسى احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا على صفاح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك
عبدك ابن عبديك بيان الروحاء بالمهملتين موضع بين الحرمين على ثلثين او اربعين ميلا من المدينة والفجاج
بالجيمين جمع فج وهو الطريق الواسع بين الجبلين والصفاح حجارة عراض رقاق ويقال لها ايضا صفاح كرمان كما
ياتي في حديثي هشام وجابر على نسخ الكافي دون الفقيه فان فيه الصفاح في جميع المواضع والقطوان محركة موضع
بالكوفة منه الاكسية كا احمد عن البزنطي عن ابان عن الشحام عمن رواه عن ابي جعفر عليه السلام قال مر موسى بن عمران مع
سبعين نبيا من بني اسرائيل خطم ابلهم من ليف يلبون وتجيبهم الجبال وعلى موسى عباءتان قطوانيتان يقول لبيك
عبدك ابن عبديك بيان الخطم بالمعجمة ثم المهملة المضمومتين جمع الخطام على وزن كتاب وهو ما يجعل في عنق البعير ويثنى
في مخطمه اي انفه لينقاد به كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه مر موسى النبي صلوات الله عليه
بصفاح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك قال ومر
يونس بن متى بصفاح الروحاء وهو يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك قال ومر عيسى بن مريم عليهما السلام بصفاح
الروحاء وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه واله بصفاح الروحاء وهو يقول لبيك ذا المعارج

عليهم ص

لبيك كا محمد عن علي بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن الفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال احرم موسى عليه السلام من (عن احمد)
رملة مصر قال ومر بصفاح الروحاء محرما يقود ناقته بخطام من ليف عليه عباءتان قطوانيتان يلبي وتجيبه الجبال يه
وكان موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية اجابة لان اذا اجاب موسى ربه وقال لبيك كا القمي عن الكوفي
عن ابن مهزيار عن عثمان عن ابن مسكان عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان داود عليه السلام لما وقف الموقف بعرفة
نظر الى الناس وكثرتهم فصعد الجبل واقبل يدعو فلما قضى نسكه اتاه جبرئيل عليه السلام فقال يا داود يقول لك ربك
لم صعدت الجبل ظننت انه يخفى علي صوت من صوت ثم مضى به الى البحر الى جدة فرسب به مسيرة اربعين صباحا
في البر فاذا صخرة ففلقها فاذا فيها دابة فقال يا داود يقول لك ربك انا اسمع صوت هذه في بطن هذه الصخرة (دودة كا)
في قعر هذا البحر فظننت انه يخفى علي صوت من صوت كا علي عن ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ابيه عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان سليمان بن داود عليهما السلام حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسا البيت
القباطي كا العدة عن احمد عن الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابي بلال المكي قال رايت ابا عبد الله عليه السلام دخل الحجر
من ناحية الباب فقام يصلي على قدر ذراعين من البيت فقلت له ما رايت احدا من اهل بيتك يصلي بحيال الميزاب قال
هذا مصلى شبر وشبير ابني هرون كا العدة عن سهل عن محمد بن الوليد شباب الصيرفي عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
دفن ما بين الركن اليماني والحجر الاسود سبعون نبيا اماتهم الله جوعا وضرا كا العدة عن احمد عن التميمي عن الفضل
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وان ما بين الركن والمقام لمشحون بقبور الانبياء
وان ادم لفي حرم الله باب ١٢ حج نبينا صلى الله عليه وآله كا العدة عن يب ابن عيسى عن
محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عليه السلام قال لم يحج النبي صلى الله عليه وآله بعد قدومه المدينة الا واحدة و
قد حج بمكة مع قومه حجات كا يب ابن عيسى عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال حج رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين حجة كا العدة عن سهل عن التميمي عن العلاء عن عمر بن يزيد قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام احج رسول الله صلى الله عليه وآله غير حجة الوداع قال نعم عشرين حجة كا سهل عن ابن فضال كا يب
ابن عيسى عن ابن فضال عن عيسى الفراء عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه حج رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين
حجة مستترة في كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول يه واعتمر عليه السلام اربع عمر ولم يحج حجة الوداع الا وقبلها حج (مستترة)
بيان المازمان ويقال المازم مضيق بين جمع وعرفة واخر بين مكة ومنى ويقال لكل مضيق بين الجبال وهذا الخبر
اورده في زيادات التهذيب مرتين وقال في ثانيتهما عن ابن ابي يعفور او عن زرارة الشك من الحسن وباقي رجال
السند متحد فيهما وقال في مشكوك السند عشر حج بدل عشرين حجة وكذلك اورده في الكافي مرتين مرة عن احمد
عن ابن فضال وقال فيه عشر حجات واخرى عن سهل عن ابن فضال وقال فيه عشرين حجة وروى في التهذيب تارة عن صفوان
عن السندي بن محمد عن يونس بن يعقوب واخرى عن ابن عيسى عن ابن فضال عن يونس عن اسمعيل المكي عن عامر بن واثلة انه
قيل له كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله قال عشرا اما سمعتم حجة الوداع فهل يكون حجة الوداع الا وقد حج قبل ذلك
وعامر هذا هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله ادرك من حياته ثمان سنين وصحب من الائمة عليهم السلام اربعة ويحتمل
بعيدا ان يكون هذا الخبر مضمرا غير مقطوع ويكون من كلام احد الائمة عليهم السلام فانه في الاسناد الاول هكذا قال قلت له (ع ابن قيل له)
وطريق الجمع بين العشر والعشرين ان يحمل العشر على ما بعد البعثة والعشرين على ما يعم ما قبلها وما بعدها واما السبب في

استتاره

استتاره او استسراره على اختلاف الروايتين فلعله ما قيل انه كان لاجل النسيء فان قريشا اخروا وقت الحج و
كما اشير اليه بقوله سبحانه انما النسيء زيادة في الكفر فلم يكن النبي صلى الله عليه وآله ان يحج الفهم فيستتر بحجه ويستسره
واما السبب في نزوله عليه السلام بالمازمين وبوله هناك فيأتي في باب العلل ان شاء الله كا حميد عن ابن سماعة عن جعفر
بن سماعة ومحمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم جميعا عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتمر رسول الله صلى الله
عليه وآله عمرة الحديبية وقضى الحديبية من قابل ومن الجعرانة حين اقبل من الطائف ثلاث عمر كلهن في ذي القعدة
بيان الحديبية بضم الحاء وفتح الدال المهملتين والموحدة بين المثناتين التحتانيتين مخففة وقد تشدد بئر قرب مكة
والجعرانة بالجيم والمهملتين وسكون العين موضع بين مكة والطائف وانما قضى صلى الله عليه وآله العمرة لانه صد
في عام الحديبية عن العمرة فاحل منها بنحر البدنة ثم قضاها من قابل كا الخمسة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عمر متفرقات عمرة في ذي القعدة اهل من عسفان وهي عمرة الحديبية
وعمرة اهل من الجحفة وهي عمرة القضا وعمرة اهل من الجعرانة بعدما رجع من الطائف من غزوة حنين بيان
اهل اي رفع صوته بالتلبية وعسفان بالمهملتين كعثمان موضع على مرحلتين من مكة والجحفة بالجيم ثم الحاء
المهملة ميقات اهل الشام وكانت قرية جامعة على اثنين وثمانين ميلا من مكة كا محمد عن احمد عن عثمان عن
سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله اعتمر في ذي القعدة ثلاث عمر كل ذلك يوافق
عمرته ذا القعدة كا الخمسة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن
ابن عمار ومحمد الحلبي وعلي بن السندي والعباس كلهم عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول
الله صلى الله عليه وآله اقام بالمدينة عشر سنين لم يحج ثم انزل الله عز وجل واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا و
على كل ضامر يأتين من كل فج عميق فامر المؤذنين ان يؤذنوا باعلى اصواتهم بان رسول الله صلى الله عليه وآله يحج
في عامه هذا فعلم به من حضر المدينة واهل العوالي والاعراب فاجتمعوا لحج رسول الله صلى الله عليه وآله وانما كانوا
تابعين ينظرون ما يؤمرون به فيتبعونه او يصنع شيئا فيصنعونه فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله في اربع بقين
من ذي القعدة فلما انتهى الى ذي الحليفة فزالت الشمس اغتسل ثم خرج حتى اتى المسجد الذي عند الشجرة فصلى فيه
الظهر ثم عزم على الحج مفردا وخرج حتى انتهى الى البيداء عند الميل الاول فصف له سماطان فلبى بالحج مفردا وساق
الهدي ستا وستين او اربعا وستين حتى انتهى الى مكة في سلخ اربع من ذي الحجة فطاف بالبيت سبعة اشواط
ثم صلى ركعتين خلف مقام ابرهيم ثم عاد الى الحجر فاستلمه وقد كان استلمه في اول طوافه ثم قال ان الصفا والمروة
من شعائر الله فابدأ بما بدأ الله عز وجل به وان المسلمين كانوا يظنون ان السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه
المشركون فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما ثم اتى الصفا فصعد عليه واستقبل الركن اليماني فحمد الله واثنى عليه ودعا مقدار ما يقرأ سورة البقرة مترسلا
ثم انحدر الى المروة فوقف عليها كما وقف على الصفا ثم انحدر وعاد الى الصفا فوقف عليها ثم انحدر الى المروة
حتى فرغ من سعيه وهو على المروة اقبل على الناس بوجهه فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان هذا جبرئيل عليه السلام و (فلما فرغ من سعيه)
اومى بيده الى خلفه يامرني ان امر من لم يسق منكم هديا ان يحل ولو استقبلت من امري ما استدبرت
لصنعت مثل ما امرتكم ولكني سقت الهدي ولا ينبغي لسائق الهدي ان يحل حتى يبلغ الهدي محله قال

فقال رجل من القوم لنخرجن حجاجا وشعورنا تقطر فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اما انك لن تؤمن بهذا
ابدا فقال له سراقة بن مالك بن جعشم الكناني يا رسول الله علمنا ديننا كانا خلقنا اليوم فهذا الذي امرتنا
به لعامنا هذا ولما يستقبل فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله بل هو للابد الى يوم القيمة ثم شبك اصابعه
وقال دخلت العمرة في الحج هكذا الى يوم القيمة قال وقدم علي عليه السلام من اليمن على رسول الله صلى الله عليه وآله
وهو بمكة فدخل على فاطمة عليها السلام وهي قد احلت فوجد ريحا طيبا ووجد عليها ثيابا مصبوغة فقال عليها ص
ما هذا يا فاطمة فقالت امرنا بهذا رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج علي عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وآله
مستفتيا فقال يا رسول الله اني رايت فاطمة قد احلت وعليها ثياب مصبوغة فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله انا امرت الناس بذلك فانت يا علي بما اهللت قال يا رسول الله اهلالا كاهلال النبي فقال له
رسول الله صلى الله عليه وآله قر على احرامك مثلي وانت شريكي في هديي قال ونزل رسول الله صلى الله عليه وآله
هو واصحابه بمكة بالبطحاء ولم ينزل الدور فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس امر الناس ان يغتسلوا
ويهلوا بالحج وهو قول الله عز وجل الذي انزل على نبيه صلى الله عليه وآله فاتبعوا ملة ابيكم ابراهيم فخرج النبي مرتين
صلى الله عليه وآله واصحابه مهلين بالحج حتى اتوا منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة والفجر
ثم غدا والناس معه وكانت قريش تفيض من المزدلفة وهي جمع ويمنعون الناس ان يفيضوا منها فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وآله وقريش ترجوا ان تكون افاضته من حيث كانوا يفيضون فانزل الله عز وجل عليه
ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله يعني ابراهيم واسمعيل واسحق في افاضتهم منها ومن كان
بعدهم فلما رات قريش ان قبة رسول الله صلى الله عليه وآله قد مضت كانه دخل في انفسهم شيء للذي كانوا يرجون
من الافاضة من مكانهم حتى انتهى الى نمرة وهي بطن عرنة بحيال الاراك فضربت قبته وضرب الناس اخبيتهم
عندها فلما زالت الشمس خرج رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه قريش وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف
بالمسجد فوعظ الناس وامرهم ونهاهم ثم صلى الظهر والعصر باذان واقامتين ثم مضى الى الموقف فوقف
به فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته يقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس
ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله واومى بيده الى الموقف فتفرق الناس وفعل مثل ذلك
بالمزدلفة فوقف الناس حتى وقع القرص قرص الشمس ثم افاض وامر الناس بالدعة حتى انتهى الى المزدلفة
وهو المشعر الحرام فصلى المغرب والعشاء الاخرة باذان واحد واقامتين ثم اقام حتى صلى فيها الفجر وعجل ضعفاء
بني هاشم بليل وامرهم ان لا يرموا الجمرة جمرة العقبة حتى تطلع الشمس فلما اضاء له النهار افاض حتى انتهى
الى منى فرمى جمرة العقبة وكان الهدي الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة وستين او ستة وستين
وجاء علي عليه السلام باربعة وثلثين او ستة وثلثين فنحر رسول الله صلى الله عليه وآله ستة وستين ونحر علي عليه السلام
اربعا وثلثين بدنة وامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يؤخذ من كل بدنة منها جذوة من لحم ثم تطرح في برمة
ثم تطبخ فاكل رسول الله وعلي عليهما السلام وحسيا من مرقها ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلائدها
وتصدق به صلى الله عليه وآله وحلق وزار البيت ورجع الى منى فاقام بها حتى كان اليوم الثالث من اخر ايام التشريق
ثم رمى الجمار ونفر حتى انتهى الى الابطح فقالت له عائشة يا رسول الله ترجع نساؤك بحجة وعمرة معا وارجع

بحجة

بحجة فاقام بالابطح وبعث معها عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاهلت بعمرة ثم جاءت فطافت بالبيت و
صلت ركعتين عند مقام ابراهيم وسعت بين الصفا والمروة ثم اتت النبي صلى الله عليه وآله فارتحل من يومه
ولم يدخل المسجد الحرام ولم يطف بالبيت ودخل من اعلى مكة من عقبة المدنيين وخرج من اسفل مكة من
ذي طوى بيـ ونزلت المتعة على النبي صلى الله عليه وآله عند المروة بعد فراغه من السعي فقال ايها الناس هذا جبرئيل
واشار بيده الى خلفه ثم ذكر الحديث الى قوله وانت شريكي في هديي على اختلاف في الفاظه ثم قال وكان النبي
صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلي منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها
بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة وطبخها في قدر واكلا منها وتحسيا من المرق فقال قد اكلنا الان منها
جميعا ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلائدها ولكن تصدق بها وكان علي عليه السلام يفتخر
على الصحابة ويقول من فيكم مثلي وانا شريك رسول الله صلى الله عليه وآله في هديه من فيكم مثلي وانا الذي
ذبح رسول الله هديي بيده بيان العوالي قرى بظاهر المدينة وذو الحليفة موضع على ستة اميال من المدينة
مفردا اي من دون عمرة معه في نية واحدة والبيداء ارض ملساء بين الحرمين وسماط القوم بالكسر صفهم
والسلخ المضي والترسل التؤدة والتاني ولو استقبلت من امري ما استدبرت يعني لو جاءني جبرئيل بحج التمتع
وادخال العمرة في الحج قبل سياق الهدي كما جاءني بعد ما سقت الهدي لصنعت مثل ما امرتكم يعني لتمتعت
بالعمرة الى الحج وما سقت الهدي والرجل هو عمر كما ورد في اخبار اخر مصرحا وشعورنا تقطر كناية عن غسل
الجنابة ومقاربة النساء وفي بعض النسخ ورؤسنا تقطر اما انك لن تؤمن بهذا ابدا هذا من جملة اخباره صلى
الله عليه وآله بالغيب فانه ما آمن بالمتعة حتى مات بل قال على المنبر متعتان كانتا على عهد رسول الله وانا احرمهما
واعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج اهلالا كاهلال النبي يعني نويت الاحرام بما احرمت به انت كائنا
ما كان اربعة وستين او ستة وستين لعل الترديد من الراوي او خرج مخرج التقية ثم ما تضمنه رواية الفقيه
من ان المائة بدنة كلها مما ساقه رسول الله صلى الله عليه وآله هو الموافق لما ياتي في الحديث الاتي ولما رواه العامة
الا ان الرواية الاولى اشهر عندنا وفي رواية العامة انه صلى الله عليه وآله نحر ثلثا وستين ونحر علي عليه السلام سبعة
وثلثين كما في الاتي وبعضهم قال نحر نيفا وستين وولى عليا الباقي اي كلفه نحره وزاد في الفقيه والتهذيب بعد
قوله مستفتيا ومحرشا على فاطمة وهذه اللفظة كانها من زيادات العامة قال في النهاية الاثيرية في حديث
علي عليه السلام في الحج فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وآله محرشا على فاطمة اراد بالتحريش هنا ذكر ما يوجب عتابه
لها وكانت قريش تفيض من المزدلفة روي انهم كانوا لا يقفون بعرفات ولا يفيضون منه ويقولون نحن
اهل حرم الله فلا نخرج منه فيقفون بالمشعر ويفيضون منه فامرهم الله ان يقفوا بعرفات ويفيضوا منه
كساير الناس رواه في مجمع البيان عن ابي جعفر عليه السلام ثم اورد سؤالا وهو ان ثم للترتيب فما معنى الترتيب هيهنا
واجاب بان اصحابنا رووا ان ههنا تقديما وتاخيرا تقديره ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ثم
افيضوا من حيث افاض الناس فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واستغفروا الله
ثم ذكر تفسيرا اخر وهو ان يكون المراد بالافاضة من المزدلفة الى منى يوم النحر قبل طلوع الشمس للنحر والرمي و
على هذا فلا اشكال قد مضت يعني الى عرفات والاراك موضع بعرفة قرب نمرة يبتدرون اخفاف ناقته

كانهم يعدون ان لا موقف الا حيث وقف رسول الله صلى الله عليه وآله والدعة الثاني وفي بعض النسخ بالدعاء في
الحذوة بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة القطعة من اللحم تعطى لمن يقرب به شيئا بعد شيء والجلال جمع
الجل وهو ما تلبس الدابة للصيانة والقلائد ما يقلد به البدن ليعلم انها هدي واحرم بحجة وذلك لانها
فاتتها العمرة لمكان حيضها والتنعيم على ثلاثة اميال او اربعة من مكة اقرب اطراف الحل الى البيت وذو طوى
بضم الطاء قريب من مكة كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
رسول الله صلى الله عليه وآله حين حج حجة الاسلام خرج في اربع بقين من ذي القعدة حتى اتى الشجرة فصلى
بها ثم قاد راحلته حتى اتى البيداء فاحرم منها واهل بالحج وساق مائة بدنة واحرم الناس كلهم بالحج لا
ينوون عمرة ولا يدرون ما المتعة حتى اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة طاف بالبيت وطاف
الناس معه ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ثم قال ابدأ بما بدأ الله عز وجل به فاتى الصفا فبدأ
بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا فلما قضى طوافه عند المروة قام خطيبا فامرهم ان يحلوا ويجعلوها
عمرة وهو شيء امر الله عز وجل به فاحل الناس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو كنت استقبلت من امري
ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولم يكن يستطيع ان يحل من اجل الهدي الذي كان معه ان الله عز وجل
يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فقام سراقة بن مالك بن جعشم الكناني فقال يا رسول
الله علمنا كانا خلقنا اليوم ارايت هذا الذي امرتنا به لعامنا هذا ام لكل عام فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله لا بل للابد وان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤوسنا تقطر فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله انك لن تؤمن بها ابدا قال واقبل علي عليه السلام من اليمن حتى وافى الحج فوجد فاطمة
عليها السلام قد احلت ووجد ريح الطيب فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله مستفتيا فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله يا علي باي شيء اهللت فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وآله فقال لا تحل انت فاشركه في الهدي
وجعل له سبعا وثلاثين ونحر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثا وستين فنحرها بيده ثم اخذ من كل بدنة بضعة
فجعلها في قدر واحد ثم امر به فطبخ فاكل منه وحسا من المرق وقال قد اكلنا منها الآن جميعا فالمتعة
خير من القارن السائق وخير من الحاج المفرد قال وسالته اليلا احرم رسول الله صلى الله عليه وآله ام نهارا
فقال نهارا قلت اية ساعة قال صلاة الظهر كا العدة عن احمد عن الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان قال قال
ابو عبد الله عليه السلام ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله الحج وكتب الى من بلغه كتابه ممن دخل في الاسلام ان رسول
الله صلى الله عليه وآله يريد الحج يؤذنهم بذلك ليحج من اطاق الحج واقبل الناس فلما نزل الشجرة امر الناس بنتف الابط
وحلق العانة والغسل والتجرد في ازار ورداء او ازار وعمامة يضعها على عاتقه لمن لم يكن له رداء وذكر انه حيث
لبى قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله يكثر من ذي المعارج فكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن آخر الليل
وفي ادبار الصلوات فلما دخل مكة دخل من اعلاها من العقبة وخرج حين خرج من ذي طوى فلما انتهى الى
باب المسجد استقبل الكعبة وذكر ابن سنان انه باب بني شيبة فحمد الله واثنى عليه وصلى على ابيه ابراهيم ثم اتى
الحجر فاستلمه فلما طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف مقام ابراهيم دخل زمزم فشرب منها ثم قال اللهم اني

اسئلك

لمن م

اسئلك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم فجعل يقول ذلك وهو مستقبل الكعبة ثم قال لاصحابه
ليكن آخر عهدكم بالكعبة استلام الحجر فاستلمه ثم خرج الى الصفا ثم قال ابدأ بما بدأ الله به ثم صعد الى الصفا فقام
عليها مقدار ما يقرأ الانسان سورة البقرة كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول نحر رسول الله صلى الله عليه وآله بيده ثلاثا وستين ونحر علي عليه السلام ما غبر قلت سبعا وثلاثين قال نعم بيان
ما غبر اي ما بقي فان غبر الشيء بالضم بقيته كا الخمسة بيب يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن بيه ابن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال الذي كان على بدن رسول الله صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي بيه
والذي حلق راس النبي صلى الله عليه وآله يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي بيه والذي حلق راس النبي صلى
الله عليه وآله في حجته معمر بن عبد الله بن حارثة بن نضر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب قال ولما كان في
حجة رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يحلقه قالت قريش اي معمر اذن رسول الله في يدك وفي يدك الموسى
فقال معمر والله اني لاعده من الله فضلا عظيما علي كا بيب قال وكان معمر هو الذي يرحل لرسول الله صلى
الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا معمر ان الرحل الليلة لمسترخي فقال معمر بابي انت وامي لقد شددته
كما كنت اشده ولكن بعض من حسدني مكاني منك يا رسول الله اراد ان تستبدل بي فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله ما كنت لافعل بيان في اسماء آباء معمر اختلاف في الكتب الثلاثة بل في نسخ كتاب واحد منها والرجل
غير معروف الا بهذا الوصف واذن بكسر الهمزة وفتح المعجمة وربما يضبط بضمها وليس في الفقيه وفي يدك الموسى
وكان قريشا كنوا بها قالوا عن قدرة معمر على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله وتمنوا ان لو كانوا مكانه فقتلوه
وربما يوجد في بعض نسخ الكافي اذني بدل الاذن والمعنى حينئذ انما يوجب الاذى من شعر الراس وشعثه منه
صلى الله عليه وآله في يدك كانه تعيير منهم اياه بهذا الفعل في حسبه ونسبه وهذا انحو الجواب من الاول وفي
الفقيه وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره عليه السلام بالجيم بعد قوله فضلا عظيما علي ويستشم منه رائحة التصحيف
ليرحل بالحاء ثم الحلاق شعره به والرحل للبعير كالسرج للدابة يقال رحل البعير يرحل اذا شد على ظهره الرحل
كا محمد عن احمد عن اسماعيل بن همام عن ابي الحسن عليه السلام بيه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله حين غدا من منى
في طريق ضب ورجع ما بين المأزمين وكان اذا سلك طريقا لم يرجع فيه بيان ضب جبل عند مسجد الخيف باب
ابتلاء الخلق واختبارهم بالكعبة كا محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن ابي بشر عن داود بن عبد الله عن عمرو بن محمد عن
بيه عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت
مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر
وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه وقدم مكة متمردا وانكارا على من حج وكان يكره العلماء مجالسته
ومسائلته لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى ابا عبد الله عليه السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه فقال يا ابا عبد
الله ان المجالس امانات ولا بد لكل من به سعال ان يسعل افتأذن في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون
هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير
اذا نفر ان من فكر في هذا وقدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه
وابوك اسه ونظامه فقال ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان

عليه

الله حارث

رحلا

ولبة ورهبة يوردونه مناهل الهلكة ثم لا يصدرون وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه
فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين اليه فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى
غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام فاحق من اطيع
فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجاء ذكرت يا ابا عبد الله
فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من
حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به
مكان وخلا منه مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان
الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه
بالايات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالاته صدقنا قوله بان ربه بعثه
وكلمه فقام ابن ابي العوجاء فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي خمرة فالقيتموني على
جمرة قالوا له ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤوس من ترون بيان ان المجالس امانة سال ابا
عبد الله عليه السلام بقوله هذا ان يكتم عليه قوله لئلا يظهر الجاحد للناس فيفتي بقتله ثم تشبث مرضا في صدره عن كتمان
سره فبادر الى الاظهار حيث لم يمكنه الصبر عليه من به سعال فيسعل في الدوس الوطء بالرجل والبيدر الموضع الذي
يداس فيه الطعام ويدق ليخرج الحب من السنبل والطوب بالضم الاجر والاس بالضم الاصل والاستيخام الاستثقال وعد
الشيء غير موافق ولا مري ولا عذب والمناهل المشارب والاصدار الاخراج وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله
بعد قوله عليه السلام ويعلم اسرارهم فقال ابن ابي العوجاء هو في كل مكان اذا كان في السماء كيف يكون في الارض واذا
كان في الارض كيف يكون في السماء فقال ابو عبد الله عليه السلام انما وصفت المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان الى
اخر وهو اصوب وكانه سقط من قلم صاحب الفقيه وفي كتاب اعلام الورى بعد قوله اقرب منه الى مكان
يشهد له بذلك اثاره ويدل عليه افعاله والذي بعثه بالايات المحكمة والبراهين الواضحة محمد صلى الله عليه واله جاءنا
بهذه العبادة ولعل المراد بالتماس الخمرة بالخاء المعجمة تحصيل الظل للاستراحة فيه قال في النهاية انطلقت
انا وفلان نلتمس الخمر الخمر بالتحريك كل ما سترك من شجر وبناء او غيره ما تنهي واما الالقاء فهو على الجمرة بالجيم ويحتمل
ان يكون التماس الخمرة ايضا بالجيم بمعنى اتخاذ قبس من النار للانتفاع بها ويكون الالقاء على الجمرة الاحراق بها وحلق
الرأس كناية عن التذليل والرمي بالهوان والصغار لان العرب كانوا يعدون شعار الكرام ونخوتهم من ان يعلى على
نفوسهم واشار به الى النبي صلى الله عليه واله وامير المؤمنين عليه السلام كا وروي ان امير المؤمنين عليه السلام قال في خطبة
له ولو اراد الله جل ثناؤه بانبيائه حيث بعثهم ان يفتح لهم كنوز الذهبان ومعادن العقيان ومغارس الجنان
وان يحشر طير السماء ووحش الارض معهم لفعل ولو فعل لسقط البلاء وبطل الجزاء واضمحل الابتلاء ولما وجب
للقابلين اجور المبتلين ولا لحق المؤمنين ثواب المحسنين ولا لزمت الاسماء اهاليها على معنى مبين ولذلك لو
انزل الله من السماء اية لظلت اعناقهم لها خاضعين ولو فعل لسقط البلوى عن الناس اجمعين ولكن الله جل
ثناؤه جعل رسله اولي قوة في عزائم نياتهم وضعفة فيما ترى الاعين من حالاتهم من قناعة تملأ القلوب
والعيون غناه وخصاصة تملأ الاسماع والابصار اذاه ولو كانت الانبياء اهل قوة لا ترام وعزة لا تضام

الجمرة بالجيم كما ... ق

وملك

وملك يمد نحوه اعناق الرجال ويشد اليه عقد الرحال لكان اهون على الخلق في الاختبار وابعد لهم من الاستكبار
ولامنوا من رهبة قاهرة لهم او رغبة مائلة بهم فكانت النيات مشتركة والحسنات مقتسمة ولكن الله
اراد ان يكون الاتباع لرسله والتصديق بكتبه والخشوع لوجهه والاستكانة لامره والاستسلام اليه
امورا له خاصة لا يشوبها من غيرها شائبة وكلما كانت البلوى والاختبار اعظم كانت المثوبة والجزاء اجزل
الا ترون ان الله جل ثناؤه اختبر الاولين من لدن ادم الى الاخرين من هذا العالم باحجار ما تضر ولا تنفع ولا
تبصر ولا تسمع فجعلها بيته الحرام الذي جعله للناس قياما ثم جعله باوعر بقاع الارض حجرا واقل نتائق
الدنيا مدرا واضيق بطون الاودية معاشا واغلظ محال المسلمين مياها بين جبال خشنة ورمال دمثة
وعيون وشلة وقرى منقطعة واثر من مواضع قطر السماء داثر ليس يزكو به خف ولا ظلف ولا حافر
ثم امر ادم وولده ان يثنوا اعطافهم نحوه فصار مثابة لمنتجع اسفارهم وغاية لملقى رحالهم تهوي اليه
ثمار الافئدة من مفاوز قفار متصلة وجزائر بحار منقطعة ومهاوي فجاج عميقة حتى يهزوا مناكبهم ذللا
يهللون لله حوله ويرملون على اقدامهم شعثا غبرا له قد نبذوا القنع والسراويل وراء ظهورهم وحسروا بالشعور
حلقا عن رؤوسهم ابتلاء عظيما واختبارا كبيرا وامتحانا شديدا وتمحيصا بليغا وقنوتا مبينا جعله الله سببا
لرحمته ووصلة ووسيلة الى جنته وعلة لمغفرته وابتلاء للخلق برحمته ولو كان الله تبارك وتعالى وضع
بيته الحرام ومشاعره العظام بين جنات وانهار وسهل وقرار جم الاشجار داني الثمار ملتف النبات متصل
القرى من برة سمراء وروضة خضراء وارياف محدقة وعراص مغدقة وزروع ناضرة وطرق عامرة وقصور
كثيرة لكان قد صغر الجزاء على حسب ضعف البلاء ثم لو كانت الاساس المحمول عليها والاحجار المرفوع بها بين زمردة
خضراء وياقوتة حمراء ونور وضياء لخفف ذلك مصارعة الشك في الصدور ولوضع مجاهدة ابليس عن
القلوب ولنفى معتلج الريب من الناس ولكن الله جل وعز يختبر عباده بانواع الشدائد ويتعبدهم بالوان المجاهدة
ويبتليهم بضروب المكاره اخراجا للتكبر من قلوبهم واسكانا للتذلل في نفوسهم وليجعل ذلك ابوابا الى فضله و
اسبابا ذللا لعفوه وفتنة كما قال الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين
من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين بيان العقيان ذهب ينبت نباتا وليس مما يحصل
من الحجارة وربما يوجد في بعض النسخ البلدان مكان العقيان والحشر الجمع والقابلين من القبول يعني لو لم يكن ابتلاء
لكانوا مسرعين فلا ينالوا اجور المبتلين ولم يكن هناك احسان فلا يلحقهم ثواب المحسنين ولا يكون مطيع و
لا عاص ولا محسن ولا مسيء بل يرتفع هذه الاسماء ولا يستحق لها معنى وفي نهج البلاغة واضمحل الانباء
تلاشت وفنيت الاخبار يعني الوعد والوعيد وذي غنى والذي مكان غناه واذاه والخصاصة الفقر والحاجة و
الروم الطلب والضيم الظلم ومد الاعناق ونحو ذلك كناية عن تعظيمه يعني يؤمله المؤملون ويرجوه الراجون وشد
الرحال كناية عن مسافرة ارباب الرغبات اليه يقول لو كان الانبياء ملوكا ذوي باس وقهر لم يكن ايمان الخلق
وانقيادهم اليهم لله بل كان لرهبة لهم او رغبة فيهم فكانت النيات مشتركة فتكون لله ولخوف النبي او رجاء نفعه
وفي نهج البلاغة والاستسلام لطاعته والوعر ضد السهل والنتائق البلاد واصل النتق النون والمثناة من
فوق الرفع سمي البلد بالنتيقة لرفع بنائها وشهرتها والدمث اللين والوشل القليل الماء والاثر بقية رسم الشيء

وضعه

له انفسهم

والدروس الدروس والزكاء النماء والخف كناية عن الابل والظلف عن البقر والشاء والحافر عن الدابة يعني لا تثمن فيه
يعني ليس حوله مرعى ترعاه فتسمن وعطفا الرجل جانباه وناحيتا عنقه والثني العطف اي يقصدونه ويحجونه يقال
ثني عطفه نحوه اي توجه اليه والمثابة المرجع والمنتجع محل الكلاء وانتجع فلان فلانا اتاه طالبا معروفه والمعنى صار
مرجعا لاثبات دنياهم والمطلوب من اسفارهم وفي قوله عليه السلام تهوي اليه ثمار الافئدة استعارة لطيفة ونظر الى قوله
سبحانه حكاية عن خليله عليه السلام واجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات والقفر من المفازة لا ماء فيه
ولا كلاء وفي مقابلة الاتصال بالانقطاع من لطف الايهام ما لا يخفى وفي قوله ومهاوي فجاج عميقة اشارة الى رفعته
وعلوه ونظر الى قوله سبحانه يأتين من كل فج عميق وفي نهج البلاغة من مفاوز قفار سحيقة ومهاوي فجاج عميقة
وجزائر بحار منقطعة والهز التحريك فهو كناية عن الشوق نحوه والسفر اليه وفي بعض النسخ ذللا لله من دون
يهللون وفي نهج البلاغة يهللون لله من الاهلال ولعله الاصوب والرمل محركة الهرولة والشعث انتشار الامر
اغبرار الراس وتلبد الشعر والحسر الكشف فهو يتعلق قوله عن رؤسهم والمصادر الاربعة متقاربة المعاني و
القنوت الخضوع والجم الكثير والدنو القرب والتفاف النبات اشتباكها وفي نهج البلاغة ملتف البنا اي
مشتبك العمارة والبرة الواحدة من البر وهو الحنطة او بالفتح اسم الجمع والريف بالكسر ارض فيها زرع وخصب
وما قارب الماء من ارض العرب والحدقة الحديقة وهي بفتح الدال تعني لا تمتيز بالاخلاق اي الاشجار كناية عن
بهجتها ونضارتها وروائها وعراص جمع عرصة وهي الساحة والمغدقة كثيرة الماء وفي قوله عليه السلام مصارعة الشك استعارة
لطيفة وكذا في قوله معتلج الريب ومعنياهما متقاربان وفي نهج البلاغة بالوان المجاهد جمع مجهدة وهي المشقة وفي	احلوج الامر اي انظمت ص
ابوابا فتحا بضمتين اي مفتوحة والفتن الامتحان والعذاب وحاصل الكلام انه كلما كانت العبادة اشق كان الثواب
عليها اعظم ولو ان الله جعل العبادات سهلة على المكلفين لما استحقوا عليها من الثواب الا قدرا يسيرا بحسب ما يكون	الحمد لله اما بعد لعلى كما
فيها من المشقة اليسيرة باب ________ علل المشاعر والمناسك كا علي عن ابيه عن ابن ابي نجران عن
يب الحسن عن البزنطي قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الحرم واعلامه كيف صار بعضها اقرب من بعض وبعضها
ابعد من بعض فقال ان الله عز وجل لما اهبط ادم من الجنة هبط على ابي قبيس فشكى الى ربه الوحشة وانه لا يسمع ما
كان يسمع في الجنة فاهبط الله عز وجل عليه ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف بها ادم فكان
ضوؤها يبلغ مواضع الاعلام فيعلم الاعلام على ضوئها وجعله الله حرما بيان اقرب من بعض يعني الى البيت ما كان
يسمع في الجنة يعني من النغمات الانيقة المعجبة من تسبيح الملائكة وتحميدهم كا العدة عن ابن عيسى عن ابي همام اسمعيل
بن همام الكندي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام مثله كا العدة عن سهل واحمد جميعا عن السراد عن محمد بن اسحق عن ابي جعفر
عن ابائه عليهم السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى جبرئيل عليه السلام انا الله الرحمن الرحيم واني قد رحمت ادم وحواء لما
شكيا الي ما شكيا فاهبط عليهما بخيمة من خيم الجنة وعزهما عني بفراق الجنة واجمع بينهما في الخيمة فاني قد
رحمتهما لبكائهما ووحشتهما في وحدتهما وانصب الخيمة على الترعة التي بين جبال مكة قال والترعة مكان
البيت وقواعده التي رفعتها الملائكة قبل ادم فهبط جبرئيل الى ادم بالخيمة على مقدار اركان البيت وقواعده
فنصبها قال وانزل جبرئيل ادم من الصفا وانزل حواء من المروة وجمع بينهما في الخيمة قال وكان عمود الخيمة قضيب
ياقوت احمر فاضاء نوره وضوؤه جبال مكة وما حولها قال وامتد ضوء العمود قال فهو مواضع الحرم اليوم من كل

ناحية

ناحية من حيث بلغ ضوء العمود قال فجعله الله حرما لحرمة الخيمة والعمود لانهن من الجنة قال ولذلك جعل الله عز وجل
الحسنات في الحرم مضاعفة والسيئات مضاعفة قال ومدت اطناب الخيمة حولها فمنتهى اوتادها ما حول
المسجد الحرام قال وكانت اوتادها من عقيان الجنة واطنابها من ضفائر الارجوان قال واوحى الله عز وجل الى
جبرئيل عليه السلام اهبط على الخيمة بسبعين الف ملك يحرسونها من مردة الشياطين ويؤنسون ادم ويطوفون
حول الخيمة تعظيما للبيت والخيمة قال فهبط بالملائكة فكانوا بحضرة الخيمة يحرسونها من مردة الشياطين العتاة
ويطوفون حول اركان البيت والخيمة كل يوم وليلة كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور قال واركان
البيت الحرام في الارض حيال البيت المعمور الذي في السماء ثم قال ان الله عز وجل اوحى الى جبرئيل بعد ذلك ان
اهبط الى ادم وحواء فنحهما عن مواضع قواعد بيتي وارفع قواعد بيتي لملائكتي ثم ولد ادم فهبط جبرئيل على
ادم وحواء فاخرجهما من الخيمة ونحاهما عن ترعة البيت ونحى الخيمة عن موضع الترعة قال ووضع ادم على
الصفا وحواء على المروة فقال ادم يا جبرئيل اسخط من الله عز وجل حل بنا وفرقت بيننا ام برضاء وتقدير
علينا فقال لهما لم يكن ذلك بسخط من الله عليكما ولكن الله لا يسأل عما يفعل يا ادم ان السبعين الف ملك الذين
انزلهم الله الى الارض ليؤنسوك ويطوفوا حول اركان البيت والخيمة سألوا الله ان يبني لهم مكان الخيمة بيتا على
موضع الترعة المباركة حيال البيت المعمور فيطوفون حوله كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور فاوحى الله
عز وجل الي ان انحيك وارفع الخيمة فقال ادم قد رضيت بتقدير الله ونافذ امره فينا فرفع قواعد البيت
بحجر من الصفا وحجر من المروة وحجر من طور سيناء وحجر من جبل السلام وهو ظهر الكوفة واوحى الله عز وجل الى جبرئيل
ان ابنه واتممه فاقتلع جبرئيل الاحجار الاربعة بامر الله عز وجل من مواضعهن بجناحه فوضعها حيث امر الله
عز وجل في اركان البيت على قواعده التي قدرها الجبار ونصب اعلامها ثم اوحى الله عز وجل الى جبرئيل ان ابنه و
اتممه بحجارة من ابي قبيس واجعل له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا قال فاتم جبرئيل عليه السلام فلما ان فرغ طافت حوله
الملائكة فلما نظر ادم وحواء الى الملائكة يطوفون حول البيت انطلقا فطافا سبعة اشواط ثم خرجا يطلبان
ما ياكلان بيان ما شكيا يعني من فراق الجنة ومفارقة كل منهما صاحبه حيث كان احدهما على الصفا والاخر
على المروة والترعة بضم التاء المثناة الفوقية ثم المهملتين الروضة في مكان مرتفع لانهن من الجنة يعني الخيمة و
ادواتها وفي بعض النسخ لانها وهو اوضح والضفيرة بالضاد المعجمة والفاء الخصلة المجتمعة من حبل او شعر	الخصلة بالضم لفيفة من شعر ص
مفتول او منسوج والارجوان بالضم الاحمر والمراد العاني وفي بعض النسخ بدل ظهر الكوفة ظهر الكعبة وتشبه ان يكون
تصحيفا كا العدة عن سهل عن احمد قال قال ابو الحسن عليه السلام اتدري لم سميت الطائف قلت لا قال ان ابرهيم عليه السلام
لما دعا ربه ان يرزق اهله من الثمرات قطع لهم قطعة من الاردن فاقبلت حتى طافت بالبيت سبعا ثم اقرها الله
في موضعها فسميت الطائف للطواف بالبيت بيان الاردن كورة باعلى الشام كا محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن ابي
المغرا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ابيه كانت بنو اسرائيل اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه وان الله
جعل الاحرام مكان القربان بيان القربان ما يتقرب به الى الله سبحانه وصار في التعارف اسما للنسيكة التي هي الذبيحة
كانوا يخرجون من اموالهم شيئا لله يتقربون به الى الله فتجيء نار تاكله فيكون ذلك علامة لقبوله ولا شك ان
الاتيان بمقتضيات الاحرام وشرائطها والتزام حرارة مشاقها ونقص الانفس بسببها تقرب الى الله تعالى فان

كانت البنية فيه خالصة وكان موافقا لما امر الله وصدر من تقوى القلب قبل لانه قال الله تعالى لن ينال الله
لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم فان تقوى القلب بمنزلة ما رباكل القربان وانما يتقبل الله من
المتقين كا الحمد قال سالته لم جعلت التلبية فقال ان الله عز وجل اوحى الى ابرهيم عليه السلام ان اذن في الناس بالحج
ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق فنادى فاجيب من كل وجه يلبون بيان قد مضى تفسير الاية في
اول الكتاب كا الثلثه عن ابي عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اقوم اصلي بمكة والمراة بين يدي جالسة او مارة
فقال لا باس انما سميت بكة لانه يبك فيها الرجال والنساء كا القميان عن ابن فضال عن ابن ثعلبة عن معوية قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الحطيم فقال هو ما بين الحجر الاسود وبين الباب وسالته لم سمي الحطيم فقال لان الناس يحطم
بعضهم بعضا هناك كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابان عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له لم سمى الله البيت
العتيق قال هو بيت حر عتيق من الناس لم يملكه احد بيان قد مضى خبر اخر في هذا المعنى مع علل اخرى لبعض
المشاعر والمناسك من الكافي وغيره ولنذكر ما اورد منها في الفقيه مرسلا واحال الاسانيد الى كتاب جامع العلل
به قال النبي صلى الله عليه واله سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا وقد روي انه انما سميت كعبة لانها مربعة و
صارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار
العرش مربعا لان الكلمات التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي
بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق وروي انه سمي العتيق
لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع الذي من تحته دحيت الارض
وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز وجل العهد الذي اخذ
عليهم في الميثاق وانما وضع الله تعالى الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تعالى حين اخذ الميثاق
اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر ادم عليه السلام من الصفا
وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية
ولمحمد صلى الله عليه واله بالنبوة ولعلي عليه السلام بالوصية اصطكت فرايص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار بذلك
الحجر ولذلك اختاره الله والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه
الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر ادم عليه السلام ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم
مقداره ما هو لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تعالى اهبط على ادم ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف
بها ادم عليه السلام وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها فجعله الله تعالى حرما وانما يستلم الحجر لان
مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا بني ادم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما
مسه ذو عاهة الا برئ وسمي الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن
اليماني ولا يستلمون الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله تعالى ان يستلم ما عن
يمين عرشه وانما صار مقام ابرهيم عن يساره لان لابرهيم عليه السلام مقاما في القيمة ولمحمد صلى الله عليه واله مقاما فمقام
محمد عن يمين عرش ربنا عز وجل ومقام ابرهيم عن شمال عرشه فمقام ابرهيم في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا عز و
جل مقبل غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان الريح مسجونة تحته وانما صار

البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت
عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى الحجاج فاخبروه فسال الحجاج علي بن الحسين عليهما السلام عن ذلك فقال امر الناس
ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت
مرتفعا يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسمعيل دفنت في الحجر ففيه
قبرها فطيف كذلك كيلا يوطا قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء عليهم السلام وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر
وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها سميت بكة لبكاء الناس حولها وفيها
وبكة هو موضع البيت والقرية مكة وانما لا يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة
لا تاكل ولا تشرب وما جعل هديا لها فهو لزوارها وروي انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر
فدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت ويكره المقام
بمكة لان رسول الله صلى الله عليه واله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى ياتي فيها ما ياتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم
لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت دون وقت الصبر الكبرياء هذا الدواء المرتضى
لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سميت الصفا صفا لان المصطفى
ادم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم ادم يقول الله تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وهبطت حواء
على المروة فسميت مروة لان المراة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المراة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم
الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة
لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله تعالى لما قال لابرهيم عليه السلام واذن في
الناس بالحج ياتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج يلبون وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه عن سهل
بن زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سالت بالعسكري عليه السلام عن التلبية وعلتها فقال ان الناس
اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال عبادي وامائي لاحرمنكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك
اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابرهيم عليه السلام في الوادي
فسعى وهو منازل الشيطان وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم
التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم
ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة لان جبرئيل قال لابرهيم عليهما السلام هنالك اعترف بذنبك و عرفة
اعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابرهيم عليه السلام بعرفات
يا ابرهيم ازدلف الى المشعر فسميت المزدلفة لذلك وسميت جمعا لانه يجمع فيها بين المغرب والعشاء باذان
واحد واقامتين وسميت منى لان جبرئيل اتى ابرهيم عليهما السلام فقال له تمن يا ابرهيم وكان تمنى منى فسماها منى
الله منى وروي انها سميت منى لان ابرهيم تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يامره بذبحه فدية له و
سمي الخيف خيفا لانه مرتفع على الوادي وكل ما ارتفع على الوادي سمي خيفا وانما صير الموقف بالمشعر و
لم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون
حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا الثاني

قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام
في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه
وروي انها ايام اكل وشرب وبعال وبه مثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية
فيتعلق بثوبه ويستخذي له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق
راسه لان الله عز وجل اباح المشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب
لمن يحج من المؤمنين البيت مثلك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتباء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة
وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار
التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل
الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج
اكثر وفيهم من لا يحج لان ابرهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى
يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا
ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح
ابطح لان ادم عليه السلام امر ان ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح وانما امر ادم بالاعتراف لتكون
سنة في ولده واذن رسول الله صلى الله عليه وآله للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقاية الحاج وانما
احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الشجرة لانه لما اسري به الى السماء فكان بالموضع الذي بحذاء الشجرة نودي
يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فاويتك ووجدتك ضالا فهديتك فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الحمد و
النعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد البدن فلتعرف انها بدنة
ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها
ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين كان يتراءى لابرهيم عليه السلام في
موضع الجمار فرجمه ابرهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة وروي ان اول من رمى الجمار ادم عليه السلام ثم ابرهيم وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله انما جعل الله هذه الاضحى لتشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها
تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التي
امر الله تعالى بذبحها وهم اذينونه واخوه ميذونه وابن اخيه وابنته وامراته وانما يجزي الجذع من الضان
في التضحية ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح حتى يستكمل السنة وانما
يجوز للرجل ان يدفع الاضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله تعالى قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يوكل ولا
يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي ولم يحب امير المؤمنين عليه السلام بمكة بعد ان هاجر منها حتى قبض لانه كان يكره
ان يبيت بارض قد هاجر منها سان لانها وسط الدنيا لما كان الوسط من كل شيء خيره وفي معنى الكعبة
العلو والارتفاع جاز ان يكون توسطها وجه التسمية بها ولعل وجه بناء الاسلام على الكلمات الاربع
جامعيتها لاركان الدين فان التسبيح تنزيه لله سبحانه عن كل ما لا يليق بذاته المقدسة والتحميد ايجاب لكل ما ينبغي
له من صفاته العليا والتهليل توحيد لذاته تعالى بالنفي والاثبات والتكبير خلاصة للخضوع تحت حكمه والعبودية

له واعترافا بالعجز عن معرفته وهذه مجامع اصول الدين وفروعه عظم بعضهم بعضا اي بكير وذلك للازدحام
عن يمين العرش وذلك لان وجه البيت في الجانب الذي فيه الباب ولما كان هو بحذاء العرش فوجه العرش ايضا
يكون في هذا الجانب فالحجر والركن اليماني لا محالة يكونان عن يمين العرش ولعل السر في كون مقام محمد صلى الله
عليه وآله عن يمين العرش ومقام ابرهيم عن شماله انه لما كانا افضل من ساير النبيين وكان احدهما افضل
من الاخر ناسب ان يكون افضلهما في الجانب الافضل ومعنى كون العرش مقبلا غير مدبر انه وجه حيث كان
وجه البيت وانما قال ذلك لبيان استقامة كون الحجر والركن اليماني عن يمينه كانهما عليه وصار الركن
الشامي متحركا لعل المراد بتحركه تحرك الهواء اللطيف به اذ ورد في خبر اخر انه لا يزال ترى هذا الركن
متحركا في الشتاء والصيف فانه يدل على ظهور الحركة وياتي هذا الخبر في كتاب الروضة ان شاء الله وانما لا
يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة قد مضى الاخبار في ذلك في باب ساير النذور من كتاب الصيام و
ياتي اخبار اخر فيه في ابواب الوصايا من كتاب الجنايز ان شاء الله وانما هدمت قريش الكعبة وفي بعض النسخ
وانما هدت ومعناه قريب من معنى الهدم والمراد به انهم انما هدموها ليبنوها ثانيا لانصداعها بالسيل
والبعال النكاح وملاعبة الرجل اهله يستخذي بالخاء والذال المعجمتين اي يخضع مثلك الذنوب اي التعلق
بها والامساك عنها وليس في بعض النسخ لفظة مثلك ولعله الاصح يتسنمها يعلوها هذه الاضحى هي
جمع اضحاة وهي الشاة التي تذبح يوم الاضحى وبها سمي يوم الاضحى والاضحية قد تطلق على ما يعم الهدي
كما ياتي في ابواب الهدي وقد تخص بما يذبح في الامصار فتكون في مقابلة الهدي كما في اخر هذا الحديث و
غيره والجذع من الضان والمعز ما دخل في الثانية واللقح محركة الحبل والمراد بدفع الاضحية الى من يسلخها بجلدها
ان يكون الجلد اجرة للسلخ بيه عمرو بن شمر عن جابر عن بيه ابي جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار
البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن
النوفلي عن السكوني عن جعفر عليه السلام انه سئل ما بال البدنة تقلد النعل وتشعر فقال اما النعل فتعرف انها
بدنة ويعرفها صاحبها بنعله واما الاشعار فانه يحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها فلا
يستطيع الشيطان ان يتسنمها بيه محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق عن ابي العباس
احمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن
سليمان بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسرا
في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع
عبد فيه الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة لما علا
ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبة
سنة لاجل ذلك قال سليمان فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله
اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والالهة المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه
يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه وتبعهم الملائكة حتى
يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة

هدّ البناء بيده هدّاً كسره ص

فاضحى فرض من عمّ الحج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه فقلت وكيف صار الحلق عليه واجبا
دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين الا تسمع قول الله تعالى يقول لتدخلن المسجد الحرام ان
شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون فقلت وكيف صار وطء المشعر عليه فريضة قال ليستوجب
بذلك وطء بحبوحة الجنة بيان هبل كصرد الصنم الذي كان على سطح الكعبة وأريد بالضغاط ازدحام الناس
وتضييقهم الطريق بعضهم على بعض وقم هي بفتح الميم وكسر المهملة اسم مكان من الوتيرة وانما لا يكون المقصر
بسمة الآمنين لانه يخفق بجز الشعر فلا يعرف صاحبه غالبا بخلاف الحلق كا محمد بن يحيى عن الحسن بن الحسين عن
علي بن الحسن عن علي بن عيسى عن محمد بن يزيد الرفاعي رفعه ان امير المؤمنين عليه السلام سئل عن الوقوف بالجبل لم
لم يكن في الحرم فقال لان الكعبة بيته والحرم بابه فلما قصدوه وافدين وقفهم بالباب يتضرعون قيل له
فالمشعر الحرام لم صار في الحرم قال لانه لما اذن لهم بالدخول وقفهم بالحجاب الثاني فلما طال تضرعهم بها اذن
لهم بتقريب قربانهم فلما قضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت حجابا بينهم وبينه اذن لهم بالزيارة على
الطهارة قيل له فلم حرم الصيام ايام التشريق فقال لان القوم زوار الله وهم في ضيافته ولا يجمل بمضيف ان
يصوم اضيافه قيل له فالتعلق باستار الكعبة لاي معنى هو قال مثل رجل له عند اخر جناية وذنب فهو
يتعلق بثوبه يتضرع اليه ويخضع له ان يتجافى له عن ذنبه كا العدة عن احمد عن البزنطي عن الحسن بن خالد
قال قلت لابي الحسن عليه السلام لاي شيء صار الحاج لا يكتب عليه الذنب اربعة اشهر فقال ان الله عز وجل اباح المشركين
الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر ثم وهب لمن يحج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة اشهر

باب فضل الحج والعمرة وثوابهما ١٥ كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان الخزاز
عن علي بن عبد الله البجلي عن خالد القلانسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي بن الحسين عليهما السلام حجوا واعتمروا
تصح ابدانكم وتتسع ارزاقكم وتكفون مؤنات عيالاتكم وقال الحاج مغفور له وموجوب له الجنة
ومستأنف به العمل ومحفوظ في اهله وماله كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عبد الاعلى
قال قال ابو عبد الله عليه السلام كان ابي يقول من أمّ هذا البيت حاجا او معتمرا مبرّأ من الكبر رجع من ذنوبه كهيئته
يوم ولدته امه ثم قرأ فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى قلت ما الكبر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان اعظم الكبر غمص الخلق وسفه الحق قلت وما غمص الخلق وسفه الحق قال يجهل
الحق ويطعن على اهله قال ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه يه الحديث مرسلا الا انه قال بعد قوله ولدته
امه والكبر ان يجهل الحق الحديث بحذف الوسط بيان قراءته عليه السلام الاية بعد حديثه يفيد ان معنى الاية
خروجه بالنفر عن الاثم سواء تعجل في النفر او تأخر وهو احد تفاسير الاية كما ورد في حديث اخر عنهم عليهم السلام
في تفسيرها يرجع ولا ذنب له ولها تفاسير اخر تأتي في محلها ومنها ان المراد نفي الاثم بتعجله وتأخره في نفره
ردا على اهل الجاهلية فان منهم من اثّم المتعجل ومنهم من اثّم المتأخر فخير الله المؤمنين بين الامرين وغمص
الخلق احتقارهم قال في النهاية فيه انما ذلك من سفه الحق وغمص الناس اي احتقرهم ولم يرهم شيئا قال
ومنه حديث الافك ان رأيت منها امرا اغمصه عليها اي اعيبها واطعن به عليها وفسر في النهاية سفه الحق
بالاستخفاف به وان لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة قال والسفه في الاصل الخفة والطيش وسفه

فانه مجزي بين الحلق والتقصير والحلق متعين على الصرورة عند جماعة وفضل عند اخرين [illegible]

الجاهل

الجاهل كا الثلاثة عن علي عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ضمان الحاج والمعتمر على الله ان ابقاه بلغه
اهله وان اماته ادخله الجنة كا الاربعة عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله الحج
ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب يه وافضل العمرة عمرة رجب يه قال الرضا عليه السلام العمرة الى العمرة
كفارة ما بينهما كا علي عن ابيه عن حماد عن يحيى بن عمر بن كليع عن يه اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على
ذلك قال قلت نعم قال ان فعلت فايقن بكثرة المال والبنين او ابشر بكثرة المال كا الثلاثة عن ابن عمار يب
موسى عن صفوان عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحاج يصدرون على ثلاثة اصناف صنف يعتق من
النار وصنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وصنف يحفظ في اهله وماله فذلك ادنى ما يرجع به
الحاج كا الخمسة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا العدة عن سهل عن البزنطي عن الفضل بن صالح
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الحاج ثلاثة فافضلهم نصيبا رجل غفر له
ذنبه ما تقدم منه وما تأخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذي يليه فرجل غفر له ذنبه ما تقدم منه ويستأنف
العمل فيما بقي من عمره واما الذي يليه فرجل حفظ في اهله وماله يه الحديث مرسلا مقطوعا قال وروي
انه الذي لا يقبل منه الحج كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن العلاء عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ادنى
ما يرجع به الحاج الذي لا يقبل منه ان يحفظ في اهله وماله قال قلت باي شيء يحفظ فيهم قال لا يحدث فيهم الا
ما كان يحدث فيهم وهو مقيم معهم كا الثلاثة عن جندب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله الحج جهاد الضعيف ثم وضع ابو عبد الله عليه السلام يده في صدر نفسه وقال نحن الضعفاء ونحن الضعفاء يه
قال الصادق عليه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء كا القمي عن صفوان عن الكاهلي قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول ويذكر الحج فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله هو احد الجهادين هو جهاد الضعفاء ونحن
الضعفاء اما انه ليس شيء افضل من الحج الا الصلوة وفي الحج ههنا صلوة وليس في الصلوة قبلكم حج لا تدع
الحج وانت تقدر عليه اما ترى انه يشعث فيه رأسك ويقشف فيه جلدك وتمتنع فيه من النظر الى النساء و
انا نحن ههنا ونحن قريب ولنا مياه متصلة ما نبلغ الحج حتى يشق علينا فكيف انتم في بعد البلاد وما من
ملك ولا سوقة يصل الى الحج الا بمشقة في تغيير مطعم او مشرب او ريح او شمس لا يستطيع ردها وذلك قول
قول الله عز وجل وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم لرؤف رحيم يب الحسين
عن صفوان والقاسم بن محمد وفضالة جميعا عن الكناني قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الحديث الى قوله ونحن
الضعفاء بيان الجهاد جهادان جهاد مع العدو الظاهر وهو اهل الحرب وجهاد مع العدو الباطن وهو
النفس كما ورد في الحديث اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وهو الجهاد الاكبر كما قال رسول الله صلى
الله عليه وآله لما رجع من بعض غزواته رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر والحج جهاد مع النفس لانها تأبى
اتعاب البدن وانفاق المال ولهذا سماه احد الجهادين والضعفاء هم الذين لا يتأتى لهم مقاومة العدو الظاهر
كما ينبغي والائمة عليهم السلام كانوا كذلك ولذا قال ونحن الضعفاء وانما قلنا انهم كانوا كذلك لان العدو الظاهر
كانوا يومئذ صنفين صنف كانوا يدعون الاسلام وهم كانوا اكثر من ان يمكن معهم المقاومة ومن معه قلة الانصار

وصنف كانوا من الكفار ولكن الجهاد معهم انما كان يتاتى لمن كان تابعا لائمة الجور الغير العارفين بوظايف الجهاد ولا
العاملين بها الذين ليسوا باهل الجهاد ولا كرامة ولا يتبعون اهله فيه فسقط الجهاد عن اشياعهم لهذه العلة
كما اشير اليه في الخبر الاتي قوله عليه السلام وفي الحج ههنا صلوة يريد به ان الحج لاشتماله على الصلوة بمكة افضل من
الصلوة مفردة من دون حج ببلد اخر فهو افضل من كل عبادة اذ لم يكن شيء افضل منه سوى الصلوة وهو لاشتماله
على الصلوة صار افضل منها مجردة عنه فلا يبقى لعبادة فضيلة عليه ثم ذكر الفضايل المختصة بالحج مما ليس للصلوة
وان لم يبلغ في الفضل ما يخص الصلوة والشعث اغبرار الشعر والتقشف قذر الجلد والسوقة بالضم من
الناس الرعية ومن دون الملك والشوق المستقر يه جاء رجل الى علي بن الحسين عليهما السلام فقال قد اثرت الحج على
الجهاد وقد قال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى اخرها فقال علي بن
الحسين عليهما السلام فاقرا ما بعدها فقال التائبون العابدون الى ان بلغ اخر الاية فقال اذا رايت هؤلاء فالجهاد
معهم يومئذ افضل من الحج وروي انه عليه السلام قال التائبين العابدين الى اخر الاية بيان يعني لا يصلح للرياسة
والجهاد الا من كان متصفا بهذه الصفات وتاتي بقية الكلام في هذا مع اسناد هذا الحديث في كتاب الحسبة
ان شاء الله واما ما في الرواية الاخيرة من قوله التائبين العابدين فهي قراءة ابي وعبد الله بن مسعود ويروى
عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قاله الطبرسي كا النيسابوري عن حماد عن ربعي عن الفضيل قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله لا يحالف الفقر والحمى مدمن الحج والعمرة بيان المحالفة بالحاء
المهملة الملازمة والمعاقدة والادمان المواظبة كا الثلثة عن ربعي عن الفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول
لا ورب هذه البنية لا يخالف مدمن الحج لهذا البيت حمى ولا فقر ابدا كا محمد عن احمد عن محمد بن الحسن بن علان
عن ابن المغيرة عن ابن الطيار قال قال ابو عبد الله عليه السلام حجج تترى وعمر تسعى يدفعن عيلة الفقر وميتة السوء
كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الخزاز عن سعد الاسكاف يب موسى عن حماد عن اليماني عن سعد قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يخط خطوة في شيء من جهازه الا كتب الله له عشر حسنات
ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات حتى يفرغ من جهازه متى ما فرغ فاذا استقلت به راحلته لم تضع
خفا ولم ترفعه الا كتب الله له مثل ذلك حتى يقضي نسكه فاذا قضى نسكه غفر الله له ذنوبه وكان ذا الحجة
ومحرم وصفر وشهر ربيع الاول اربعة اشهر يكتب الله له الحسنات ولا يكتب عليه السيئات الا ان ياتي بموجبة
فاذا مضت الاربعة الاشهر خلط بالناس بيان جهاز المسافر بالكسر والفتح ما يحتاج اليه استقلت به حملته و
رفعته وكان ذا الحجة يعني وكان الحاج في هذه الاشهر والموجبة ما يوجب النار من الذنوب خلط بالناس
اي صار حكمه حكمهم وفي التهذيب هكذا غفر الله له ذنوبه بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول فاذا
مضت الحديث كا احمد عن الحجال عن داود بن ابي يزيد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه الحاج لا يزال
عليه نور الحج ما لم يلم بذنب بيان اللمم صغار الذنوب والترابش اللمم كا الثلثة عن ابي محمد الفراء قال سمعت
جعفر بن محمد عليهما السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد بيان الكير بالكسر زق ينفخ فيه الحداد يه قال رسول الله صلى الله عليه واله من حج
يضحى ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان الحديث كا محمد عن علي بن اسمعيل يب

عن

عن علي بن الحكم عن جعفر بن عمران عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج والعمرة سوقان من اسواق الاخرة اللازم لهما
في ضمان الله ان ابقاه اداه الى عياله وان اماته ادخله الجنة كا العدة عن احمد عن الحجال عن غالب عمن ذكره عن
ابي عبد الله عليه السلام قال الحج والعمرة سوقان من اسواق الاخرة والعامل لهما في جوار الله ان ادركه ما يامل غفر
الله له وان قصر به اجله وقع اجره على الله عز وجل يه قال ابو جعفر عليه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الاخرة
اللازم لهما من اضياف الله تعالى ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة كا محمد عن محمد بن احمد عن يب
محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن ابراهيم بن صالح عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج والمعتمر وفد
الله ان سالوه اعطاهم وان دعوه اجابهم وان شفعوا شفعهم وان سكتوا ابتداهم ويعوضون بالدرهم
الف الف درهم كا عنه عن عبد المؤمن عن داود بن ابي سليمان الجصاص عن عذافر قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما يمنعك
من الحج كل سنة قلت جعلت فداك العيال فقال اذا مت فمن لعيالك اطعم عيالك الخل والزيت وحج بهم
كل سنة كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحاج والمعتمر في جوار الله وان مات متوجها غفر الله له ذنوبه وان مات محرما بعثه الله ملبيا وان
مات باحد الحرمين بعثه الله من الامنين وان مات منصرفا غفر الله له جميع ذنوبه كا علي عن ابيه عن
ابن فضال عن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول ما وقف احد في تلك الجبال الا استجيب له فاما المؤمنون فيستجاب
لهم في اخرتهم واما الكفار فيستجاب لهم في دنياهم كا محمد عن احمد عن الحسن بن علي عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال يه قال ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد على تلك الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما
البر فيستجاب له في اخرته ودنياه واما الفاجر فيستجاب له في دنياه يه وقال الصادق عليه السلام ما من
رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة
من اهل بيت من المؤمنين الا غفر الله لاهل ذلك البيت من المؤمنين يه سمع علي بن الحسين عليهما السلام يوم عرفة
سائلا يسال الناس فقال له ويحك اغير الله تسال في هذا المقام ان ليرجى لما في بطون الجبال في هذا اليوم ان
يكون سعيدا يه وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا بيان سعادة كل شيء انما تكون
بحسبه فلعل سعادة ما في بطون الجبال ان ينبت منه ما يصير مادة نطفة يتكون منها مؤمن سعيد ونحو
ذلك وفي بعض النسخ الحبالى بدل الجبال وهو اظهر كا علي عن ابيه عن ابن اسباط عن بعض اصحابنا قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد يا منى قد جاء اهلك فابسطي في فجاجك وارحبي
في منازلك ونادى مناد لو تدرون بمن حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة بيان وارحبي اي اتسعي وامتلئي وكنى به
الندا بذلك كناية عن حصول البركة من الله تعالى لها في المكان والماء وفي بعض النسخ فمثابك بالثاء المثلثة
ثم الباء الموحدة وهو وسط الحوض الذي يجتمع اليه الماء اذا استفرغ والخلف محركة العوض يعني عوض ما
انفقتم وهو ناظر الى قوله سبحانه وما انفقتم من شيء فهو يخلفه كا الحسن كا الثلثة عن علي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة بيان
الفناء بالكسر ساحة باب الدار كا العدة عن احمد عن الحجال عن داود بن ابي يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه
اذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت كا علي عن ابيه

عن البزنطي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأل رجل في المسجد الحرام من اعظم الناس وزراً فقال من
يقف بهذين الموقفين عرفة والمزدلفة وسعى بين هذين الجبلين ثم طاف بهذا البيت وصلى خلف مقام ابرهيم ثم
قال في نفسه او ظن ان الله لم يغفر له فهو من اعظم الناس وزراً بيه واعظم الناس جرماً من اهل العرفات الذي
ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر له يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل كا العدة عن احمد عن محمد بن سنان
عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين قال حجوا الى الله عز وجل بيه الحديث
مرسلا مقطوعا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن خالد عبد الله بن عبد الرحمن عن سعيد السمان
قال كنت احج في كل سنة فلما كانت سنة شديدة اصاب الناس فيها جهد فقال لي اصحابي لو نظرت الى ما تريد
ان تحج العام به فتصدقت به كان افضل قال فقلت لهم وترون ذلك قالوا نعم فتصدقت تلك السنة بما اريد
ان احج به واقمت قال فرأيت رؤيا ليلة عرفة فقلت والله لا اعود ادع الحج قال فلما كان من قابل حججت
فلما اتيت منى رأيت ابا عبد الله عليه السلام وعنده الناس مجتمعون فاتيته فقلت له اخبرني عن الرجل وقصصت
عليه قصتي فقلت ايهما افضل الحج او الصدقة فقال ما احسن الصدقة ثلاث مرات قال قلت اجل ايهما افضل
قال ما يمنع احدكم من ان يحج ويتصدق قال قلت ما يبلغ ماله ذلك ولا يتسع قال اذا اراد ان ينفق عشرة دراهم في شيء
من سبب الحج انفق خمسة وتصدق بخمسة او قصر في شيء من نفقته في الحج ويجعل ما يحبس في الصدقة فان له في ذلك اجرا
قال قلت هذا لو فعلناه استقام قال ثم قال وانى له مثل الحج فقالها ثلاث مرات ان العبد ليخرج من بيته فيعطي
قسما حتى اذا اتى المسجد الحرام طاف طواف الفريضة ثم عدل الى مقام ابرهيم فصلى ركعتين فياتيه ملك فيقوم عن
يساره فاذا انصرف ضرب بيده على كتفيه فيقول يا هذا اما ما قد مضى فقد غفر لك واما ما يستقبل فجد بيان الجهد
بالفتح المشقة والقسم بالكسر النصيب وبالفتح العطاء وكلاهما محتمل هنا وانى له مثل الحج يعني ان الجمع بين الامرين على
هذا النحو لا يبلغ ثوابه ثواب انفاق الكل في سبيل الحج وذلك لان درهما في الحج افضل من الفي الف فيما سواه من سبيل
الله كما يأتي وانما لم يصرح عليه السلام اولا بان الحج افضل لانه كان يتقي فان عند المخالفين الصدقة والعتق بعد حجة الاسلام
افضل من الحج فارشد السائل اولا الى ما يوضح عذره عند المخالفين ثم نبه على مر الحق باشارة خفية والجد بالكسر
الاجتهاد في الامر كا الثلاثة عن الحجال عن الثمالي قال قال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام تركت الجهاد وخشونته ولزمت
الحج ولينه وكان متكئا فاستوى جالسا وقال ويحك اما بلغك ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع انه
لما وقف بعرفة وهمت الشمس ان تغيب قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا بلال قل للناس فلينصتوا فلما انصتوا قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان ربكم تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لمحسنكم وشفع محسنكم في مسيئكم فافيضوا
مغفورا لكم قال وزاد غير الثمالي انه قال الا اهل التبعات فان الله عدل يأخذ للضعيف من القوي فلما كانت ليلة
جمع لم يزل يناجي ربه ويسأله لاهل التبعات فلما وقف بجمع قال لبلال قل للناس فلينصتوا فلما انصتوا قال ان
ربكم تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لمحسنكم وشفع محسنكم في مسيئكم فافيضوا مغفورا لكم وضمن لاهل التبعات
من عنده الرضا بيان التبعات حقوق الناس فانها تتبع الظالم والمراد بالرضا رضا صاحب الحق كا الخمسة عن ابن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما افاض رسول الله صلى الله عليه وآله تلقاه اعرابي بالابطح فقال يا رسول الله اني خرجت
اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل يعني كثير المال فمرني ان اصنع في مالي ما ابلغ به ما يبلغ به الحاج قال فالتفت رسول الله

صلى الله عليه وآله الى ابي قبيس فقال لو ان ابا قبيس لك زنته ذهبة حمراء انفقته في سبيل الله ما بلغت ما بلغ الحاج
بيان الميل بكسر الميم واسكان الياء ويقال للمال والمول والمميل كذا يستفاد من القاموس وقيل هو فعيل من المال
والزنة الوزن وكذلك حمرة نسب يب مو عن صفوان وابن ابي عمير عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه
عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لقيه اعرابي فقال له يا رسول الله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل
فمرني ان اصنع في مالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج قال فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له انظر الى ابي
قبيس فلو ان ابا قبيس لك ذهبة حمراء انفقته في سبيل الله ما بلغت ما يبلغ الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ
في جهازه لم يرفع شيئا ولم يضعه الا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فاذا
ركب بعيره لم يرفع خفا ولم يضعه الا كتب الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فاذا سعى بين الصفا
والمروة خرج من ذنوبه فاذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر الحرام خرج من ذنوبه فاذا رمى
الجمار خرج من ذنوبه قال فعدد رسول الله صلى الله عليه وآله كذا وكذا موقفا اذا وقفها الحاج خرج
من ذنوبه ثم قال انى لك ان تبلغ ما يبلغ الحاج قال ابو عبد الله عليه السلام ولا تكتب عليه الذنوب اربعة اشهر و
يكتب له الحسنات الا ان يأتي بكبيرة بيان للذنوب انواع مختلفة في التأثير والتكدير ومراتب متفاوتة
في الصغر والكبر فلعله بكل فعل وموقف يخرج من نوع او مرتبة منها الى ان يطهر منها جميعا وفي الحديث
ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة فعدد مخففا ومشددا بمعنى عد كما قرئ به وقرئ
مخففا قوله تعالى وعدده يه لما صدر رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله اني رجل
مميل يعني كثير المال واني ليس يصلح ما لي عذري فاخبرني يا رسول الله بشيء ان انا صنعته كان لي مثل اجر
الحاج فقال له انظر الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا تتصدق به في سبيل الله
ما ادركت اجر الحاج كا العدة عن ابن عيسى عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابرهيم بن ميمون
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني احج سنة وشريكي سنة قال ما يمنعك من الحج يا ابرهيم قال قلت لا اتفرغ
لذلك جعلت فداك اتصدق بخمسمائة مكان ذلك قال الحج افضل قلت فالف قال الحج افضل قلت فالف و
خمسمائة قال الحج افضل قلت فالفين قال افي الفيك طواف البيت قلت لا قال افي الفيك سعي بين الصفا
والمروة قلت لا قال افي الفيك وقوف بعرفة قلت لا قال افي الفيك رمي الجمار قلت لا قال افي الفيك المناسك
قلت لا قال الحج افضل كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
عليه السلام قال لي ابرهيم بن ميمون كنت عند ابي حنيفة جالسا فجاءه رجل فسأله فقال ما ترى في رجل قد حج
حجة الاسلام الحج افضل ام يعتق رقبة قال لا بل يعتق رقبة فقال ابو عبد الله عليه السلام كذب والله واثم
لحجة افضل من عتق رقبة ورقبة حتى عد عشرا ثم قال ويحه في اي رقبة طواف بالبيت وسعي بين الصفا
والمروة والوقوف بعرفة وحلق الراس ورمي الجمار لو كان كما قال لعطل الناس الحج ولو فعلوا لكان ينبغي
للامام ان يجبرهم على الحج ان شاؤوا وان ابوا فان هذا البيت انما وضع للحج كا الثلاثة عن بعض اصحابه عن عمر بن
يزيد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول حجة افضل من سبعين رقبة فقلت ما يعدل الحج شيء قال ما يعدله
شيء ولدرهم في الحج افضل من الفي الف فيما سواه من سبيل الله ثم قال خرجت على نيف وسبعين بعيرا و

فيه

بضع عشرة دابة وقد اشتريت سوداً اكثرها العدد ولقد اذاني اكل الخل والزيت حتى ان حميدة امرت بدجاجة
فشويت لي فرجعت الي نفسي كا الثلاثة عن حسين الاحمسي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج خير من
بيت مملوء ذهبا يتصدق به حتى يفنى كا العدة عن سهل واحمد جميعا عن البزنطي عن محمد بن عبد الله قال قلت
للرضا عليه السلام جعلت فداك ان ابي حدثني عن آبائك انه قيل لبعضهم ان في بلادنا موضع رباط يقال له
قزوين وعدوا يقال له الديلم فهل من جهاد او هل من رباط فقال عليكم بهذا البيت فحجوه ثم قال فاعاد
عليه الحديث ثلاث مرات كل ذلك يقول عليكم بهذا البيت فحجوه ثم قال في الثالثة اما يرضى احدكم ان يكون في
بيته ينفق على عياله ينتظر امرنا فان ادركه كان كمن شهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله بدرا وان لم يدركه
كان كمن كان مع قائمنا في فسطاطه هكذا وهكذا وجمع بين سبابتيه فقال ابو الحسن عليه السلام صدق هو على
ما ذكر كا الخمسة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتى النبي صلى الله عليه وآله رجلان رجل من الانصار ورجل
من ثقيف فقال الثقفي يا رسول الله حاجتي فقال سبقك اخوك الانصاري فقال يا رسول الله اني على ظهر
سفر واني عجلان فقال الانصاري اني قد اذنت له فقال ان شئت سألتني وان شئت نبأتك فقال نبئني
يا رسول الله فقال جئت تسألني عن الصلوة وعن الوضوء وعن السجود فقال الرجل اي والذي بعثك بالحق
نبيا فقال اسبغ الوضوء واملأ يديك من ركبتيك وعفر جبينك في التراب وصل صلوة مودع وقال
الانصاري يا رسول الله حاجتي فقال ان شئت سألتني وان شئت نبأتك فقال يا رسول الله نبئني فقال
جئت تسألني عن الحج وعن الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار وحلق الراس ويوم عرفة
فقال الرجل اي والذي بعثك بالحق نبيا فقال لا ترفع ناقتك خفا الا كتب الله لك به حسنة ولا تضع خفا
الا حط عنك به سيئة وطواف بالبيت وسعي بين الصفا والمروة تنفتل كما ولدتك امك من الذنوب و
رمي الجمار ذخر يوم القيمة وحلق الراس لك بكل شعرة نور يوم القيمة ويوم عرفة يوم يباهي الله به الملائكة
فلو حضرت ذلك اليوم برمل عالج وقطر السماء وايام العالم ذنوبا فانه تبت ذلك اليوم وفي حديث اخر
له بكل خطوة يخطوها اليها يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة ويرفع له بها درجة بيان تنفتل كانه من الفتل بمعنى
الفتر والتفريق على البناء للمفعول نظيره ما في لفظ اخر تناثرت عنه الذنوب يب موسى عن يه السراد عن
ابن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام وهو يحدث الناس بمكة فقال ان رجلا من الانصار جاء
الى النبي صلى الله عليه وآله ليسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان شئت فسل وان شئت اخبرتك عما جئت
تسألني عنه فقال اخبرني يا رسول الله فقال جئت تسألني ما لك في حجك وعمرتك فان لك اذا توجهت
الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك ثم قلت بسم الله والحمد لله ثم مضت راحلتك لم تضع خفا ولم ترفع
خفا الا كتب الله لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كان لك بكل تلبية لبيتها عشر حسنات
ومحي عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت الحرام اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذخر يستحيي
ان يعذبك بعده ابدا فاذا صليت الركعتين خلف المقام كان لك بهما الفا حجة متقبلة فاذا سعيت بين
الصفا والمروة كان لك مثل اجر من حج ماشيا من بلده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة واذا
وقفت بعرفات الى غروب الشمس كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج او بعدد نجوم السماء او قطر المطر يغفرها

عالج موضع بالبادية بها رمل ص

الله

الله لك فاذا رميت الجمار كان لك بكل حصاة عشر حسنات تكتب لك فيما يستقبل من عمرك فاذا حلقت
راسك كان لك بكل شعرة حسنة تكتب لك فيما يستقبل من عمرك فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك
كان لك بكل قطرة من دمها حسنة تكتب لك فيما يستقبل من عمرك فاذا زرت البيت وطفت به اسبوعا
وصليت الركعتين خلف المقام ضرب ملك على كتفيك ثم قال لك قد غفر الله لك ما مضى وفيما يستقبل
ما بينك وبين مائة وعشرين يوما بيان لهذا الحديث صدر مثل سابقه الا انه ابسط منه وقد مضى بعضه في
كتاب الطهارة وبعضه في كتاب الصلوة قوله عليه السلام كان لك بهما الفا حجة متقبلة اشارة الى فضل
الصلوة على الحج كما مر وفي الفقيه كتب الله لك بهما الفي ركعة مقبولة وفيه اختلافات اخر في الفاظ دون
معانيه واما قوله مثل اجر من حج ماشيا من بلده فيحتمل ان يكون المراد به من قصد مكة واتى اليها ماشيا
وللماشي بعد وقد ذكرنا لامثال ذلك وجوها اخر في اوايل كتاب الصلوة بعضها اوفق بهذا المقام من
هنالك كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن عمر بن حفص عن سعد بن يسار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
عشية من العشيات ونحن بمنى وهو يحثني على الحج ويرغبني فيه يا سعيد ايما عبد رزقه الله رزقا
من رزقه فاخذ ذلك الرزق فانفقه على نفسه وعلى عياله ثم اخرجهم قد ضحاهم بالشمس حتى يقدم بهم
عشية عرفة الى الموقف فيقيل الم تر فرجا يكون هناك فيها خلل وليس فيها احد فقلت بلى جعلت
فداك فقال يجيء بهم قد ضحاهم حتى يشعب بهم تلك الفرج فيقول الله تبارك وتعالى لا شريك له عبدي
رزقته من رزقي فاخذ ذلك الرزق فانفقه فضحى به نفسه وعياله ثم جاء بهم حتى شعب بهم هذه الفرجة
التماس مغفرتي اغفر له ذنبه واكفيه ما اهمه وارزقه قال سعيد مع اشياء قالها نحوا من عشرة بيان قد
ضحاهم بالشمس اي ابرزهم لحرها والضحى للشمس والقصر للشمس قوله الم تر جملة معترضة والتقدير فيقيل بهم حتى
يشعب بهم تلك الفرج والفرجة بالضم الثلمة في الحائط ونحوه والخلل منفرج ما بين الشيئين والشعب الرتق
والجمع والاصلاح يعني عمر تلك المواضع بعبادته وعبادة اهل بيته وملأها بهم وسدها كا القميان
عن صفوان عن ابي الخزاز عن سلمة بن محرز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام اذ جاءه رجل يقال له ابو الورد
فقال لابي عبد الله عليه السلام رحمك الله لو كنت ارحت بدنك من المحمل فقال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا الورد اني
احب ان اشهد المنافع التي قال الله عز وجل ليشهدوا منافع لهم انه لا يشهدها احد الا نفعه الله اما انتم
فترجعون مغفورا لكم واما غيركم فيحفظون في اهاليهم واموالهم بيان ارحت بدنك من المحمل يعني من التمكن
فيه والاستقرار في ظله لئلا يصيبك تعب الركوب وحر الشمس فاجابه عليه السلام بان في شهود تلك المواضع التي
هي منافع الحضور لها والمشاهدة لها والنظر اليها فضلا لا يحصل بالتمكن في المحمل والاستراحة تحت الظل
والغيبة عن البصر والاختفاء عن النظر كا الخمسة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال له ما من سفر ابلغ
في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة وما احد يبلغه حتى تناله المشقة به وان ثوابه على قدر مشقته
بيان في لحم اي في ذوبانه كا الثلاثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
له من مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن
اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن هرون بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول له من دفن في الحرم

امن من الفزع الاكبر فقلت له من بر الناس ومن فاجرهم قال من بر الناس وفاجرهم يب الحسين عن صفوان عن العلا
عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال ود من في القبور لو ان له حجة واحدة بالدنيا وما فيها يه الحديث مرسلا عن
الصادق عليه السلام يه من مات محرما بعث يوم القيمة ملبيا بالحج مغفورا له كا العدة عن البرقي عن محمد بن عبد الحميد
عن ابن جندب عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان الرجل من شانه الحج كل سنة ثم تخلف سنة
فلم يخرج قالت الملائكة الذين على الارض للذين على الجبال لقد فقدنا صوت فلان فيقولون اطلبوه فيطلبونه
فلا يصيبونه فيقولون اللهم ان كان حبسه دين فاد عنه او مرض فاشفه او فقر فاغنه او حبس ففرج عنه
او فعل فافعل به والناس يدعون لانفسهم وهم يدعون لمن تخلف يه قال الصادق عليه السلام اذا كان عشية
عرفة بعث الله ملكين يتصفحان عن وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه
يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان كان
حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه يب
موسى عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج حملانه وضمانه على الله فاذا دخل المسجد الحرام
وكل الله به ملكين يحفظان طوافه وصلوته وسعيه فاذا كان عشية عرفة ضربا على منكبه الايمن و
يقولان له يا هذا اما ما مضى فقد كفيته فانظر كيف تكون فيما يستقبل بيان الحملان بالضم ما يحمل عليه
من الدواب كا محمد عن محمد بن احمد عن حمزة بن يعلى عن بعض الكوفيين عن احمد بن عايذ عن عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره كا العدة عن احمد
عن محمد بن الحسن بن علان عن ابن المغيرة عن حماد بن طلحة عن عيسى بن ابي منصور قال قال لي جعفر بن محمد عليهما السلام يا
عيسى اني احب ان يراك الله عز وجل فيما بين الحج الى الحج وانت تتهيأ للحج كا الثلثة عن جميل ومحمد بن ابي
حمزة وغيرهما عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام من اتخذ محملا للحج كان كمن ربط فرسا في سبيل
الله يه الحديث مرسلا مقطوعا يب موسى عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله الحج والعمرة ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد وقال معوية فقلت
له حجة افضل او عتق رقبة قال حجة افضل قلت فثنتين قال فحجة افضل قال معوية فلم ازل ازيد ويقول
حجة افضل حتى بلغت ثلثين رقبة فقال حجة افضل يب الحسين عن الوشاء عن الرضا عليه السلام قال الحج
والعمرة ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير الخبث من الحديد يب موسى عن ابن وهب عن عمر بن يزيد
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول حجة افضل من عتق سبعين رقبة يه الحديث مرسلا مقطوعا يب
عنه عن صفوان عن ابن مسكان عن اسمعيل بن جابر عن ابي بصير وعن اسحق بن عمار عن ابي بصير وعثمان بن عيسى
عن يونس بن ظبيان كلهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة فريضة افضل من عشرين حجة وحجة خير من
بيت من ذهب يتصدق به يب حتى لا يبقى منه شيء يه حتى يفنى بيان قد مضى هذا الحديث في باب فضل الصلوة
والسجود من كتاب الصلوة تارة بعينه واخرى نقلا عن الكتب الثلثة على اختلاف في اسناده وبعض الفاظ
متنه مع شرح وبيان يه وقد روي ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة
وان الصايم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج يشخص بدنه ويضحي نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة

عن

عن اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة للدنيا بيان قال في الفقيه هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان الحج
فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة مجردة
عن الصلوة اقول لا يخفى ان التعليل المذكور في الحديث يابى عن هذا التاويل فالاولى ان يقال كل منهما افضل
من الاخر بوجه غير الوجه الذي الاخر افضل منه به وان كان الفضل المطلق للصلوة كما مضى تحقيقه في كتاب
الصلوة واما ما قاله في افضلية الحج فهو يرجع الى افضلية الصلوة وهو بعينه الذي مضى في خبر كاهلي
عن الصادق عليه السلام يه وروي ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطايف بالكعبة
بيان وذلك لانه انما خرج للطواف فما دام مسافرا له فهو بمنزلة من يشتغل به يه قال الصادق عليه السلام
من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من النار من عنقه ومن حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت ومن حج
ثلاث حجج متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج يه وروي ان من حج ثلاث حجج لم يصبه فقر ابدا
وايما بعير حج عليه ثلاث سنين جعل من نعم الجنة وروي سبع سنين يه قال الصادق عليه السلام من حج
سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحج كا محمد عن محمد بن احمد عن السندي بن الربيع عن محمد بن القاسم بن الفضيل
بن يسار عن احدهما عليهما السلام قال من حج ثلاث سنين متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج كا وروي
ان مدمن الحج الذي اذا وجد حج كما ان مدمن الخمر الذي اذا وجده شربه يه قال الرضا عليه السلام من حج
بثلاثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يسأله من اين اكتسب ماله من حلال او حرام
ومن حج اربع حجج لم يصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله تعالى الحج التي حج في صورة حسنة احسن ما يكون
من الصور بين عينيه يصلي في جوف قبره حتى يبعثه الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم ان الركعة
من تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الادميين ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ومن حج عشر
حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولا يسمع شهيقها ولا زفيرها ومن حج اربعين حجة
قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له ومن حج خمسين حجة
بنى الله له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر حوراء من حور العين والف زوجة ويجعل من رفقاء
محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ومن حج اكثر من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد والاوصياء صلوات
الله عليهم وكان ممن يزوره الله تعالى كل جمعة وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها الله تعالى بيده ولم ترها عين
ولم يطلع عليها مخلوق وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة مدينة في الجنة فيها غرف في كل غرفة
منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا وجمالا بيان قال
الصدوق في عيون الاخبار بعد نقل هذا الخبر يعني بذلك انه لم يسأل عما وقع فيه من الشبهة ويرضي عنه
خصماؤه بالعوض اقول ولعل ذلك بشرط التوبة وعدم معرفة اصحاب المال باعيانهم ليرده عليهم يه
قال الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام فقال له موسى يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية
صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادري حتى ارجع الى ربي تعالى فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى
وهو اعلم بما قال فقال يا رب قال لي ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة فقال عز وجل ارجع
اليه وقل له اهب له حقي وارضي عنه خلقي قال فقال يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة

طيبة قال فرجع الى الله عز وجل فاوحى الله اليه قل له اجعله في الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وحسن اولئك رفيقا به قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان في
غزو او حج به سئل الصادق عليه السلام عن قول الله تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه
قال يرجع مغفورا لا ذنب له به وروي انه يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه به وروي ان الحاج والمعتمر
يرجعان كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر ما عاش معصوما به قال امير المؤمنين
عليه السلام ما من ملبي يهل في التلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره الى
مقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى في احرامه سبعين
مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل
واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محا الله عنه مائة الف سيئة وكتب
الله له مائة الف حسنة وبنى الله له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكينة غفر
الله له ذنبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا على سكينة ووقار وخشوع غفر
الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنوبه وكفي ما اهمه به وروي ان الحاج اذا سعى
بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه به وقال علي بن الحسين عليهما السلام الساعي بين الصفا والمروة تشفع له
الملائكة فتشفع فيه بالايجاب به من حج يريد به وجه الله لا يريد به رياء ولا سمعة غفر الله له البتة و
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت سان وذلك لانه يكتسب بهذا السفر
المال بالتجارة والجاه بالعبادة والكمال بالتجارب والجمال بالتعارف والنزاهة بالتفنن والثواب بالتقرب
الى الله تعالى باب ثواب الانفاق في الحج وان درهم الحاج منه كا محمد عن
عبد المؤمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال درهم تنفقه في الحج افضل من عشرين الف درهم تنفقها في حق
يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن نضير بن كثير عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام وهو يقول درهم في
الحج افضل من الفي الف فيما سوى ذلك من سبيل الله سان قد مضى هذا الحديث من الكافي باسناد آخر في الباب
السابق به قال الصادق عليه السلام من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم ينفقها في حق به وروي
ان درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره ودرهم يصل الى الامام مثل الف الف درهم في حج به وروي ان درهما
في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه في سبيل الله به وهدية الحاج من نفقة الحاج كا العدة عن سهل
رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال الهدية من نفقة الحج كا علي عن ابيه عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال هدية الحج من الحج باب فرض الحج والعمرة وعقاب تركهما كا
الثلاثة عن ابن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع ابي العباس فجاء الجواب
باملائه سألت عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا يعني به الحج والعمرة جميعا
لانهما مفروضان وسألته عن قول الله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله قال يعني بتمامهما اداءهما واتقاء ما
يتقي المحرم فيهما وسألته عن قول الله عز وجل الحج الاكبر ما يعني بالحج الاكبر فقال الحج الاكبر الوقوف بعرفة ورمي
الجمار والحج الاصغر العمرة كا الاثنان عن الوشاء عن ابان يب احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن الفضل عن

الى

ابي عبد الله عليه السلام واتموا الحج والعمرة لله قال هما مفروضان كا الخمسة عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحج على
الغني والفقير فقال الحج على الناس جميعا كبارهم وصغارهم فمن كان له عذر عذره الله كا ابن ابي عمير عن ابن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج على من استطاع لان الله عز وجل يقول واتموا الحج و
العمرة لله وانما نزلت العمرة بالمدينة قال قلت له فمن تمتع بالعمرة الى الحج ايجزي ذلك عنه قال نعم كا العدة
عن سهل عن موسى بن القاسم ومحمد عن العمركي جميعا عن يب علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال ان الله عز و
جل فرض الحج على اهل الجدة في كل عام وذلك قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه
سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين قال قلت من لم يحج منا فقد كفر قال لا ولكن من قال ليس هذا هكذا
فقد كفر سان الجدة الغنى والثروة يقال وجد في المال وجدا وجدة اي استغنى وانما لم يكفر تارك الحج
لان الكفر راجع الى الاعتقاد دون العمل فقوله تعالى ومن كفر اي ومن لم يعتقد فرضه ولم يبال بتركه فان عدم
المبالاة يرجع الى عدم الاعتقاد كا العدة عن سهل عن الحسن بن الحسين عن محمد بن سنان كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان
عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله فرض الحج والعمرة على اهل الجدة في كل عام كا محمد عن محمد بن
احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي جرير القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج فرض على اهل الجدة في كل
عام سان في التهذيب بين حمل كل عام على البدل وجوز في الاستبصار الحمل على الاستحباب وربما حمل على الوجوب
على الكفاية والصواب ان يحمل الفرض على تأكد الاستحباب كا العمان عن صفوان يب محمد بن الحسن عن ابيه
صفوان عن ذريح كا احمد عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات
ولم يحج حجة الاسلام لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق فيه الحج او سلطان يمنعه فليمت يهوديا
او نصرانيا سان تجحف به بتقديم الجيم اي تفقره وتذهب به وتفاربه وانما يموت يهوديا او نصرانيا لانه لو
اعتقدها لاتى بها مع عدم المانع والاستطاعة وتوقع الفوت بالموت كا علي عن ابيه عن التيمي عن ابي جميلة
عن الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام التاجر يسوف الحج قال ليس له عذر فلا يسوف فان مات فقد ترك
شريعة من شرائع الاسلام كا محمد عن احمد عن محمد بن عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ارأيت الرجل
التاجر ذا المال حين يسوف الحج كل عام وليس يشغله عنه الا التجارة او الدين فقال لا عذر له يسوف الحج ان
مات وقد ترك الحج فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب موسى عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قدر الرجل على ما يحج به ثم دفع ذلك وليس له شغل
يعذره الله به فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام به علي بن ابي حمزة عنه عليه السلام الحديث يب الحسين
عن فضالة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال
هذه لمن كان عنده مال وصحة وان كان سوفه للتجارة فلا يسعه فان مات على ذلك فقد ترك شريعة من شرائع
الاسلام اذا هو يجد ما يحج به وان كان دعاه قوم ان يحجوه فاستحيى فلم يفعل فانه لا يسعه الا الخروج ولو
على حمار اجدع ابتر وعن قول الله ومن كان يعني من ترك سان الاجدع المقطوع الانف والمهملة مقطوع الاذنين و
الابتر مقطوع الذنب كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا فقال ذلك الذي يسوف نفسه الحج يعني

حجة الاسلام حتى ياتيه الموت بيان نزول الاية في صنوف الحج لا ينافي عمومها كما حقق في نظايرها ومنها قوله
تعالى ونحشره يوم القيمة اعمى كما ينبه عليه قوله عليه السلام هو ممن قال الله في الخبرين الآتيين يه محمد بن الفضيل قال
سالت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله تعالى ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن
سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج كا احمد عن ابن سماعة
عن الميثمي عن ابان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من مات وهو صحيح موسر لم يحج فهو ممن قال
الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى قال قلت سبحان الله اعمى قال نعم ان الله عز وجل اعماه عن طريق الحق يب
موسى عن يه ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل له مال ولم يحج قط قال هو ممن قال الله ونحشره يوم
القيمة اعمى قال قلت سبحان الله اعمى قال اعماه عن طريق الجنة كا يب احمد عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن
الوليد عن ابان عن ذريح يب محمد بن الحسين عن صفوان عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مضت له خمس سنين
فلم يفد الى ربه وهو موسر انه لمحروم كا ابن بندار عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن حمران
عن ابي جعفر عليه السلام قال ان لله مناديا ينادي اي عبد احسن الله اليه واوسع عليه في رزقه فلم يفد اليه في كل
خمسة اعوام مرة ليطلب نوافله ان ذلك لمحروم يه روي ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدا احسنت اليه و
اجملت اليه فلم يزرني في هذا المكان في كل خمس سنين لمحروم كا محمد عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن يونس بن
عمران بن ميثم عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لي ما لك لا تحج في العام فقلت معاملة كانت بيني وبين
قوم واشغال وعسى ان يكون ذلك خيرة فقال لا والله ما فعل الله لك في ذلك من خيرة ثم قال ما حبس عبد عن هذا البيت
الا بذنب وما يعفو اكثر بيان الخيرة كعنبة وسكون الياء اما اسم من خار الله لك اي اعطاك ما هو خير لك واما اسم
من قولك اختاره الله وتخير كا العدة عن سهل وغيره قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليس في ترك الحج خيرة يه ابو بصير عن
يه ابي عبد الله عليه السلام اما علمت رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر يه وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق
واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة واكن من الصالحين يعني احج يه الثمالي عن يه ابي جعفر عليه السلام ما من
عبد يؤثر على الحج حاجة من حوايج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة كا الثلثة
عن حسين الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ترك الناس الحج لما نوظروا العذاب او قال انزل عليهم العذاب بيان
نوظروا امهلوا من النظرة بمعنى الامهال كا محمد عن احمد عن محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير عن ابيه قال ذكرت لابي
جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا يه حنان بن سدير قال ذكرت لابي عبد الله عليه السلام
الحديث وفي اخره لينزل عليهم العذاب كا محمد عن احمد عن الحجال عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي صلوات
الله عليه يقول للولد يا بني انظروا بيت ربكم فلا يخلون منكم فلا تناظروا كا العدة عن احمد عن الحسين عن النضر
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو عطل الناس الحج لوجب على الامام ان يجبرهم على الحج ان شاؤا وان
ابوا فان هذا البيت انما وضع للحج كا الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن يه حفص بن البختري وهشام بن سالم
وابن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده
ولو تركوا زيارة النبي صلى الله عليه وآله لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم اموال انفق
عليهم من بيت مال المسلمين كا الثلثة عن حسين الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من خرج من مكة لا يريد العود اليها

فقد اقترب اجله ودنا عذابه كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن حفص عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يب
ابن عيسى عن الحسن بن علي عن محمد بن ابي حمزة رفعه قال من خرج الحديث يه من رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد
في عمره ومن خرج الحديث يب محمد بن الحسن عن محمد بن خالد عن ابي الجهم عن ابي خديجة قال كنا مع ابي عبد الله عليه السلام
وقد نزلنا في الطريق فقال ترون هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية لعنهما الله لما رجع من حجه مرتحلا الى الشام
انشا يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعدها سنينا للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله قبل اجله يب ابن عيسى
عن الحسن بن علي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان يزيد بن معوية لعنهما الله حج فلما انصرف قال الحديث يه الحديث
مرسلا كا الثلثة عن رجل عن يه اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا استشارني في الحج وكان
ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة بيان ما اخلقك ان كان
بالفاء فللاستفهام او للنفي بمعنى لن يتخلف عنك المرض وان كان بالقاف فللتعجب اي ما اجدرك واحراك
ان تمرض سنة وهو الاصوب يه وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة
في دنياه مع ما يدخر له في الاخرة باب استطاعة الحج كا الخمسة عن ابي عبد الله
عليه السلام في قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ما السبيل قال ان يكون له ما يحج به قال
قلت من عرض عليه ما يحج به فاستحيى من ذلك اهو ممن يستطيع اليه سبيلا قال نعم ما شانه يستحيي ولو يحج على حمار
اجدع ابتر فان كان يطيق ان يمشي بعضا ويركب بعضا فليحج يب موسى عن ابن وهب عن صفوان عن العلاء عن محمد
عن ابي جعفر عليه السلام مثله بادنى تفاوت بيان يعني ما يحج به ما فضل عن قوت عياله ان كان ذا عيال كما يتبين
مما ياتي يه هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على حمار اجدع
مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع للحج كا الثلثة عن محمد بن يحيى الخثعمي قال سال حفص الكناسي ابا عبد الله عليه السلام و
انا عنده عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ما يعني بذلك قال من كان صحيحا
في بدنه مخلى سربه له زاد وراحلة فهو ممن يستطيع الحج او قال ممن كان له مال فقال له حفص الكناسي فاذا كان
صحيحا في بدنه مخلى سربه له زاد وراحلة فلم يحج فهو ممن يستطيع الحج قال نعم بيان السرب بالفتح الطريق والعبارتان
المتبادلتان متقاربتان ولعل هذا من سبب النسيان فهو ممن يستطيع الحج يعني بعد ذهاب ماله كا العدة عن
كان له علة ولم يحج
احمد عن السراد عن خالد بن جرير عن يه ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس قال فقيل الزاد والراحلة قال فقال ابو عبد الله عليه السلام
قد سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله
ويستغني به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا فقيل له فما السبيل قال فقال السعة في المال اذا كان يحج
ببعض ويبقي بعضا يقوت به عياله اليس قد فرض الله الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم بيان معنى
الحديث لئن كان من كان له قدر ما يقوت عياله فحسب وجب عليه ان ينفق ذلك في الزاد والراحلة ثم ينطلق الى
الناس يسالهم قوت عياله لهلك الناس اذا وفي بعض النسخ من الكتابين بعبارة ينطلق اليه اي الحج فيسلبهم اياه
يعني يسلب عياله ما يقوتون به لقد هلكوا يعني عياله وهو اصوب واصح واوضح يب احمد عن يب الحسين
عن القاسم عن يه علي عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع

السبيل قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك اعني المشي
قال يخدم القوم ويخرج معهم سان في بعض نسخ الاستبصار ان لم يكن عنده ما يركب وهو اوضح يب الحسين عن
فضالة عن يه ابي عمر قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة
على من اطاق المشي من المسلمين ولقد كان من حج مع النبي مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله بكراع الغميم
فشكوا اليه الجهد والعناء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب عنهم سان الازر بضمتين
جمع ازار بالضم وهو معقد الازار من الحقوين والاستبطار ضد الاسراع وفي بعض النسخ استبطنوا بالنون بمعنى
شد الازار على البطن ولا يخلو من تكلف وتيسر ان يكون تصحيفا وهذان الخبران حملهما في التهذيب على الحث و
الترغيب على الحج والمشي مع الطاقة دون استحقاق العقاب على الترك وفي الاستبصار جوز حملهما على التقية
ايضا او ربما يحمل على القريب او على من استقر في ذمته اقول ينبغي ان يحمل اختلاف الروايات فيه على اختلاف
الناس في جهات الاستطاعة ودرجات التوكل ومراتب القوة والضعف والانسان على نفسه بصيرة يب احمد
عن محمد بن الحسن عن القاسم بن محمد عن ابان عن البصري قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحج واجب على الرجل وان كان عليه
دين يب موسى عن صفوان عن سعيد بن يسار يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن عمر وحفص عن سعيد بن يسار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يحج من مال ابنه وهو صغير قال نعم يحج منه حجة الاسلام قلت وينفق منه
قال نعم ثم قال ان مال الولد لوالده ان رجلا اختصم هو ووالده الى النبي صلى الله عليه وآله فقضى ان المال والولد
للوالد سان كانه محمول على التجويز والترغيب دون الايجاب والحتم باب الرجل
يستدين او يقلل النفقة ليحج كا يب ابن عيسى عن البرقي عن جعفر بن بشير عن موسى بن بكر الواسطي عن ابي الحسن الاول عليه السلام
قال سالته عن الرجل يستقرض ويحج فقال ان كان خلف ظهره ما ان حدث به حدث ادي عنه فلا باس
كا يب البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن يه موسى بن بكر الواسطي عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال
قلت هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي عنه اذا حدث به حدث قال نعم كا العدة عن
يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن يه عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض
ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا باس كا ابن عيسى عن يه ابي همام قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام الرجل
يكون عليه الدين ويحضره الشيء أيقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا
بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة فقلت أعطي المال من ناحية السلطان قال لا باس عليكم سان بحضره و
الشيء يعني بعد الشيء فان المضارع للتجدد ولما يستفاد من الجواب لا باس عليكم بتر بقوله عليكم على ان الباب
عليهم كا الثلاثة عن ابن عمار عن غير واحد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فتقع في يدي الدراهم
فان وزعتها بينهم لم يبق شيئا أفأحج بها او اوزعها بين الغرام فقال حج بها وادع الله ان يقضي عنك
دينك يه السراد عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحديث سان لم يبق كانه
تصحيف لم ينفع وفي بعض نسخ الكافي لم يبق شيء وتوزيعها في الفقير لم يبق شيئا كا العدة عن البرقي عن ابيه
عن ابي طالب عن يه يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام
قال نعم ان الله سيقضي عنه ان شاء الله يب الحسن عن ابن ابي عمير عن عقبة قال جاءني سدير الصيرفي فقال ان

ابا

٢٣

ابا عبد الله عليه السلام يقرأ عليك السلام ويقول لك ما لك لا تحج استقرض وحج يب ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن الحجاج صا
عمير عن ابن وهب عن غير واحد يه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني رجل ذو دين أفأتدين وأحج فقال نعم هو
اقضى للدين سان حملهما في التهذيب على ما اذا كان له وجه يقضي دينه منه كما مر في خبر ابن عتبة يه سئل
الصادق عليه السلام عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين كا العمان عن صفوان عن اسحق
بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لو ان احدكم اذا ربح الربح اخذ منه الشيء فعزله فقال هذا للحج واذا
ربح اخذ منه وقال هذا للحج جاء ابان الحج وقد اجتمعت له نفقة عزم الله فخرج ولكن احدكم يربح الربح
فينفقه فاذا جاء ابان الحج اراد ان يخرج ذلك من راس ماله فيشق عليه كا العدة عن يب ابن عيسى
عن البرقي عن شيخ رفع الحديث الى ابي عبد الله عليه السلام قال قال له يا فلان أقلل النفقة في الحج تنشط للحج ولا تكثر
النفقة في الحج فتمل الحج كا احمد عن الحسن بن علي عن ربعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان كان علي عليه السلام
ليتقطع ركابه في طريق مكة فيشده بخوصة ليهون الحج على نفسه يب ابن عيسى عن محمد بن الحسن بن علان
عن ابن المغيرة عن حماد بن طلحة عن عيسى بن ابي منصور قال قال لي جعفر بن محمد عليهما السلام يا عيسى ان استطعت
ان تأكل الخبز والملح وتحج في كل سنة فافعل باب ان من لم يطق الحج ببدنه
جهز غيره كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان عليا صلوات الله عليه قال
لرجل كبير لم يحج قط ان شئت فجهز رجلا ثم ابعثه يحج عنك كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان
يب صفوان بن يحيى عن يه عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان امير المؤمنين عليه السلام امر شيخا كبيرا
لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه يب موسى عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
مثله يب ابن محبوب عن العباس بن معروف والحسن بن علي جميعا عن علي عن فضالة عن ابان عن سلمة ابي
حفص عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام ان رجلا اتى عليا عليه السلام ولم يحج قط فقال اني كنت كثير المال وفرطت
في الحج حتى كبرت سني قال فتستطيع الحج قال لا فقال له علي عليه السلام ان شئت فجهز رجلا ثم ابعثه يحج عنك كا
محمد عن يب احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن رجل مسلم حال بينه و
بين الحج مرض او امر يعذره الله فيه قال عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له كا الخشاب يه الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان كان رجل موسر حال بينه الحديث كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن
فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي عليه السلام يقول لو ان رجلا اراد الحج فعرض
له مرض او خالطه سقم فلم يستطع الخروج فليجهز رجلا من ماله ثم ليبعثه مكانه باب
حج المرأة بدون اذن زوجها او ذي محرم كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج أبى ان يأذن لها ان تحج ولم تحج حجة الاسلام فغاب زوجها عنها
وقد نهاها ان تحج قال لا طاعة له عليها في حجة الاسلام فلتحج ان شاءت يب محمد بن الحسين عن علي بن النعمان
صا عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وزاد ولا كرامة قبل قوله فلتحج ان شاءت يب موسى عن عبد الرحمن
عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لم تحج ولها زوج وابى ان يأذن لها في الحج فغاب
زوجها فهل لها ان تحج قال لا طاعة له عليها في حجة الاسلام يب عنه عن ابن جبلة عن يه اسحق بن عمار عن

ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المراة الموسرة قد حجت حجة الاسلام تقول لزوجها احجني من مالي اله ان يمنعها مرة اخرى
من ذلك قال نعم ويقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في هذا كا الاثنان عن الوشاء عن يه ابان عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن امراة لها زوج وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم
ياذن لها يه وفي رواية الحلبي عن الصادق عليه السلام قال تحج وان رغم انفه كا الثلثة عن ابن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سالته عن المراة تخرج مع غير ولي قال لا باس وان كان لها زوج او ابن اخ قادرين على
ان يخرجا معها وليس لها سعة فلا ينبغي لها ان تقعد ولا ينبغي لهم ان يمنعوها بيان ليس لها سعة يعني
لا تقدر ان تنفق على احدهما وتستصحبه ان تقعد يعني عن الحج وحدها ان يمنعوها يعني عن الخروج وحدها
يب موسى عن صفوان عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تحج بغير ولي قال لا باس وان كان لها
زوج او ابن اخ فابوا ان يحجوا بها وليس لهم سعة فلا ينبغي لها ان تقعد عن الحج وليس لهم ان يمنعوها
كا علي عن ابيه عن حماد عن يه ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا
باس تخرج مع قوم ثقات كا العدة عن احمد عن الحسين عن النضر عن يه هشام بن سالم عن سليمان بن
خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة تريد الحج ليس معها محرم هل يصلح لها الحج قال نعم اذا كانت مامونة يب
موسى عن عبد الرحمن عن مثنى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المراة تحج بغير وليها قال نعم ان
كانت امراة مامونة تحج مع اخيها المسلم يب عنه عن النخعي عن صفوان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن المراة تحج بغير محرم فقال اذا كانت مامونة ولم تقدر على محرم فلا باس بذلك يب عنه عن عبد الرحمن
عن صفوان بن مهران قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا تاتيني المراة المسلمة قد عرفتني بعمل اعرفها باسلامها
ليس لها محرم قال فاحملها فان المؤمن محرم للمؤمنة ثم تلا هذه الاية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء
بعض بيان قد عرفتني على الخطاب معترضة كما يستفاد من الحديث الاتي يه البزنطي عن صفوان الجمال قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفتني وتعلمني انا تاتيني المراة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم
ليس لها محرم الحديث باب حج ذات العدة يب ابن عيسى عن البرقي عن ذكره دما
عن منصور بن حازم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المطلقة تحج في عدتها قال ان كانت صرورة حجت في
عدتها وان كانت قد حجت فلا تحج حتى تقضي عدتها يب الحسين عن صفوان وفضالة عن يه العلاء عن
محمد عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها بيان حمله في التهذيبين على حجة الاسلام دون التطوع
وما ياتي على التطوع دون الفريضة يب موسى عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تحج المطلقة دما
في عدتها يب موسى عن يه ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التي يتوفى عنها زوجها
تحج في عدتها فقال نعم يب عنه عن ابي الفضل الثقفي عن داود بن الحصين عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته
عن المتوفى عنها زوجها قال تحج وان كانت في عدتها يب عنه عن عبد الرحمن عن صفوان عن ابي هلال عن ابي صا
عبد الله عليه السلام في التي يموت عنها زوجها تخرج الى الحج والعمرة ولا تخرج التي تطلق لان الله تعالى يقول ولا
يخرجن الا ان تكون طلقت في سفر باب حج المملوك والصبي ومن لا يعقل كا يب
محمد عن احمد عن السراد كا العدة عن سهل عن السراد عن الفضل بن يونس عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال ليس على المملوك

حج ولا عمرة حتى يعتق يب موسى عن محمد بن سهل عن داود بن علي عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس على المملوك حج و
لا جهاد ولا يسافر الا باذن مالكه يب العباس عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم عن الفضيل بن يسار عن
يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معنا مماليك لنا قد تمتعوا علينا ان نذبح عنهم قال فقال
المملوك لا حج له ولا عمرة ولا شيء بيان حمله في التهذيب على من تمتع بغير اذن مولاه يب ابن عيسى عن الوشا
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول مر رسول الله صلى الله عليه وآله بروثة وهو حاج
فقامت اليه امراة ومعها صبي لها فقالت يا رسول الله ايحج عن مثل هذا فقال نعم ولك اجره بيان
روثة بالراء والمثناة التحتانية والثاء المثلثة اسم موضع بين الحرمين كا محمد عن احمد والعدة عن سهل
جميعا عن يه علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال سالته عن الصبي متى يحرم به
قال اذا اثغر بيان يعني اسقط سنه كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله
عليه السلام في امراة تلد يوم عرفة كيف تصنع بولدها ايطاف عنه ام كيف تصنع به قال ليس عليه شيء كا يب صح
العدة عن سهل عن يه السراد عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له ايجزي
عن العبد حجة الاسلام قال نعم يه ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج قلت فام ولد احجها مولاها
ايجزي عنها قال لا قلت لها اجر في حجها قال نعم قال وسالته عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا
احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت يه صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر
صا سنين الحديث يب موسى عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال المملوك اذا حج ثم اعتق كان عليه اعادة
صا الحج يب عنه عن صفوان وابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان يه النضر عن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال
يب صح المملوك اذا حج وهو مملوك ثم مات قبل ان يعتق اجزاه ذلك الحج فان عتق اعاد الحج كا العدة عن سهل عن
الثلثة يه مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام ايضا اذا
استطاع الى ذلك سبيلا كا ولو ان غلاما حج عشر حجج ثم احتلم كانت عليه فريضة الاسلام ولو ان مملوكا
حج عشر حجج ثم اعتق كانت عليه فريضة الاسلام اذا استطاع اليه سبيلا يه السراد عن الفضل بن يونس قال
سالت ابا الحسن عليه السلام فقلت تكون عندي الجواري وانا بمكة فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية فاخرج
بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة فلا
باس فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق يه ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله
عليه السلام ان ام امراة كانت ام ولد فماتت فارادت المراة ان تحج عنها قال اوليس قد عتقت بولدها تحج
عنها يه وهب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل كانت معه ام ولد فاحرمت قبل سيدها اله ان
صا ينقض احرامها ويطاها قبل ان يحرم فقال نعم يب يه اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن ام
ويكون صا الولد تكون للرجل قد احجها ايجزي ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر في حجتها قال نعم يب محمد
بن احمد عن السندي بن محمد عن ابان عن حكم بن حكيم الصيرفي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ايما عبد حج به مواليه
فقد قضى حجة الاسلام بيان حمله في التهذيبين على من اعتق عشية عرفة او غدوة وقوفه باحد الموقفين
مستدرك بخبر شهاب وخبر ابن عمار الاتي وفيه بعد وفي الاستبصار جوز حمله على ثواب حجة الاسلام ولعل

عن ل لمراد انه يجزيه عن حجة الاسلام ما دام عبدا كما مر في خبر ابن سنان ويأتي في خبر ابان يه ابان بن الحكم قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول الصبي اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق
صا قال له يه ابن عمار قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج كا
صا علي عن ابيه عن حماد يب موسى عن عبد الرحمن عن حماد عن يه حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ما اصاب العبد
يب وهو محرم في احرامه فهو على السيد اذا اذن له في الاحرام كا العدة عن سهل عن البزنطي عن مثنى عن يه زرارة
عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي
لبي عنه ل لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى
عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه بيان ويفرض الحج اي يوجبه على نفسه
بعقد الاحرام والتلبية او الاشعار او التقليد يب موسى عن ابراهيم الاسدي عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا كانت المرأة مريضة لا تعقل فليحرم عنها وعليها ما يتقى على المحرم ويطاف بها او يطاف عنها و
يب صا يرمى عنها **باب ما يجزي عن حجة الاسلام وما لا يجزي** كا العدة عن احمد و
سهل عن البزنطي عن يه علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل كانت له
حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان قد حج بيان حمله في التهذيبين
... اعادة حج المعسر والناصب على الاستحباب لما ياتي كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد من اصحابنا عن ابان عن البقباق
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يكن له مال فحج به اناس من اصحابه أقضى حجة الاسلام قال نعم و
ان ايسر بعد ذلك فعليه ان يحج قلت فهل تكون حجته تلك تامة او ناقصة اذا لم يكن حج من ماله قال نعم يقضى
عنه حجة الاسلام وتكون تامة وليست بناقصة وان ايسر فليحج قال وسئل عن الرجل يكون له الابل يكريها
فيصيب عليها فيحج وهو كري يغني عنه حجته او يكون يحمل التجارة الى مكة فيحج فيصيب المال في تجارته او يضع
ايكون حجته تامة او ناقصة او لا يكون حتى يذهب به الحج ولا ينوي غيره او يكون ينويهما جميعا أيقضى
ذلك حجته قال نعم حجته تامة بيان اقضى حجة الاسلام يعني هل اجزأه ما فعل عن حجة الاسلام يقضي عنه
حجة الاسلام يعني يجزيه ذلك عنها وفي التهذيبين قضى عنه وهو اوضح قوله فعليه ان يحج حمله في التهذيبين على
الاستحباب بدليل قوله قضى عنه حجة الاسلام وتكون تامة فيصيب عليها يعني مالا والكري على وزن فعيل المكاري
يحمل التجارة اي ما يتجر به وفي بعض النسخ للتجارة اي يحمل الابل للتجارة يضع اي يخسر حتى يذهب الحج في بعض
صا النسخ يذهب به اي بما يتجر به يب الحسين عن فضالة عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل لم يكن له
يب صا مال فحج به بعض اخوانه هل يجزي ذلك عنه من حجة الاسلام او هي ناقصة قال بل هي حجة تامة كا الثلاثة عن
يه ابن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره يجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم كا قلت حجة
الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة او ناقصة قال تامة بيان حمله في التهذيبين على الاجزاء
الى الميسار لجبر الاخبار الاتية وبما فيه ظاهر خبر جميل الاتي بعده يب موسى عن محمد بن سهل عن آدم بن علي عن ابي الحسن
عليه السلام قال من حج عن انسان ولم يكن له مال يحج به اجزأت عنه حتى يرزقه الله ما يحج ويجب عليه الحج بيان يأتي في
هذا المعنى اخبار اخر ان شاء الله يه جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه

(هامش: اي يغني ولا يسوى في قطع تمامية حجه من الكراية والتجارة وكذا كان ينويهما في نيته)

غيره

غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزي عنهما يب ابن عقدة عن القاسم بن محمد الجعفي عن ابن جبلة عن عمرو بن الياس
قال حج بي ابي وانا صرورة وماتت امي وهي صرورة فقلت لابي اني اجعل حجتي عن امي قال كيف يكون هذا
وانت صرورة وامك صرورة قال فدخل ابي على ابي عبد الله عليه السلام وانا معه فقال اصلحك الله اني حججت بابني
هذا وهو صرورة وماتت امه وهي صرورة فزعم انه يجعل حجته عن امه فقال احسن هي عن امه افضل وهي
له حجة بيان يأتي هذا الخبر بعينه مع زيادة في معناه من الكافي يب الصفار عن احمد عن علي بن مهزيار عن
بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام ان ابني معي وقد امرته ان يحج عن امي أيجزي عنها حجة الاسلام فكتب
لا وكان ابنه صرورة وكانت امه صرورة بيان حمله في التهذيب على ما اذا كان للابن مال كا الثلاثة عن يب صا
يه ابن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اسأله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف هذا الامر ثم من الله
عليه بمعرفته والدينونة به أعليه حجة الاسلام ام قد قضى فريضة الله قال قد قضى فريضة الله والحج احب
الي كا وعن رجل هو في بعض هذه الاصناف من اهل القبلة ناصب متدين ثم من الله عليه فعرف هذا
الامر أيقضي عنه حجة الاسلام او عليه ان يحج من قابل قال يحج احب الي بيان يعني اذا كان قد حج حجة الاسلام كما يستفاد أنّ
من صدر الحديث يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن ابن اذينة عن العجلي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج صا
وهو لا يعرف هذا الامر الحديث بتمامه على اختلاف في الفاظه وزاد في اخره وقال كل عمل عمله وهو في حال نصبه و
ضلالته ثم من الله عليه وعرفه الولاية فانه يؤجر عليه الا الزكاة فانه يعيدها لانه وضعها في غير مواضعها
لانها لاهل الولاية واما الصلاة والحج والصيام فليس عليه قضاء كا العدة عن سهل عن علي بن مهزيار قال كتب يب صا
ابراهيم بن محمد بن عمران الهمداني الى ابي جعفر عليه السلام اني حججت وانا مخالف وكنت صرورة فدخلت متمتعا بالعمرة
الى الحج قال فكتب اليه اعد حجك يه روى عن ابي عبد الله عليه السلام الخراساني عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال قلت
له اني حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد من الله علي بمعرفتكم وعلمت ان الذي كنت فيه كان باطلا
فما ترى في حجتي قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة كا علي عن ابيه عن النخعي عن عاصم بن حميد عن حجته
يه ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه بمكة فيدرك الناس
وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد أيجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم كا محمد عن احمد عن الحسين عن
فضالة عن يه ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها حجته
ناقصة ام تامة قال لا بل حجته تامة كا الثلاثة يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن رفاعة قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نذر ان يمشي الى بيت الله الحرام فمشى أيجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم قلت فان
حج عن غيره ولم يكن له مال وقد نذر ان يحج ماشيا أيجزي ذلك عنه قال نعم يب احمد عن الحسين عن النضر عن عاصم عن مشيه دا
بن حميد عن محمد قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل الحديث الاول يب عنه عن ابن ابي عمير عن ابن عمار قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام الحديث الثاني يه روي عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودي عند التلبية لا
لبيك عبدي ولا سعديك يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي علي بن راشد قال كتبت اليه يسأله عن رجل محرم
سكر وشهد المناسك وهو سكران أيتم حجه فكتب لا يتم حجه **باب من مات**
ولم يحج حجة الاسلام الا ان يموت محرما كا العدة عن علي عن البزاد عن يه ابن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر عليه السلام في رجل

خرج حاجاً حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام وان مات دون
الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام بيان ان مات في الحرم يعني محرما وان مات دون الحرم يعني من قبل ان
يحرم كما يدل عليه الخبر الآتي كا احمد عن البرادي يب موسى عن البراد عن يه ابن رئاب عن العجلي قال سالت ابا جعفر
عليه السلام عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال اذا كان صرورة ثم مات في الحرم فقد
اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما معه في حجة الاسلام
فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارأيت ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل
ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميع ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه
او يكون اوصى بوصية فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه كا القمي عن صفوان يب موسى عن صفوان
عن ابن مسكان عن عمار بن عمير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بلغني عنك انك قلت لو ان رجلا مات ولم يحج حجة الاسلام عمار
فحج عنه بعض اهله اجزأ ذلك عنه فقال نعم اشهد بها على ابي انه حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل
فقال يا رسول الله ان ابي مات ولم يحج فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله حج عنه فان ذلك يجزي عنه كا عنه
عن صفوان عن حكم بن حكيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انسان هلك ولم يحج ولم يوص بالحج فاحج عنه بعض
اهله رجلا او امرأة هل يجزي ذلك ويكون قضاء عنه او يكون الحج لمن حج ويؤجر من احج عنه فقال ان كان الحاج
غير صرورة اجزأ عنهما جميعا واجر الذي احجه بيان واما اذا كان صرورة فانما اجزأ عنه الى ان ايسر كما في الخبر
الآخر كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يموت ولم يحج حجة
الاسلام ولم يوص بها أيقضى عنه قال نعم كا العدة عن احمد عن الحسن بن علي عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل والمرأة يموتان ولم يحجا أيقضى عنهما حجة الاسلام قال نعم كا محمد رفعه عن يه ابي عبد الله عليه السلام
قال سئل عن رجل مات وله ابن لم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتبت لابيه نافلة
وللابن فريضة وان لم يكن قد حج ابوه كتبت لابيه فريضة وللابن نافلة بيان وللابن فريضة يعني ثواب
الفريضة لانه قصد به الفريضة وانما الاعمال بالنيات كا الثلاثة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صرورة
مات ولم يحج حجة الاسلام وله مال قال يحج عنه صرورة لا مال له يب موسى عن صفوان عن ابن عمار مثله بادنى تفاوت
يب عنه عن صفوان عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل مات ولم يكن له مال ولم يحج حجة الاسلام
فاحج عنه بعض اخوانه هل يجزي ذلك عنه او هل هي ناقصة قال بل هي حجة تامة يب عنه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قدر الرجل على ما يحج به ثم دفع ذلك وليس له شغل يعذره الله فيه
فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام فان كان موسرا وحال بينه وبين الحج مرض او حصر او امر يعذره الله فيه
فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وقال يقضى عن الرجل حجة الاسلام من جميع ماله يه الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان كان موسرا الحديث الى قوله لا مال له يب موسى عن البراد عن ابن رئاب عن ضريس بن اعين قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام ونذر في شكر ليحجن رجلا فمات الرجل الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام
وقبل ان يفي بنذره فقال ان كان ترك مالا حج عنه حجة الاسلام من جميع ماله ويحج من ثلثه ما يحج به عن النذر
وان لم يكن ترك مالا الا بقدر حجة الاسلام حج عنه حجة الاسلام مما ترك وحج عنه وليه النذر فانما هو دين عليه

بيان

بيان قد مضى هذا الحديث في باب سائر النذور من كتاب الصيام على تفاوت في الفاظه وحمله في التهذيب حج
الولد على الاستحباب لما في خبر ابن ابي يعفور في ذلك الباب انه على الناذر الآن يتطوع وليحج عنه فالحج وفي
دين عليه يرجع الى الميت يب احمد عن الحسين عن النضر عن يه عاصم بن حميد عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام
عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها أيقضى عنه قال نعم يب موسى عن عثمان وزرعة عن سماعة
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يموت ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها وهو موسر فقال يحج عنه من
صلب ماله لا يجوز غير ذلك يه الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابنتي اوصت بحج ولم تحج قال
فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك ولها يب موسى عن النضر عن
عاصم بن حميد عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام يحج عنه قال نعم كا محمد عن
محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن يه سويد القلاء عن ايوب يه ابن الحريش عن العجلي يب محمد بن احمد عن
محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن سويد عن ايوب عن حريز يب احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن يعقوب
الهاشمي عن مروان بن مسلم عن حريز عن العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل استودعني مالا فهلك
وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم كا الثلاثة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل توفي واوصى ان يحج عنه قال ان كان صرورة فمن جميع المال انه بمنزلة الدين الواجب وان كان قد حج
فمن ثلثه ومن مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحمولة وله ورثة فهم احق بما ترك فان شاؤوا
اكلوا وان شاؤوا حجوا عنه يه الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام الحديث الا انه
اورد نفقة الحج مكان نفقة الحمولة بيان الحمولة بالضم الاحمال وبالفتح الابل ومعنى نفقة الاحمال نفقة تحصيلها و
ايصالها والنسختان متقاربتان في المعنى يب موسى عن صفوان عن سعيد بن يسار عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام صا
قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا بقدر نفقة الحج فورثته احق بما ترك ان شاؤوا حجوا عنه وان شاؤوا
اكلوا بيان حمله في التهذيب على من لم يجب عليه الحج كا احمد عن البرادي يب موسى عن البراد يب التيملي عن عمرو بن صا
عثمان عن البراد عن ابن رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اوصى ان يحج عنه حجة الاسلام فلم يبلغ جميع ما ترك
الا خمسين درهما قال يحج عنه من بعض الاوقات التي وقت رسول الله صلى الله عليه وآله من قرب بيان سيأتي
سائر اخبار الوصية بالحج في ابواب الوصية من كتاب الجنائز ان شاء الله

باب

الصرورة يحج عن غيره او المرأة كا العدة عن احمد عن سعد بن ابي خلف قال سالت ابا الحسن موسى عليه السلام عن الرجل الصرورة
يحج عن الميت قال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به عن نفسه فان كان له ما يحج به عن نفسه فليس يجزي عنه حتى يحج من ماله
وهي تجزي عن الميت ان كان للصرورة مال وان لم يكن له مال بيان لعل معنى قوله فليس يجزي عنه ليس يجزي
عن نفسه وانما اجزاؤه عن الميت يعني ان حج الصرورة من مال الميت عن الميت يجزي عن الميت سواء كان له مال ام لا و
لا يجزي عن نفسه الا اذا لم يجد ما يحج به عن نفسه فحينئذ يجزي عنهما اي يؤجران فيه ولا ينافي هذا وجوب الحج عليه
اذا ايسر كما مضت الاشارة اليه في خبر آدم بن علي يه سال سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن
الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو
يجزي عن الميت كان له مال او لم يكن له مال كا العدة عن سهل عن البراد عن ابن رئاب عن مصادف عن ابي عبد الله

رحل

عليه السلام في المراة تحج عن الرجل الصرورة فقال اذا كانت قد حجت وكانت مسلمة فقيهة فرب امراة افقه من الرجل كا

الثلثة عن ابي عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يحج عن المراة والمراة تحج عن الرجل قال لا باس بيان ينبغي حمله

على ما اذا كانت المراة قد حجت وكانت فقيهة كما في الخبر السابق والاخبار الاتية وكذا كل خبر اطلق فيه جواز

حج المراة عن غيرها كما فعل في التهذيبين ولا سيما اذا حجت عن الرجل وقد ورد النص على الشرط الاول في خبر الشحام

الاتي كا الثلثة عن الخزاز قال قلت لابي عبد الله عليه السلام امراة من اهلنا مات اخوها فاوصى بحجة وقد حجت المراة

فقالت ان صلح حججت انا عن اخي فكنت انا احق بها من غيري فقال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان تحج عن اخيها و

ان كان لها مال فلتحج من مالها فانه اعظم لاجرها بيان يعني فلتحج عن اخيها من مالها تبرعا او المراد فلتحج بنفسها

من مالها وتستاجر لاخيها كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام صا

انه قال تحج المراة عن اختها وعن اخيها وقال تحج المراة عن ابيها بيان لفظ اخر الحديث في التهذيبين بالمثناة التحتانية صا

مكان النون يب موسى عن حماد عن ربعي عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال لا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة صا

بيان يعني اذا لم يكن له مال كما سبق في اول الباب في الباب السابق في خبر بن حيث قيل فيه يحج عنه صرورة لا مال له صا

يب عنه عن عبد الرحمن عن صفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا الصرورة يحج عنه وعن حج عنه بيان صا

يجزي عنه يعني الى اليسار كما مر واوان لا اجر ذلك الا انه يجزيه عن حجة الاسلام يب الصفار عن محمد بن عيسى

عن ابرهيم بن عقبة قال كتبت اليه اسئله عن رجل صرورة لم يحج قط حج عن صرورة لم يحج قط ايجزي كل واحد منهما تلك

الحجة عن حجة الاسلام ام لا بين لي ذلك يا سيدي ان شاء الله فكتب عليه السلام لا يجزي ذلك بيان الوجه في ذلك ان صا

الحجة الواحدة لا تجزي عن فريضة اثنين يب عنه عن احمد عن علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي

جعفر الثاني عليه السلام ان ابني معي وقد امرته ان يحج عن امي ايجزي عنها حجة الاسلام فكتب لا وكان ابنه صرورة

وكانت امه صرورة بيان حملهما في التهذيبين على ما اذا كان الابن يجد مالا اقول حديث ابرهيم لا يحتاج الى صا

هذا التاويل واذا احتمله يب موسى عن اللؤلؤي عن السراد عن مصادف قال سالت ابا عبد الله عليه السلام اتحج المراة

عن الرجل قال نعم اذا كانت فقيهة مسلمة وكانت قد حجت رب امراة خير من رجل يب موسى عن صفوان

عن حكم بن حكيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحج الرجل عن المراة والمراة عن الرجل والمراة عن المراة يه بشير النبال

قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان والدتي توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امراة قال قلت ايهما احب اليك قال صا

رجل احب الي يب موسى عن عبد الرحمن عن المفضل عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يحج الرجل

الصرورة عن الرجل الصرورة ولا تحج المراة الصرورة عن الرجل الصرورة يب التيملي عن العباس بن عامر عن ابن

بكير عن عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل الصرورة يوصي ان يحج عنه هل يجزي عنه امراة قال لا

كيف تجزي امراة وشهادته شهادتان قال انما ينبغي ان تحج المراة عن المراة والرجل عن الرجل وقال لا باس

ان يحج الرجل عن المراة بيان حمله في التهذيب عدم الاجزاء على ما اذا وجد الرجل وعلى ضرب من الكراهية ويجوز

حمله على ما اذا كانت صرورة او لم تكن فقيهة يب ابن عيسى عن ابن اشيم عن الجعفري قال سالت الرضا عليه السلام صا

عن امراة صرورة حجت عن امراة صرورة قال لا ينبغي باب من يحج

عن غيره فيخالف الشرط او اجترح شيئا او مات كا محمد عن احمد عن السراد يب موسى عن يه السراد عن هشام صا

اجترح الى كتب ي

ن

بن سالم عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة

الى الحج فقال نعم انما خالفه الى الفضل يه والخبر كا العدة عن سهل عن السراد يب موسى عن يه السراد عن ابن

رئاب عن حريز قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج عنه من البصرة

قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه يب محمد بن احمد عن النهدي عن السراد عن علي في رجل صا

اعطى رجلا دراهم يحج بها حجة مفردة فاليس له ان يتمتع بالعمرة الى الحج لا يخالف صاحب الدراهم بيان طعن

فيه في التهذيبين بانه مقطوع وحمله ثانيا على ما اذا كان المعطي من سكان الحرم وجوز في الاستبصار

التخيير ايضا وينافيه قوله عليه السلام ليس له كا العدة عن سهل يب محمد بن احمد عن سهل عن يعقوب بن يزيد

عن جعفر الاحول عن عثمان بن عيسى يب محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الاحول عن عثيم بن عيسى قال قلت لابي الحسن

الرضا عليه السلام ما تقول في الرجل يعطى الحجة فيدفعها الى غيره قال لا باس به كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل يه

علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا يسال ابا الحسن عليه السلام عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا يكفيه اوينزكها

اله ان ياخذ من رجل اخرى فيتسع بها ويجزي عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم يكفه احدهما فذكر انه

قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذها كا الثلثة عن بعض رجاله عن ابي عبد

الله عليه السلام في رجل اخذ من رجل مالا ولم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا قال ان كان حج الاجير اخذت حجته

ودفعت الى صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج يه الحديث مرسلا مقطوعا يه قيل

لابي عبد الله عليه السلام الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن الميت وان كانت له عند

الله حجة اثبتت لصاحبه كا الثلثة يب يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حسين كا ومحمد بن ابي حمزة

شر عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن اخر فاجترح في حجه شيئا يلزمه فيه الحج من قابل او كفارة

قال هي للاول تامة وعلى هذا ما اجترح كا القمي عن صفوان عن اسحق قال سالته عن الرجل يموت فيوصي يب

بحجة فيعطى رجل دراهم يحج بها عنه فيموت قبل ان يحج ثم اعطى الدراهم غيره قال ان مات في الطريق او بمكة

قبل ان يقضي مناسكه فانه يجزي عن الاول قلت فان ابتلي بشيء يفسد عليه حجه حتى يصير عليه الحج من قابل ايجزي

عن الاول قال نعم قلت لان الاجير ضامن للحج قال نعم كا الثلثة عن حسين بن عمر عن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل يب

اعطى رجلا ما يحجه فحدث بالرجل حدث فقال ان كان خرج فاصابه في بعض الطريق فقد اجزات عن الاول

والا فلا بيان حملهما في التهذيب على ما اذا اصابه الحدث بعد دخول الحرم يب يعقوب بن يزيد عن ابن ابي

عمير عن ابن ابي حمزة والحسين بن يحيى عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فمات قال ان

مات في منزله قبل ان يخرج فلا يجزي عنه وان مات في الطريق فقد اجزا عنه يب يعقوب بن يزيد عن ابن

ابي عمير عن ابن ابي حمزة والحسين عن يه ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعطاه رجل مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال

هي عن صاحب المال كا محمد رفعه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه الحديث يب

عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل حج عن اخر ومات في الطريق قال قد وقع اجره على الله ولكن

يوصي فان قدر على رجل يركب في رحله وياكل زاده فعل بيان حج عن اخر اي خرج ليحج عنه قدره وفعل على

بناء المجهول يب عنه عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ دراهم رجل ليحج عنه فانفقها فلما حضر اوان الحج

لم يقدر الرجل على شيء قال عيالنا وبح عن صاحبه كما ضمن سئل ان لم يقدر قال ان كان له عند الله حجة اخذها منه
فجعلها للذي اخذ منه الحجة يه سعد بن عبد الله الاعرج عن موسى بن الحسن عن ابي علي احمد بن محمد بن مطهر قال
كتبت الى ابي محمد عليه السلام اني دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص
بعضهم واتاني بعض وذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد علي ما بقي واني قد رمت
مطالبة من لم يأتني بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم يأتك ولا تأخذ ممن اتاك شيئا مما يأتيك
به والاجر فقد وقع على الله سان فرجعوا اي من مكة ولم يشخص بعضهم اي لم يخرج ولم يحج وهو المراد بقوله
من لم يأتني يه البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه
رجل حجة اخرى ايجوز له فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير الذي فعل اذا وجد
من يعطيه الحجة باب من ضمن الحجة فله ان يصنع ما شاء كا محمد عن محمد بن احمد يب
عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يأخذ الدراهم ليحج بها عن رجل هل يجوز له ان ينفق منها
في غير الحج قال اذا ضمن الحجة فالدراهم له يصنع بها ما احب وعليه حجة كا العدة عن احمد وسهل عن البزنطي يب
عن محمد بن عبد الله القمي قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يعطى الحجة يحج بها ويوسع على نفسه فيفضل منها
ايردها عليه قال لا هو له يب موسى عن الكراد عن ابن رئاب عن مسمع قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اعطيت رجلا هي له
دراهم يحج بها عني ففضل منها شيء فلم يرده علي فقال هو له لعله ضيق على نفسه في النفقة لحاجته الى النفقة كا القمي
عن صفوان عن يه يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام الرجل يحج عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا
قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء باب التبرع بالحج او ببعضه كا العدة عن احمد عن
موسى بن القاسم البجلي قال قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام يا سيدي اني ارجو ان اصوم بالمدينة شهر رمضان فقال
تصوم بها ان شاء الله قلت وارجو ان يكون خروجنا في عشر من شوال وقد عود الله زيارة رسول الله صلى الله عليه
وآله واهل بيته عليهم السلام وزيارتك فربما حججت عن ابيك وربما حججت عن ابي وربما حججت عن الرجل من اخواني وربما
حججت عن نفسي فكيف اصنع فقال تمتع قلت اني مقيم بمكة منذ عشر سنين فقال تمتع كا القمي عن الكوفي عن علي يب
بن مهزيار عن موسى بن القاسم قال قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام قد اردت ان اطوف عنك وعن ابيك فقيل لي
ان الاوصياء لا يطاف عنهم فقال لي بل طف ما امكنك فان ذلك جائز ثم قلت له بعد ذلك بثلاث سنين اني
كنت استأذنتك في الطواف عنك وعن ابيك فاذنت لي في ذلك فطفت عنكما ما شاء الله ثم وقع في قلبي شيء
فعملت به قال وما هو قلت طفت يوما عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ثلاث مرات صلى الله على رسول الله
ثم اليوم الثاني عن امير المؤمنين عليه السلام ثم طفت اليوم الثالث عن الحسن والرابع عن الحسين والخامس عن علي بن الحسين
والسادس عن ابي جعفر محمد بن علي واليوم السابع عن جعفر بن محمد واليوم الثامن عن ابيك موسى واليوم التاسع
عن ابيك علي واليوم العاشر عنك يا سيدي وهؤلاء الذين ادين الله بولايتهم فقال اذن والله تدين الله بالدين
الذي لا يقبل من العباد غيره قلت وربما طفت عن امك فاطمة وربما لم اطف فقال استكثر من هذا فانه افضل عليها السلام
اي داوم على طوافها
ما انت عامله ان شاء الله كا الثلاثة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اشرك ابوي في حجتي قال نعم قلت اشرك
من الطواف في بعض الاوقات
اخوتي في حجتي قال نعم ان الله عز وجل جاعل لك حجا ولهم حجا ولك اجر بصلتك اياهم قلت فاطوف عن الرجل و

امرأة وهم بالكوفة فقال نعم تقول حين تفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان الذي تطوف عنه يه ابن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كأني قد
احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله تعالى جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم
وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق كا الخمسة عن هشام بن الحكم عن ابي
عبد الله عليه السلام في الرجل يشرك اباه واخاه او قرابته في حجه فقال اذن يكتب لك حجا مثل حجهم وتزداد اجرا بما
وصلت يه من وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله تعالى له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر
ضعفين كا العدة عن سهل عن البزنطي عن علي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام من وصل ابا او ذا قرابة له
فطاف عنه كان له اجره كاملا وللذي طاف عنه مثل اجره ويفضل هو بصلته اياه بطواف آخر وقال من حج
فجعل حجته عن ذي قرابة يصله بها كانت حجته كاملة وكان للذي حج عنه مثل اجره ان الله عز وجل واسع
لذلك كا العدة عن سهل عن البزنطي عن صفوان الجمال قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه الحارث بن
المغيرة فقال بابي انت وامي لي ابنة قيمة لي على كل شيء وهي عاتق فاجعل لها حجتي قال اما انه يكون لها اجرها
ويكون لك مثل ذلك ولا ينقص من اجرها شيء سان العاتق المرأة الشابة تكون في بيت ابيها يب السراد
عن رجل عن عبد الله بن سليمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام وسألته امرأة فقالت ان ابنتي توفيت ولم يكن
بها بأس افأحج عنها قال نعم قالت انها كانت مملوكة فقال لا عليك بالدعاء فانه يدخل عليها كما يدخل البيت
يب صا الهدية سان نفي البأس كناية عن حسن الاعتقاد كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن عمرو بن
الياس قال حججت مع ابي وانا صرورة فقلت اني احب ان اجعل حجتي عن امي فانها قد ماتت قال فقال لي حتى
اسأل لك ابا عبد الله عليه السلام فقال الياس لابي عبد الله عليه السلام وانا اسمع جعلت فداك ان ابني هذا صرورة
وقد ماتت امه فاحب ان يجعل حجته لها افيجوز ذلك له فقال ابو عبد الله عليه السلام يكتب له ولها ويكتب له اجر
البر كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن الحارث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام وانا بالمدينة بعد ما رجعت
من مكة اني اردت ان احج عن ابنتي قال فاجعل ذلك لها الآن يه قال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني
كنت نويت ان ادخل في حجتي العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الآن فاشركها كا القمي عن صفوان
عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن الرجل يحج فيجعل حجته وعمرته او بعض طوافه لبعض اهله و
قال نعم هو عنه غائب ببلد آخر قال قلت فينقص ذلك من اجره قال لا هي له ولصاحبه وله اجر سوى ذلك بما وصل قلت وهو
ميت هل يدخل ذلك عليه قال نعم حتى يكون مسخوطا عليه فيغفر له او يكون مضيقا عليه فيوسع عليه قلت فيعلم هو
في مكانه ان عمل ذلك لحقه قال نعم قلت وان كان ناصبا ينفعه ذلك قال نعم يخفف عنه سان ان عمل ذلك
لحقه يعني يعلم ان الذي لحقه ودخل عليه انما هو عمل ذلك الرجل هذا اظهر وجوه الفاظ هذا الكلام ومعانيه كا
محمد بن احمد عن محمد بن اسماعيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام كم اشرك في حجتي قال كم شئت كا احمد بن عبد الله عن
البرقي عن ابي عمران الارمني عن علي بن الحسن عن محمد بن الحسن عن ابي الحسن قال يه قال ابو عبد الله عليه السلام لو اشركت
حجة صح الفا في حجتك لكان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك شيء يه وروي ان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك اجرا
يب لصلتك اياهم كا محمد عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن علي بن محمد الاشعث عن علي بن ابرهيم الحضرمي عن ابيه قال

رجعت من مكة فلقيت ابا الحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت يا ابن رسول الله اني اذا خرجت
الى مكة ربما قال لي الرجل طف عني اسبوعا وصل ركعتين فاشتغل عن ذلك فاذا رجعت لم ادر ما اقول له قال
اذا اتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعا وصل ركعتين ثم قل اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركعتين
عن ابي وعن امي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حامتي وعن جميع اهل بلدي حرهم وعبدهم وابيضهم واسودهم
فلا تشاء ان تقول للرجل اني اقرات رسول الله صلى الله عليه واله عنك السلام الا كنت صادقا كا الثلاثة يب ابن
عيسى عن الحسن عن ابن ابي عمير عن يه وهب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت
وان كان ابي قال ان كان اباك فنعم بيان في الفقيه نعم عن مكان فنعم كا العدة عن سهل عن علي بن مهزيار قال كتبت
اليه الرجل يحج عن الناصب هل عليه اثم اذا حج عن الناصب وهل ينفع ذلك الناصب ام لا فكتب لا يحج عن الناصب ولا
يحج به يه جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له
والحج عن ابيه بيان لعل اباه كان مخالفا لا يرى التمتع شيئا يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن التميمي عن صفوان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يطوف عن الرجل وهما مقيمان بمكة قال لا ولكن يطوف عن الرجل وهو غائب عن
مكة قال قلت وكم مقدار الغيبة قال عشرة اميال يب موسى عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل
يشرك في حجته الاربعة والخمسة من مواليه فقال ان كانوا صرورة جميعا فلهم اجر ولا يجزي عنهم الذي حج عنهم
من حجة الاسلام والحجة للذي حج كا محمد عن حمران بن سليمان عن الحسن بن محمد بن سلام عن احمد بن بكر بن عصام عن
يه داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا
صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا وصل ركعتين عنه وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف
عن عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد
طوافا وصل عنها ركعتين ثم ادع ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا واذا
غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال اقبض مالك بيان التوى مقصورا هلاك المال يقال توي المال
بالكسر واتواه غيره باب ما يقول من حج عن غيره او يطوف وما له من الاجر
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن عبد الكريم عن الحلبي كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن يه ابن مسكان عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يحج عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من الناس هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول
بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من تعب او شدة او بلاء او شعث فأجر فلان بن فلان فيه وأجرني
في قضائي عنه يه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابني الى آخر الدعاء وروي انه يذكره اذا ذبح وان لم يقل
شيئا فليس عليه شيء لان الله عز وجل عالم بالخفيات يه وروي عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن الاول عليه السلام عن
الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله لا يخفى عليه خافية كا الثلاثة عن مثنى عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ارايت
الذي يقضي عن ابيه او امه او اخيه او غيرهم ايتكلم بشيء قال نعم يقول عند احرامه اللهم ما اصابني من نصب او شعث او
شدة فأجر فلانا فيه وأجرني في قضائي عنه كا القمي عن صفوان عن حريز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له ما
يجب على الذي يحج عن الرجل قال يسميه في المواطن والمواقف يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن العباس بن عامر عن
داود بن الحصين عن يه مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره في جميع المواطن

كلها

يب كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا ذبحها كا العدة عن سهل
عن منصور بن العباس عن ابن اسباط عن رجل من اصحابنا يقال له عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال كنت عند ابي عبد
الله عليه السلام اذ دخل عليه رجل فاعطاه ثلاثين دينارا يحج بها عن اسماعيل ولم يترك شيئا من العمرة الى الحج الا اشترط عليه
حتى اشترط عليه ان يسعى في وادي محسر ثم قال يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسماعيل حجة بما انفق من ماله وكانت
لك تسع بما اتعبت من بدنك يه روي ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلاثين دينارا فقال الرجل عن اسماعيل وافعل
وافعل ولك تسع وله واحدة كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن بقاح عن ابي عبد الله المؤمن عن ابن مسكان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له الرجل يحج عن آخر ما له من الاجر والثواب قال للذي يحج عن رجل اجر وثواب عشر حجج يه الحديث
مرسلا وزاد ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع
كريم بيان وجه التوفيق بين هذا الحديث والذي قبله ان يحمل هذا على المتبرع وذاك على الاجير لان اخذ الاجرة
ينقص عنه واحدة وفي بعض النسخ للذي يحج عن رجل اجر وثواب عشر حجج بعطف المضاف على المضاف قبل
ذكر المضاف اليه في الاول اتيانا بها على وفق السؤال يه ابان عن يحيى الازرق عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال من
حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج
كا العدة عن سهل عمن ذكره عن ابن ابي عمير عن يه علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل دفع الى خمسة نفر
حجة واحدة فقال يحج بها بعضكم فسوغها رجل منهم فقال كلهم شركاء في الاجر فقلت لمن الحج فقال لمن صلى
بالحر والبرد بيان فسوغها رجل يعني تحملها على نفسه لمن الحج يعني ثواب تسع حجج لمن صلى بالحر والبرد يعني من اتعب نفسه
في الاتيان بصلواته وطهاراته في السفر مقاساته البرد والحر يه علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل
يعطي خمسة نفر حجة واحدة يخرج فيها واحد منهم الهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال فقلت ايهم اعظم
اجرا فقال الذي نابه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج بيان لم يجز ذلك عنهم يعني عن
حجة الاسلام والحج لمن حج يعني يجعله له الا ان يستطيع كا م يه ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا اردت ان
تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان باب
النوادر كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اساف ونائلة وعبادة قريش
لهما فقال عليه السلام نعم كانا شابين صبيحين وكان باحدهما تأنيث وكانا يطوفان بالبيت فصادفا من البيت خلوة
فاراد احدهما صاحبه ففعل فمسخهما الله فقالت قريش لولا ان الله رضي ان يعبد هذان معه ما حولهما عن
حالهما بيان اساف بالكسر والفتح صنم لقريش وكذا نائلة وضعهما عمرو بن لحي على الصفا والمروة وكان يذبح
عليهما تجاه القبلة قيل كانا من جرهم اساف بن عمرو ونائلة بنت سهل ففجرا في الكعبة فمسخا حجرين ثم عبدتهما
قريش كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني خرجت باصحابي الى القادسية
فقالوا لي انطلق معنا ونقيم عليك ثلاثا فرجعت وليس عندي نفقة فيسر الله وانفقتهم قال انه من كتب عليه في الوفد
لم يستطع ان لا يحج وان كان فقيرا ومن لم يكتب له لم يستطع ان يحج وان كان غنيا صحيحا بيان القادسية قرية قرب
الكوفة مر بها ابراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه فدعا لها بالقدس وان تكون محلة الحاج من كتب
عليه يعني الحج ضمنه معنى ايجاب القضاء والقدر فعداه بعلى والوفد القادمون يعني الى الحج كا محمد بن ابي عبد الله عن

موسى بن عمران عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل من اهل القدر فقال يا ابن رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا أليس قد جعل الله لهم الاستطاعة فقال ويحك انما يعني بالاستطاعة الزاد والراحلة ليس استطاعة البدن فقال الرجل أفليس اذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج فقال ويحك ليس كما تظن قد ترى الرجل عنده المال الكثير اكثر من الزاد والراحلة فهو لا يحج حتى يأذن الله عز وجل في ذلك كا العدة عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه من أماط أذى عن طريق مكة كتب الله له حسنة ومن كتب له حسنة لم يعذبه كا احمد عن البيلي عن ابن اسباط عن رجل من اصحابنا عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان ايام الموسم بعث الله عز وجل ملائكة في صورة الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قلت فما يصنعون به قال يلقونه في البحر يب يعقوب بن يزيد عن سليمان بن الحسن كاتب علي بن يقطين قال احصيت لعلي بن يقطين من وافى عنه في عام واحد خمسمائة وخمسين رجلا اقل من اعطاه سبعمائة واكثر من اعطاه عشرة آلاف يب ابرهيم بن اسحق النهاوندي عن عبد الله بن حماد الانصاري عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يأتي على الناس زمان يكون فيه حج الملوك نزهة وحج الاغنياء تجارة وحج المساكين مسئلة. آخر ابواب الحج والمشاعر والمناسك وفضلها وعللها وفرضها والحمد لله

ابواب آداب السفر واضافة الحج ووظايف الاحرام الآيات

قال الله تعالى وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق وقال عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب وقال تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وقال سبحانه يا ايها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ليذوق وبال امره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام وقال جل ذكره أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي اليه تحشرون وقال عز اسمه وأتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك

باب السفر واوقاته

كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله حق على المسلم اذا اراد سفرا ان يعلم اخوانه وحق على اخوانه اذا قدم ان يأتوه يه عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام على العاقل ان لا يكون ظاعنا الا في ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم يه السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا يه حفص بن البختري عن ابرهيم بن الفضل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا استصعبت على احدكم حاجة كا علي عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن القاسم بن محمد عن المنقري عن يه حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد سفرا فليسافر يوم السبت فلو ان حجرا زال عن جبل في يوم السبت لرده الله الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود عليه السلام يه محمد بن يحيى الخثعمي عنه عليه السلام قال لا تخرج يوم الجمعة في حاجة فاذا كان

يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك يه الخراز وعبد الله بن سنان سألا ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله فقال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت يه وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبني امية يه ابرهيم بن ابي يحيى المدني عنه عليه السلام انه قال لا بأس بالخروج في السفر ليلة الجمعة يه عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس وقال يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته يه كتب بعض البغداديين الى ابي الحسن الثاني عليه السلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافا على اهل الطيرة وقي من كل آفة وعوفي من كل عاهة وقضى الله له حاجته سار كات المراد بالاربعاء لا يدور اربعاء آخر الشهر فانه لا يدور في ذلك الشهر اي لا يعود فيه ابدا وان اهل الطيرة يجعلونه نحسا يه وقال عليه السلام لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة كا العدة عن البرقي عن عثمان عن يه الخراز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم على ابي عبد الله عليه السلام فقال كأنكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال واي يوم اعظم شؤما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا صلى الله عليه وآله وارتفع الوحي عنا لا تخرجوا واخرجوا يوم الثلثاء كا العدة عن البرقي عن ابن اسباط عن ابرهيم بن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى يه محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام مثله يه عبد الملك بن اعين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها واذا رأيت الطالع الخير ذهبت في الحاجة فقال لي تقضي قلت نعم قال احرق كتبك سار اراد بهذا العلم علم النجوم وانما امره عليه السلام باحراق كتبه لان علم العباد بالامور الآتية قبل وقوعها مناف للحكمة ومانع عن التوكل على الله في الامور والكون بين الخوف والرجاء المتمم للعبودية مع ان علم النجوم ليست احكامه مستندة الى برهان بل عسى ان يدعى فيها التجربة وكثيرا ما تتخلف عن الواقع وقد ورد في الحديث ان قليله لا ينفع وكثيره لا يدرك فليس لنا اذن اعتماد على اقوالهم وان سلمنا متبرعين ان جميع ما يعطونه من مقدماته الحكمية صادقة وذلك لان لله سبحانه اسبابا خفية في الامور كما ان له اسبابا جلية فيها والاسباب الخفية ليس اليها سبيل الا من جهة الانبياء والاوصياء عليهم السلام فلعل الاسباب الجلية المعلومة عارضتها الاسباب الخفية المجهولة ونحن لا نعلم وقد روى السيد رضي الدين طاب ثراه في كتاب نهج البلاغة من كلام امير المؤمنين صلوات الله عليه انه قال لبعض اصحابه لما عزم على المسير الى الخوارج فقال له يا امير المؤمنين ان سرت في هذا الوقت خشيت ان لا تظفر بمرادك من طريق علم النجوم فقال عليه السلام اتزعم انك تهدي الى الساعة التي من سار فيها صرف عنه السوء وتخوف الساعة التي من سار فيها حاق به الضر فمن صدقك بهذا فقد كذب القرآن واستغنى عن الاستعانة بالله في نيل المحبوب ودفع المكروه وينبغي من قولك للعامل بامرك ان يوليك الحمد دون ربه لانك بزعمك انت الذي هديته الى الساعة التي نال فيها النفع وامن الضر ثم اقبل عليه السلام على الناس فقال ايها الناس اياكم وتعلم النجوم الا ما يهتدى به في بر او بحر فانها تدعو الى الكهانة المنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار سيروا على اسم الله سبحانه وتأتي اخبار أخر في علم النجوم في كتاب الروضة من هذا الكتاب ان شاء الله كا البرقي عن بكر بن صالح عن يه الجعفري عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال الشوم للمسافر في طريقه خمسة اشياء الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوي الذي يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي

ثم يرتفع ثم ينخفض ثلاثا والظبي السانح من يمين الى الشمال والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها و
الاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي
فاعصمني من ذلك قال فيعصم من ذلك بيان خمسة اشياء في بعض النسخ ستة والمعدود سبعة الآن في بعض
النسخ الغراب الناعق عن يمينه الناشر لذنبه بدون والكلب ولعل هذه النسخة مع نسخة الستة هما الصواب
والناعق الصائح وكذا العاوي فان اسماء اصوات الحيوانات مختلفة والناشر الرافع والسانح بالنون والحاء
المهملتين العارض قال ابن الاثير في النهاية سنح لي الشيء اذا عرض ومنه السانح ضد البارح وقال في الحديث
برح الظبي هو من البارح ضد السانح فالسانح ما مر من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك الى يمينك
والعرب تتيمن به لانه امكن للرمي والصيد والبارح ما مر من يمينك الى يسارك والعرب تتطير به لانه لا يمكنك
ان ترميه حتى تنحرف انتهى وفي الحديث اطلق اللفظة على معناها اللغوي ثم فسرها بالمعنى والشمطاء المرأة
التي خالط بياض شعرها سواده تلقى خطاب وفي بعض النسخ تلقاء والاتان الانثى من الحمار والعضباء بالعين
المهملة والضاد المعجمة مشقوقة الاذن والعضب القطع والجدعاء بالدال المهملة مقطوعة الاذن او الانف او
الشفة او اليد اوجس وجد خيفة وفيه اشارة الى ان من لم يتأثر من رؤيته شيء من ذلك فلا بأس عليه وهو
كذلك فقد ورد في الحديث ان الفال على ما جرى وفيه لا تعادي الايام فتعاديك كا العدة عن احمد عن يه يب
السراد عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت كا الثلاثة عن يه حماد بن عثمان قال يب
قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك بالصدقة
واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي يه واحتجم اذا بدا لك يه ابن ابي عمير قال كنت انظر في النجوم واعرفها
واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت ذلك الى ابي الحسن موسى عليه السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء
فتصدق على اول مسكين ثم امض فان الله تعالى يدفع عنك يه كردين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تصدق
بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه نحس ذلك اليوم يه هرون بن خارجة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
علي بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله تعالى بما تيسر له ويكون ذلك اذا
وضع رجله في الركاب واذا سلمه الله تعالى وانصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له باب
القول عند الخروج كا الاربعة يب احمد عن الحسين عن فضالة عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام يب
قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله خلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا خليفة
اراد الخروج الى سفر ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وذريتي ودنياي وآخرتي وامانتي و
خاتمة عملي يه فما قال ذلك احد قط الا اعطاه الله ما سأل بيان في التهذيب وديني مكان وذريتي وخواتيم
بدل وخاتمة كا العدة عن احمد عن السراد عن الحرث بن محمد الاحول عن الحلبي قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا اراد
سفرا جمع عياله في بيت ثم قال اللهم اني استودعك الغداة نفسي ومالي واهلي وولدي الشاهد منا والغائب
اللهم احفظنا واحفظ علينا اللهم اجعلنا في جوارك اللهم لا تسلبنا نعمتك ولا تغير ما بنا من عافيتك و
فضلك كا العدة عن احمد عن يه موسى بن القاسم عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول يب
لو كان الرجل منكم اذا اراد السفر قام على باب داره تلقاء وجهه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن

يمينه

يمينه وعن شماله وآية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي
وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن لحفظه الله ولحفظ ما معه وسلمه الله وسلم ما معه وبلغه الله وبلغ ما
معه قال ثم قال يا صباح اما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه
قلت بلى جعلت فداك كا بهذا الاسناد قال قال ابو الحسن عليه السلام اذا اردت السفر فقف على باب دارك واقرأ
فاتحة الكتاب امامك وعن يمينك وعن شمالك وقل هو الله احد امامك وعن يمينك وعن شمالك وقل اعوذ
برب الناس وقل اعوذ برب الفلق امامك وعن يمينك وعن شمالك ثم قل اللهم احفظني الحديث الى قوله ما معه
اخيرا الا انه قال بلاغا حسنا مكان ببلاغك الحسن كا العدة عن سهل عن موسى بن القاسم عن صباح الحذاء
عن ابي الحسن عليه السلام قال يا صباح لو كان الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء وجهه الذي يتوجه
له فقرأ الحمد امامه وعن يمينه وعن شماله والمعوذتين امامه وعن يمينه وعن شماله وقل هو الله احد امامه وعن
يمينه وعن شماله وآية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني الحديث الاول الى قوله ما
يب معه اخيرا الا انه قال ببلاغك الحسن الجميل كا الخمسة وصفوان عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرجت
من بيتك تريد الحج والعمرة ان شاء الله فادع دعاء الفرج وهو لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين
ثم قل اللهم كن لي جارا من كل جبار عنيد ومن كل شيطان مريد ثم قل بسم الله دخلت وبسم الله خرجت
وفي سبيل الله اللهم اني اقدم بين يدي نسياني وعجلتي بسم الله وما شاء الله في سفري هذا ذكرته او
نسيته اللهم انت المستعان على الامور كلها وانت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم هون علينا
سفرنا واطو لنا الارض وسيرنا فيها بطاعتك وطاعة رسولك اللهم اصلح لنا ظهرنا وبارك لنا فيما رزقتنا
وقنا عذاب النار اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد
عضدته اذا اعنته ق اللهم انت عضدي وناصري بك احل وبك اسير اللهم اني اسألك في سفري هذا السرور والعمل بما يرضيك
عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني عبدك
وهذا حملانك والوجه وجهك والسفر اليك وقد اطلعت على ما لم يطلع عليه احد غيرك فاجعل سفري هذا
كفارة لما قبله من ذنوبي وكن عونا لي عليه واكفني وعثه ومشقته ولقني من القول والعمل رضاك فانما انا
عبدك وبك ولك فاذا جعلت رجلك في الركاب فقل بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله والله اكبر فاذا استويت
على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد صلى
الله عليه وآله سبحان الله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب
العالمين اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر اللهم بلغنا بلاغا يبلغ الى الخير بلاغا يبلغ الى مغفرتك
ورضوانك اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حافظ غيرك بيان الجار الذي يؤمن من اخافه غيره
وجاء بمعنى المجير والمستجير جميعا كذا في الغريبين والمريد المبالغ في العصيان والعتو دخلت اي في السفر او هذه
العبادة خرجت اي من بيتي او مما كنت فيه وفي سبيل الله اي توجهت او دخلت وخرجت وهو عطف
على بسم الله اني اقدم اي اقولها بين الكلمتين في اول الامر وابتداء سفري لكل امر عرض لي في تمام هذا

السفر وما ينبغي ان قولها عنده فان نسيت قولها كنت قد اتيت به وان ذكرته فكذلك وان شئت تخيّت بين يديك
نسيان وعجلتي اي قبل ان انساهما واعجل عنهما او انسى شيئا او اعجل عن شيء انت الصاحب في السفر والخليفة
في الاهل هاتان الصفتان مما لا يجتمعان في واحد سوى الله جل كبرياؤه وفي كلام امير المؤمنين عليه السلام اللهم انت
الصاحب في السفر وانت الخليفة في الاهل ولا يجمعهما غيرك لان المستخلف لا يكون مستصحبا والمستصحب لا يكون
مستخلفا والطوا قطع وقرّب ظهرنا ما نركبه من البعير وغيره والظهر يقال لما غلظ من الارض ايضا وعثا
السفر مشقته كآبة المنقلب الرجوع من السفر بالغم والحزن والانكسار بك احلّ بضم الحاء من الحلول على اهل المنزل
وهو في مقابلة اسير والحملان بالضم ما يحمل عليه من الدواب والوجه وجهك اي الجهة التي اتوجه اليها انما هي
جهتك وفي معناه والسفر السبيل والوعث الطريق العسر وبك وذلك اي قولي وعملي مقرنين اكفاء في القوة
مطيقين لها قادرين عليها والطير اسم من التطير وهو ما يتشاءم به الانسان من الفال الردي وهذا كما يقال
لا امر الا امرك يعني لا يكون الا ما تريد يه كان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم خلّ سبيلنا واحسن
مسيرنا واعظم عافيتنا يه ابن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر
او حضر فقل بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله ما شاء الله لا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب لا حول ص
الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمّى الله وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول و
لا قوة الا بالله بيان فتلقاه اي تلقى من قال هذا القول وفي الكلام التفات وحذف وتقديره فان من قال
ذلك تتلقاه وقد مضى هذا الخبر من الكافي مسندا في ابواب الذكر والدعاء من كتاب الصلوة يه ابو بصير عن ابي جعفر
عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر
الشيطان ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم
كلها اجير نفسي بالله من كل شيء غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر بيان
من نصب اي وضع حربا او عداوة او سوءا يه كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا يه الاصبغ بن نباتة
قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك
رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لي فرفع راسه الشهبة في الالوان البياض الذي غلب على السواد وقد شهب الشيء بالكسر شهبا واشتهب الراس وفرس اشهب ق
الى السماء فتبسم فسألته كما سألتني وسأخبرك كما اخبرني امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع
راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك الى السماء فتبسمت فقال يا علي انه ليس من احد يركب
ما انعم الله عليه ثم يقرا آية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر
لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا
اني قد غفرت له ذنوبه بيان لعل المراد باية السخرة قوله سبحانه سبحان الذي سخر لنا هذا الآية لا المعروف بها
الملقب في المشهور باب ما ينبغي استصحابه في السفر كا الاربعة عن ابي عبد الله عوا ابن رضه
عليهم السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج في سفر يه قال
الصادق عليه السلام اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها بيان السفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت
السفرة

١٠٢
السفرة والتنوق المبالغة في التجويد يه ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من نفقة
احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة بيان لعل المراد بالاسراف الزيادة في التوسع لا ما
يوجب اتلافا كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا سافر الى مكة
للحج او العمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمص والمحلى بيان المحمص بالمهملتين المشوي
والمحلى ما عليه حلاوة حلوا يه نضر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى عليه السلام الى سفرة عليها حلق
صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا فانه لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام يه قال الصادق
عليه السلام لبعض اصحابنا تأتون قبر ابي عبد الله عليه السلام فقال الربع قال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو
اتيتم قبور ابائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن يه وفي خبر آخر قال الصادق
عليه السلام بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين عليه السلام حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا
قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا بيان الجداء جمع جدي ولعل المراد بها المطبوخ منها او باهال الحاء واعجام
الزاء جمع حزوة وهي القطعة من اللحم والاخبصة جمع خبيص وهو ما يتخذ من السكر والدقيق والسمن ويأتي هذا
الخبر مسندا من التهذيب في ابواب الزيارات ان شاء الله على تفاوت كا علي عن ابيه عن القاسم بن محمد القاساني
عن يه المنقري عن حماد عن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك و
المخزن ما يخزن به ص وقش — عمامتك وخبائك وسقائك وابرتك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن
الخبا واحد الاخبية من وبر او صوف ولا يكون من الشعر والجمع اخبية وهو على عمودين او ثلاثة وما فوق ذلك فهو بيت
معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد بعضهم وقرسك بيان الخبا الخيمة وفي الفقيه وحبالك
بدل وخبائك يه قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج في سفر ومعه عصا لوز مر و
في سورة القصص — تلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين الى قوله والله على ما نقول وكيل آمنه الله عز وجل من كل سبع ضار
ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون
له حتى يرجع ويضعها وقال قال صلى الله عليه وآله حمل العصا ينفي الفقر ولا يجاوره شيطان يه وقال عليه السلام
من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من العصا والنقد عصا لوز مر يه وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن
اخواني النبيين وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا حتى لا يختالوا في مشيهم بيان الحمة السم
لانهم يتبارقون ص — او الابرة تضرب بها الزنبور والحية ونحو ذلك او يلدغ بها والمعقبات ملائكة الليل والنهار والنقد بالنون
والقاف والضم والصحيح والتحريك ضرب من الشجر في بعض النسخ فليتخذ العصا من النقد وهو اظهر كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن يه صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي اهلي كا وانا اريد الحج فاشد يه واني اريد الحج
فاشد بيان نفقتي في حقوي قال نعم فان ابي عليه السلام كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته بيان الحقو معقد
الازار يه ابن اسباط عن عمه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام تكون معي الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في
همياني واشده في وسطي قال لا باس اوليس هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل يه قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم
باب استحباب اتخاذ الرفيق وكراهة الوحدة كا الاربعة عن جعفر عن ابائه
عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يه السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر

يه ابن اسباط عن عبد الملك بن مسلمة عن السندي بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا
انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده بيان الرفد العطاء كا
العدة عن البرقي عن ابيه عمن ذكره عن يه ابي الحسن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عليهم السلام في وصية رسول الله صلى
الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا
سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلاثة نفر وروى بعضهم سفر بيان الغاوي الضال والنفر بالتحريك
من الثلاثة الى العشرة من الرجال والسفر بالتسكين جمع سافر يه ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة الآكل زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده
يه ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال البائت في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلاثة انس
بيان اللمة بالضم والتشديد الصاحب او الاصحاب في السفر والمونس للواحد والجمع كذا في القاموس وبالتخفيف
الجماعة قال في النهاية ومنه الحديث لا تسافروا حتى تصيبوا لمة اي رفقة كا محمد عن احمد عن يه محمد
بن سنان عن اسماعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال من صحبك فقال
ما صحبت احدا فقال ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان و
اثنان شيطانان وثلاثة صحب واربعة رفقاء بيان يعني ان الانفراد والذهاب في الارض على سبيل الوحدة من
فعل الشيطان او شيء يحمله عليه الشيطان وكذلك الاثنان وهو حث على اجتماع الرفقة في السفر كا محمد عن احمد
عن الحسن بن سيف عن اخيه علي عن ابيه عن محمد بن المثنى عن رجل من بني نوفل بن عبد المطلب عن ابي جعفر عليه السلام قال
يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم بيان
اللغط بالغين المعجمة والطاء المهملة اصوات مبهمة لا تفهم يه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال من خرج وحده في سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي وأدّ
غيبتي بيان وادّ غيبتي اي بلغني الى اهلي كان غيبته كانت امانة عنده وذلك لانه قال عند الخروج استودعك
نفسي باب توديع المسافر واعانته يه كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
ودّع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم ودنياكم وردكم
سالمين الى سالمين يه وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودّع مسافرا اخذ
بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم و
حفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على
بركة الله عز وجل بيان الصحابة بالفتح المصدر كالصحبة والحزونة الصعوبة استودع الله يجوز ان يكون بفتح الهمزة
وضم العين فيكون دعاء وان يكون بكسرها فيكون نصيحة يه لما شيع امير المؤمنين عليه السلام ابا ذر رحمة الله عليه
وشيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودّعوا
اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسن بن علي عليهما السلام
رحمك الله يا ابا ذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك غدا الى ما
منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابو ذر رحمكم الله من اهل بيت فمالي شجن في الدنيا غيركم اذا ذكرتكم ذكرت

محركته

بكم

١٠٣

بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله بيان هذا التشييع انما كان عند خروج ابي ذر رحمه الله الى الربذة حين ظلمه عثمان واخرجه
اليها لما كان يشيعه من الحق غير مرة ويأتي هذا الحديث بابسط من هذا في كتاب الروضة ان شاء الله تعالى والشجن
محركة الهم والحزن والحاجة يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا و
سبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم يه
وفي حديث آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم بيان يغص بالصاد المهملة من الغصة وهي ما اعترض في الحلق
اي لا يمكنهم التنفس من شدة الحزن والغم او كناية عن الحسرة والندامة وقد مضى من الكافي في باب تفريج كربة المؤمن
من كتاب الايمان والكفر ما يقرب من هذا الحديث بهذه العبارة حيث يتشاغل الناس بانفسهم وهو الصواب في
الحديث الآخر المشار اليه في الفقيه يه قال الباقر عليه السلام من خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم
الاحجار باب حقوق صحبة السفر وآداب المسافر كا العدة عن سهل عن البزنطي عن
يه صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلاث خصال
خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله يب ابن عيسى عن الجمال عن صفوان
الجمال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما يعبأ الحديث على تفاوت في بعض الفاظه بيان المخالقة المعاشرة
بخلق حسن وفي الكافي حرف الترديد بمكان العاطف فان صح فهو بمعناه كا العدة عن ابن عيسى عن علي بن الحكم
عن الخزاز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال ما يعبأ من يسلك هذا الطريق اذا لم يكن فيه ثلاث خصال ورع يحجزه عن
معاصي الله وحلم يملك به غضبه وحسن الصحابة لمن صحبه كا الثلاثة عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
وطّن نفسك على حسن الصحابة لمن صحبت في حسن خلقك وكف لسانك واكظم غيظك واقل لغوك وتفرش
عفوك وتسخو نفسك بيان الفرش البسط والتفريش التوسيع واللفظ يحتملهما كا العدة عن البرقي عن اسماعيل
بن مهران عن محمد بن حفص عن يه ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال
ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه بيان
غاص بالغين المعجمة والصاد المهملة ممتلئ والممالحة المواكلة وقد مضى هذا الخبر باتم منه في كتاب الايمان والكفر
كا الاربعة عن ابي جعفر عن يه ابي جعفر عليه السلام قال اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك فان ذلك
مذلة للمؤمن كا العدة عن البرقي عن اللؤلؤي عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن يه شهاب بن عبد ربه قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاتوسع
عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك يه
اصحب نظراءك بيان اجحفت بهم بتقديم الجيم افقرتهم كا احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يخرج الرجل مع قوم مياسير وهو اقلهم شيئا فيخرج القوم النفقة ولا يقدر هو ان يخرج مثل ما
اخرجوا فقال ما احب ان يذل نفسه ليخرج مع من هو مثله كا الاربعة عن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال يه قال امير
المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في سفرك من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك يه اسحق بن جرير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما اصطحب اثنان الا وكان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله ارفقهما بصاحبه يه عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني

يقال خلفه في قومه خلافة وخلفته اذا جئت بعده ق

كذا في النسخ والظاهر عمن

سفر

ابو عبد الله عليه السلام فقال الوصية بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحابة لمن صحبك ولا قوة
الا بالله **يه** محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليه فافعل **بيان** هذه
الاخبار قد مضت في ابواب حقوق المعاشرات من كتاب الايمان والكفر مشروحة **يه** تذاكر الناس عند الصادق
عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول
بشي معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة
والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة
القران ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت
العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك
اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام والذي بعث جدي صلى الله عليه واله بالحق نبيا ان الله
ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **بيان** الفتوة
الجود والكرم والمروة الانسانية وربما تخص بالفسق والفجور اشارة الى ما كان متعارفا في ذلك الزمان وربما
يكون في هذا الزمان ايضا بان يهيئ للضيفان الملاهي من الخمر والعود والمزمار ونحوها طعام موضوع يعني
في اوقاته والنائل العطاء مبذول يعني لاهله بشي معروف اي مستحسن من دون اسراف ولا تقتير وفي بعض
الاخبار ونيّر معروف والبشر طلاقة الوجه والشاطر من اعيا اهله خبثا والخوان بالضم والكسر ما يؤكل عليه الطعام بفناء
الدار خارجا يعني لا ياكل مع اهله بل يكون له بيت للضيف ويأكل معهم وتكبيت العدو بتقديم الموحدة اي اذلاله
كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
حق المسافر ان يقيم عليه اصحابه اذا مرض ثلاثا **يه** قال الصادق عليه السلام حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا
مرض ثلاثا **يه** قال الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر **كا** علي عن
ابيه عن الجوهري عن **يه** المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمان لابنه يا بني اذا سافرت
مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا
دعوك فاجبهم واذا استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس بما معك
من دابة او ماء واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد رايك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى
تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرتك
وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رايه ونزع عنه الامانة واذا رايت
اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم
واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولوم واذا
تحيرتم في طريق فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسالوه عن
طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عينا للصوص او يكون هو الشيطان
الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى
ما لا يرى الغائب يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة

ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل
يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدا بعلفها قبل نفسك فانها نفسك
واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة واكثرها عشبا فاذا نزلت فصل
ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم
ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل
طعاما حتى تبدا فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكبا وعليك بالتسبيح ما
دمت عاملا عملا وعليك بالدعاء ما دمت خاليا واياك والسير من اول الليل وسر في اخره واياك ورفع الصوت
في مسيرك **بيان** في الكافي مكان واستعمل واغلبهم بثلاث اذا استشهدوك وطلبوا منك تحمل الشهادة حتى
تثبت تتوقف من التثبت بحذف احدى التائين وامحاض النصيحة اخلاصها عن الغش والعي بالمهملة عدم
الاهتداء لوجه المراد والعجز عن الشي واللوم بالضم ضد الكرم والقصد استقامة الطريق والموامرة المشاورة عينا
للصوص اي جاسوسهم والزج بضم الزاي والجيم المشددة الحديدة في اسفل الرمح والدبر محركة قرحة الدابة
والعلف بالتسكين اطعام الدابة كالاعلاف وانما جعل الدابة نفسه لان هلاكها يستلزم هلاكه والعشب
الكلاء واكثر هذه النصائح جار في الحضر ايضا والفاظ الحديث منقولة من الفقيه وفي الكافي اختلافات قريبة
وفيه مكان قوله وسر في اخره وعليك بالتعريس والدلجة من لدن نصف الليل الى اخره التعريس النزول في اخر الليل
للاستراحة والدلجة بالضم والفتح السير بالليل فان سار من اول الليل فقد ادلج وان سار من اخره فادّلج
بتشديد الدال والاسم منهما الدلجة **كا** الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال **يه** قال رسول الله صلى الله عليه واله عليكم
بالسير بالليل فان الارض تطوى بالليل **كا** الثلاثة عن حماد بن عثمان **يه** جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الارض تطوى من اخر الليل **كا** العدة عن البرقي عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن بشير النبال عن حمران
بن اعين قال قلت لابي جعفر عليه السلام يقول الناس تطوى لنا الارض بالليل كيف تطوى قال هكذا ثم عطف ثوبه **كا**
العدة عن احمد عن ابن بزيع عن منصور بن حازم عن هشام بن سالم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول سيروا البردين
قلت انا نتخوف من الهوام فقال ان اصابكم شي فهو خير لكم مع انكم مضمونون **بيان** جيم بالجيم والياء المثناة
من تحت ثم الفاء والراء والبردان الغداة والعشي وكان خوفهم من الهوام انما كان في الظلام خير لكم اي في العقبى
ولعله اشار بقوله مع انكم مضمونون الى ضمانهم عليهم السلام الى تعوذة ان لا يصيبها ما مر كما مضى في باب الحرز و
العوذة من ابواب الذكر والدعاء من كتاب الصلوة **كا** محمد عن **يب** محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي
عمير عن بعض رجاله عن **يه** ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة فليوص **بيان** ما يركب من البعير يسمى بالراحلة
ومنه الرحيل وما يحمل عليه المتاع والزاد يسمى بالزاملة من زمل الشي حمله يقال ركب الراحلة وحمل على الزاملة و
الغالب على الزاملة الشراد واكثر ما يكون الراحلة ذلولا قال في التهذيب انما خص هذا الموضع بالحث على الوصية
لان فيه بعض الخطر لما يلحق الانسان من النوم والسهو فلا يامن ان يقع منه فيؤدي ذلك الى هلاكه وقال في الفقيه
هذا الحديث ليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج و
الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة **يب** محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن